

**قرار وزير الأعمال والتجارة رقم (٢٧) لسنة ٢٠١٢  
بتحويل شركة الصيرفة للأعمال المالية (ش.ش.و) إلى شركة / ترافليكس قطر شركة مساهمة قطرية خاصة**

**وزير الأعمال والتجارة،**

بعد الاطلاع على قانون الشركات التجارية القطري الصادر بالقانون رقم (٥) لسنة ٢٠٠٢ وتعديلاته، وبخاصة المادتين (٢٦٧)، ((٦٨) منه، وعلى قرار شركة البراء للتجارة بصفتها المالك لشركة الصيرفة للأعمال المالية، بالموافقة على تحويل شركة الصيرفة للأعمال المالية من شركة شخص واحد إلى شركة مساهمة قطرية خاصة، وعلى عقد تأسيس الشركة ونظامها الاساسي المصدق عليهما بموجب محضري التوثيق رقمي (٣٥٠) ، (٣٥٣) بتاريخ: ٢٠١٢/٠١/٢٢ و ٢٠١٢/٠١/٢٣، وعلى القرار الوزاري رقم (١٠) لسنة ٢٠١٢ بتحويل شركة الصيرفة للأعمال المالية من شركة شخص واحد إلى شركة مساهمة قطرية خاصة، وعلى تعميم وزير الأعمال والتجارة رقم (١٧) لسنة ٢٠١١، وعلى اقتراح وكيل الوزارة،

**قرر ما يلي:**

**مادة (١)**

تحويل شركة الصيرفة للأعمال المالية (ش.ش.و) إلى شركة / ترافليكس قطر شركة مساهمة قطرية خاصة برأس مال وقدره (٢,٠٠٠,٠٠٠) ريال قطري .

**مادة (٢)**

على المؤسسين الالتزام بأحكام عقد التأسيس والنظام الاساسي المرفق نصهما بهذا القرار، وبأحكام قانون الشركات التجارية وتعديلاته المشار اليه، والقوانين الأخرى المعمول بها في الدولة.

**مادة (٣)**

يلغي القرار الوزاري رقم (١٠) لسنة ٢٠١٢ المشار إليه.

**مادة (٤)**

على جميع الجهات المختصة ، كل فيما يخصه ، تنفيذ هذا القرار. ويُعمل به اعتباراً من ٢٠١٢/٠٢/٠٨، وينشر في الجريدة الرسمية.

**جاسم بن عبد العزيز آل ثاني  
وزير الأعمال والتجارة**

صدر بتاريخ: ١٤٣٣ / ٦ / ٤ هـ

الموافق: ٢٥ / ٤ / ٢٠١٢ م

دولة قطر



دولة قطر  
وزارة العدل  
إدارة التوثيق  
قسم التوثيق

نموذج ١/

محضر توثيق رقم ( )

تاريخ التوثيق ١٤ / / هـ	<p><b>MEMORANDUM OF ASSOCIATION OF TRAVELEX QATAR Q.S.C. PRIVATE ("Company")</b></p> <p>عقد تأسيس ترافليكس قطر ش.م.ق. خاصة ("الشركة")</p>	
الموافق ٢٠ / / م		
الرسوم ( ) ريال بالإيصال رقم ( ) بتاريخ / /	<p><b>1. Recitals</b></p> <p>1. المقدمة:</p> <p>انه في يوم ____ من شهر ____ لسنة 2011، تم الاتفاق فيما بين الموقعين أدناه:</p>	
عدد أوراق المقدم ( )	<p>On ____ of Month ____ of the Year 2011, it was agreed between the signatories below:</p> <p>1. شركة البراء للتجارة (ش.ش.و) شركة شخص واحد، مؤسسة وقائمة طبقاً لقوانين دولة قطر، سجل تجاري رقم 36371، ومقرها صندوق بريد 30808 الدوحة، قطر، ويمثلها السيد/ تركي عبدالله زيد آل محمود من الجنسية القطرية ويحمل بطاقة شخصية قطرية رقم 27363400162، و</p>	
المرفقات	<p>1. Al-Bara Trading Company (O.P.C), a single person company established and existing under the laws of the State of Qatar, with commercial registration number 36371 whose address is P O Box 30808, Doha, Qatar, its representative Mr. Turki Abdulla Zayd Al Mahmoud, a Qatari national, holder of Qatari Identification Card No. 27363400162,; and</p>	
الموثق	<p>رئيس قسم التوثيق</p>	
خاتم التوثيق	الشاهدان	الاطراف
	- ١	- ١
		- ٢
		- ٣
		- ٤
		- ٥
		- ٦
	- ٢	- ٧
		- ٨
		- ٩
		- ١٠

بشأن الترخيص التجاري



كافة قطري  
وزارة الاقتصاد  
إدارة التوثيق  
قسم التوثيق

نموذج ١/

محضر توثيق رقم ( )

تاريخ التوثيق: ١٤ / / الموافق ٢٠ / /	2. Travelex Limited (the "Company"), a company organized under the laws of England having its principal place of business at 65 Kingsway London WC2B 6TD England. with company registration number 4001915, its representative Mr. James Edward Sullivan Birch, holding a passport No. 093076808.	2. شركة ترافلوكس المحدودة شركة قائمة وفقاً لقوانين دولة إنجلترا ومقرها الرئيسي في 65 كنجس واي لندن WC2B 6TD إنجلترا ، سجل تجاري رقم : 4001915 ويمثلها السيد/ جيمس ادولارد سوليفان بيرش، جواز سفر رقم 093076808 محمد أحمد العنبري رهنم : ٢٤٦٦٢٤ نومب وى لة قا نوية ١٩٤٩ ٥٦١ : مادية من نشد رهنم : على ما يلي:
الرسوم ( ) ريال بالايسال رقم ( ) بتاريخ / /	On the following:  The Recitals and the attached Articles of Association ("Articles") shall be considered an integral part of this Memorandum of Association and shall be read as complementary and supplementary herewith.	تعتبر هذه المقدمة والنظام الأساسي ("النظام الأساسي") المرافق ركناً أساسياً لهذا العقد وجزء مكملاً له ولا يتجزأ منه.
عدد أوراق العقد ( )	2. Formation:  A Qatari Shareholding Private Company has been established by the Founders pursuant to the provisions of	2. التأسيس:  تم تأسيس شركة مساهمة قطرية خاصة من قبل المؤسسين بموجب أحكام النظام
المرفقات		
الموافق		
رئيس قسم التوثيق		
خاتم التوثيق	الشاهدان -١  -٢	الاطراف -١ -٢ -٣ -٤ -٥ -٦ -٧ -٨ -٩ -١٠

دولة قطر



دولة قطر  
وزارة العدل  
إدارة التوثيق  
قسم التوثيق

نموذج ١/

محرر التوثيق رقم ( )

تاريخ التوثيق	the Articles and the Company Law and in particular Article 68 of the Company Law. The Articles set out the rules and regulations applicable to the Company and its Shareholders. The Company Law shall only apply to the extent it does not conflict with the provisions of the Company's Articles and this Memorandum, which shall take precedence over the Company Law.	الأساسي وقانون الشركات رقم (5) لسنة 2002 خاصة المادة 68 من هذا القانون. ويحدد النظام الأساسي القواعد والأنظمة المطبقة على الشركة والمساهمين فيها. ويتم تطبيق قانون الشركات ضمن الحد الذي لا يتعارض فيه مع أحكام عقد تأسيس الشركة والنظام الأساسي الذي يسود تطبيقه على قانون الشركات 3. اسم الشركة:
١٤ / / هـ الموافق ٢٠ / / م	3. Name	اسم الشركة هو "ترافيليكمن قطر ش.م.ق. خاصة" شركة مساهمة قطرية.
الرسوم ( ) ريال بالإيصال رقم ( ) بتاريخ / /	The name of the Company is "TRAVELEX QATAR Q.S.C PRIVATE" (QATARI SHAREHOLDING COMPANY).	4. المقر الرئيسي:
عدد أوراق المقدم ( )	4. Head Office:	يكون مركز الإدارة والسيطرة الرئيسي في دولة قطر. ويتم تحديد العنوان المسجل للشركة مع إمكانية تغييره من وقت لآخر بموافقة مجلس الإدارة.
المرفقات	The central management and control of the Company shall be exercised in Qatar. The registered address of the Company shall be determined by and may be changed from time to time with the approval of the Board.	
الموثق		
رئيس قسم التوثيق		
خاتم التوثيق	الشاهدان	الأطراف
	-١	-١ SA
		-٢
		-٤
		-٦
	-٢	-٨
		-١٠

مجلس الوزراء



كلمة قطر  
وزارة العدل  
إدارة التوثيق  
قسم التوثيق

نموذج ١/

محرر توثيق رقم ( )

تاريخ التوثيق:		
١٤ / / هـ	5. Term of the Company:	
الموافق	5. مدة الشركة:	
٢٠ / / م	تكون مدة الشركة خمس وعشرون (25) سنة تبدأ من تاريخ نشر القرار باعتماد تأسيسها في الجريدة الرسمية ( تاريخ التأسيس)، ويتم تمديد مدة الشركة بشكل تلقائي إلا إذا حلها المساهمون بموجب قرار يصدر من الجمعية العامة بالإجماع أو خلاف ذلك وفقاً لأحكام النظام الأساسي.	
الرسوم	The term of the Company shall be twenty-five (25) years commencing from the date of the decision published in the Official Gazette authorising its incorporation ("Incorporation Date") and such term shall be automatically renewed unless terminated by the Shareholders by Unanimous Resolution passed at a General Assembly or otherwise in accordance with the Articles.	
( ريال )	6. Objects of the Company:	
بالإيصال رقم	6. أغراض الشركة.	
( )	تكون الأغراض التي أسست من أجلها الشركة متفقة مع أحكام القوانين والقرارات المعمول بها داخل دولة قطر.	
بتاريخ / /	6.1 The objects of the Company are, inter alia, (i) to provide Retail Currency Exchange services, (ii) to act as non-exclusive seller of Pre-Paid Cards, (iii) to act as the exclusive agent for the	
عدد أوراق المقدم	6.1 أغراض الشركة هي، على سبيل المثال، (i) تزويد خدمات صرف العملة بالتجزئة، (ii) العمل بمثابة البائع غير الحصري للبطاقات مسبقة	
( )		
المرفقات		
الموافق		
رئيس قسم التوثيق		
خاتم التوثيق	الشاهدان	الاطراف
	-١	-١ SA
		-٢
		-٣
		-٤
		-٥
		-٦
	-٢	-٧
		-٨
		-٩
		-١٠



شركة التجار



كلمة عظمى  
وزارة التجارة  
إدارة التوثيق  
قسم التوثيق

نموذج ١/

محضر توثيق رقم ( )

تاريخ التوثيق	الموافق	الرسوم	أوراق المقدم	المرفقات	الموثق	رئيس قسم التوثيق	خاتم التوثيق
١٤ / / هـ	٢٠ / / م	( ) ريال	( )				
and allot or redeem shares, loan notes, bonds and any interests in itself, any affiliate and / or any company or undertaking;		تخصيص واسترداد قيمة الأسهم وصكوك القرض والسندات وأي مصلحة لذاتها أو لأية شركة مرتبطة بها و/أو أية شركة أو التزام؛		2. To invest any of the Company's assets, bonds and financial instruments;		2. استثمار أي من أصول الشركة وسنداتها وأوراقها المالية؛	
3. To participate in the management, co-ordination, operation and financing of the Company, any Affiliate, and/or any company or person in which it holds shares or has an interest or commitment;		3. المشاركة في إدارة وتنسيق وتشغيل وتمويل الشركة وأي شركة مرتبطة، و/أو أية شركة أو شخص معنوي يملك فيه الشركة أسهماً أو لها فيه مصلحة أو به ارتباط؛		4. To provide support for Affiliates;		4. تقديم المساندة للشركات المرتبطة؛	
5. To own patents, copyrights, commercial businesses, franchises and any other rights, and the exploitation and lease thereof to or for the		5. امتلاك براءات الاختراع، وحقوق النشر، والأعمال التجارية، وحقوق الامتياز وأي حقوق أخرى واستغلالها وتأجيرها إلى الشركة أو					
				الشاهدان		الاطراف	
				-١		-١	
				-٢		-٢	
						-٣	
						-٤	
						-٥	
						-٦	
						-٧	
						-٨	
						-٩	
						-١٠	

مملكة البحرين



كلمة مختصرة  
وزارة العدل  
إدارة التوثيق  
قسم التوثيق

نموذج ١/

مضرتوثيق رقم ( )

تاريخ التوثيق: ١٤ / / هـ الموافق ٢٠ / / م	Company, Affiliates or otherwise; 6. To own moveable assets, personal and real property necessary or conducive for the furtherance of its objects;	لصالحها أو للشركات المرتبطة أو خلافه; 6. امتلاك الأصول المنقولة، الشخصية أو العقارية اللازمة أو المساعدة لتعزيز أغراضها؛
الرسوم ( ) ريال بالإيصال رقم ( ) بتاريخ / /	7. To enter into contracts, agreements and arrangements with any person which the Company deems beneficial to its business or to be in furtherance of its objects;	7. إبرام العقود والاتفاقيات والترتيبات التي تراها الشركة مفيدة لأعمالها أو لتعزيز أهدافها مع أي شخص تراه مناسباً لذلك؛
عدد أوراق المقدم ( )	8. To establish, acquire, undertake, manage and carry on the whole or any part of the business, property and liabilities of any person carrying on any business which may be capable of being conveniently carried on, or calculated directly or indirectly to enhance the value of or make profitable any of the Company's or any Affiliate's property or rights, or any property suitable for	8. تأسيس، تملك، وتولي، وإدارة والقيام بجميع أو بجزء من الأعمال والأموال والالتزامات الخاصة بأي شخص يقوم بأي عمل يكون ممكناً القيام به بصورة ملائمة، أو محسوبة بصورة مباشرة أو غير مباشرة لتعزيز قيمة أو ربحية أي من أملاك أو حقوق الشركة أو الشركات المرتبطة بها، أو حقوق أو أية أملاك مناسبة لأغراض الشركة أو أي من الشركات المرتبطة بها؛
المرفقات		
الموثق		
رئيس قسم التوثيق		
خاتم التوثيق	الشاهدان -١	الامضاء -٢ -٤ -٦ -٨ -١٠
	-٢	-١ -٣ -٥ -٧ -٩

مملكة البحرين



كلمة بقطر  
وزارة الاقتصاد  
إدارة التوثيق  
قسم التوثيق

نموذج ١/٥

محضرات توثيق رقم ( )

تاريخ التوثيق ١٤ / / هـ الموافق ٢٠ / / م	the purposes of the Company or any Affiliate;	
الرسوم ( ) ريال بالإيصال رقم ( ) بتاريخ / /	9. To borrow, mortgage, guarantee, incur liability, raise and secure the payment of money, including, without limitation, by the issue of debentures and other securities, perpetual or otherwise, charged on all or any of the Company's property (present and future) or any of its uncalled capital and to purchase, redeem and pay off those securities;	9. إقتراض، رهن، ضمان، تحمل الأعباء، جمع وتحصيل وتأمين سداد الأموال عبر إصدار، وبدون حصص، سندات دين وأوراق مالية أخرى، سواء كانت مستمرة أو بخلافه، المترتبة على كل أو أي من ممتلكات الشركة (الحالية والمستقبلية) أو على أي من رأسمالها الغير مدفوع، وشراء واسترداد وسداد تلك الأوراق المالية؛
عدد أوراق المقدم ( )	10. To do all things that are incidental or conducive to the attainment of all or any of the Company's objects, or the exercise of all or any of its powers; and	10. القيام بجميع الأعمال العرضية والمساعدة لتحقيق كل أو أي من أغراض الشركة، أو ممارسة كل أو أي من سلطاتها؛ و
الموافق	11. To carry on any other business or activities that are usual to or may be carried on by companies involved in a business similar to that of the	11. ممارسة أي من الأعمال الأخرى أو النشاطات التي تكون ممارستها معتادة أو يجوز القيام بها من قبل الشركات التي تقوم بأعمال مماثلة
رئيس قسم التوثيق		
خاتم التوثيق	الشاهدان	الاطراف
	-١	-١
		-٢
		-٤
		-٦
	-٢	-٨
		-١٠

دولة قطر



كلمة قطر  
وزارة العدل  
إدارة التوثيق  
قسم التوثيق

نموذج ١

محضر توثيق رقم ( )

تاريخ التوثيق ١٤ / / هـ الموافق ٢٠ / / م	Company and/or its Affiliates which are not contrary to the provisions of the laws of the State of Qatar or the Articles.	لأعمال الشركة و/أو الشركات المرتبطة بها بحيث لا تتعارض مع أحكام قوانين دولة قطر، أو النظام الأساسي.
الرسوم ( ) ريال بالإيمان رقم ( ) بتاريخ / /	6.3 The objects specified in this Memorandum shall be regarded as independent objects, and are not limited or restricted by reference to or inference from the terms of any other paragraph or the name of the Company.	6.3 تعتبر الأغراض المحددة في هذا العقد أغراض مستقلة، وبالتالي ليست محدودة أو مقيدة عن طريق الإشارة إلى أو عن طريق الاستنتاج من مصطلحات أي من المواد أو من اسم الشركة.
عدد أوراق العقد ( )	7. Share Capital:  The initial share capital of the Company is Two Million Qatari Riyals (QAR 2,000,000), divided into two hundred thousand (200,000) ordinary shares of a nominal value of ten (10) Qatari Riyals (QAR 10) each ("Shares").	7. رأس مال الشركة:  رأس المال الأولي للشركة هو مبلغ قدره مليوني ريال قطري (2,000,000 ر.ق) مقسم إلى مائتي ألف (200,000) سهم عادي بقيمة اسمية قدرها عشرة (10) ريال قطري للسهم الواحد ("الأسهم").
المرفقات		
الموثق		
رئيس قسم التوثيق		
خاتم التوثيق	الشاهدان -١  -٢	الاطراف -١ -٢ -٣ -٤ -٥ -٦ -٧ -٨ -٩ -١٠

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ



كلمة مخطئة  
وزارة العدل  
إدارة التوثيق  
قسم التوثيق

نموذج ١/

مخضرتوثيق رقم ( )

<p>تاريخ التوثيق ١٤ / / هـ الموافق ٢٠ / / م</p>	<p>8. Distribution of Shares: <span style="float: right;">8. الأسهم المكتتب بها:</span> As of the date of the Articles of Association, Shares are held in the following proportions: اعتباراً من تاريخ اعتماد النظام الأساسي للشركة يكون توزيع الأسهم بالنسب التالية:</p>	
<p>الرسوم ( ) ريال بالإيصال رقم ( ) بتاريخ / /</p>	<p>(a) Al Bara : 51% represented by 102,000 Shares; and (b) Travelex: 49% represented by 98,000 Shares.</p>	<p>(أ) شركة البراء: 51% ممثلة بـ 102,000 سهم؛ و (ب) ترافليكس: 49% ممثلة بـ 98,000 سهم.</p>
<p>عدد أوراق المقدم ( )</p>	<p>9 The Founders undertake to carry out all the actions necessary for the establishment of the Company and they authorized: 9. يتعهد المؤسسون بالقيام بجميع الإجراءات اللازمة لإتمام تأسيس الشركة، ووكلوا:</p>	
<p>المرفقات</p>	<p>1. Mr. Turki Abdullah Zayd Al-Mahmoud <span style="float: right;">1- السيد/ تركي عبدالله زيد آل محمود</span></p>	
<p>الموثق</p>	<p>2. Mr. Mohammed Ahmed Al-Ansari, as the legal <span style="float: right;">2- المحامي/ محمد أحمد الانصاري،</span></p>	
<p>رئيس قسم التوثيق</p>		
<p>خاتم التوثيق</p>	<p>الشاهدان -١  -٢</p>	<p>الاطراف -١ -٢ -٣ -٤ -٥ -٦ -٧ -٨ -٩ -١٠</p>

الجمهورية العربية السورية



كلمة قبطية  
وزارة العدل  
إدارة التوثيق  
قسم التوثيق

نموذج ١ / ١

محضر توثيق رقم ( )

تاريخ التوثيق	representative of Travelex Limited Company.	ك ممثل قانوني لشركة ترافيليكس المحدودة.
الموافق		
١٤ / / هـ		
٢٠ / / م		
الرسوم	In order to apply for a license to set up the Company, to take legal procedures, and to provide the necessary documents and the amendments that the competent authorities deemed necessary, either on this Memorandum or on the attached Article of Association, and for the Company to be registered at the commercial registrar.	للتقدم بطلب ترخيص بتأسيس الشركة واتخاذ الإجراءات القانونية واستيفاء المستندات اللازمة وإدخال التعديلات التي تراها الجهات المختصة لازمة سواء على عقد التأسيس هذا أو على النظام الأساسي للشركة المرفق به، وفي القيام بالنشر والقيود في السجل التجاري.
( ) ريال		
بالإيصال رقم		
( )		
بتاريخ / /		
عدد أوراق العقد	10. This agreement has been written in Arabic and English, and in the event of disagreement and conflict, the Arabic language is in force.	10. تم تحرير العقد باللغتين العربية والإنجليزية، وإذا كان هناك تعارض بين النص العربي والنص الانجليزي يؤخذ بالنصوص الواردة في اللغة العربية.
( )		
المرفقات		
الموافق	11. This Agreement has been written in five (5) copies for authentication purposes, and to be submitted to the	11. حُرر عقد التأسيس هذا من خمسة (5) نسخ لتوثيقها وتقديمها
رئيس قسم التوثيق		
خاتم التوثيق	الشاهدان	الاطراف
	- ١	- ١
		- ٢
		- ٣
		- ٤
		- ٥
		- ٦
	- ٢	- ٧
		- ٨
		- ٩
		- ١٠

وزارة العدل  
إدارة التوثيق

قسم التوثيق

نموذج ث / ٢

محضر توثيق رقم ( )



مستوفي رسم التوثيق \_\_\_\_\_ ريال

بالوصل رقم \_\_\_\_\_ بتاريخ \_\_\_\_\_

رقم العقد \_\_\_\_\_ بتاريخ \_\_\_\_\_

التوقيع

competent authorities  
necessary for the  
establishment of the Company  
and one original copy will be  
reserved at the Company Head  
Office.

إلى الجهات المختصة عند طلب  
التراخيص اللازمة لتأسيس  
الشركة وتحفظ نسخة أصلية في  
مقر الشركة.

أنا الموقع رئيس قسم التوثيق أقر أنه في الساعة \_\_\_\_\_ الدقيقة بتاريخ \_\_\_\_\_ / \_\_\_\_\_ / ١٤١٤  
الموافق \_\_\_\_\_ / \_\_\_\_\_ / ١٤١٤ م قد حضر أمامي الأشخاص الموقوفون أعلاه وأبرزوا هذا المحرر طالبين توثيقه  
فدققت فيه وفي أهليتهم وهويتهم فلم أجد مانعاً شرعياً قانونياً من توثيقه فتلونه عليهم وأفهمتهم مضمونه  
فأقره ووقعوه أمامي .

وإن إدارة التوثيق غير مسئولة عن محتويات هذا المحرر وعن الإلتزامات الناشئة عنه .

رئيس قسم التوثيق

الموثق

الشاهد الثاني :

الشاهد الأول :

..... الأسم : .....

..... الجنسية : .....

..... بطاقة شخصية رقم : .....

مدير إدارة التوثيق

دولة قطر

وزارة العدل  
إدارة التوثيق  
قسم التوثيق



نموذج ١/

٥٥ ٥٥ ٥٥ ٥٥ ٥٥

مخبر توثيق رقم ( )

تاريخ التوثيق ١٤ / / الموافق ٢٠ / /	<p>النظام الأساسي لـ ترافليكس قطر ش.م.ق. خاصة ("الشركة")</p>	
الرسوم ( ) ريال بالإرسال رقم ( ) بتاريخ / /	<p>ARTICLES OF ASSOCIATION OF TRAVELEX QATAR Q.S.C. PRIVATE ("Company")</p> <p>الباب الأول تعريف</p>	
عدد أوراق المقدم ( )	<p>CHAPTER ONE DEFINITIONS</p> <p>1. DEFINITIONS AND INTERPRETATION</p> <p>1. التعاريف والتفسير</p>	
المرفقات	<p>1.1. Definitions</p> <p>1.1 تعاريف</p>	
الموافق	<p>In the Memorandum and in these Articles, the words and phrases set forth below have the meanings assigned to them as follows:</p> <p>"Affiliate" means any company or entity in which the Company, now or hereafter, owns or controls directly or indirectly ten percent (10%) or more of the</p> <p>يكون للكلمات والتعابير الواردة في عقد التأسيس والنظام الأساسي المعاني المخصصة لها أدناه.</p> <p>"شركة مرتبطة" تعني أي شركة أو كيان تملك فيه الشركة أو تتحكم فيه بطريقة مباشرة أو غير مباشرة، سواء حالياً أو في المستقبل، بنسبة</p>	
رئيس قسم التوثيق	<p>الشاهدان</p> <p>١ -</p> <p>٢ -</p>	
خاتم التوثيق	<p>الاطراف</p> <p>١ -</p> <p>٢ -</p> <p>٣ -</p> <p>٤ -</p> <p>٥ -</p> <p>٦ -</p> <p>٧ -</p> <p>٨ -</p> <p>٩ -</p> <p>١٠ -</p>	

دولة قطر



وزارة العدل  
إدارة التوثيق  
قسم التوثيق

نموذج ١/٥

محضر توثيق رقم (.....)

<p>تاريخ التوثيق ١٤ / / هـ الموافق ٢٠ / / م</p>	<p>shareholdings entitled to vote or if there is no such shareholdings ten percent (10%) or more of the equity share capital of such company or entity.</p>	<p>10% أو أكثر من الاسهم التي تخول صاحبها حق التصويت أو بنسبة 10% أو أكثر من الحصص التي تمولف رأسمال تلك الشركة أو ذلك الكيان.</p>
<p>الرسوم ( ) ريال بالإيصال رقم ( ) بتاريخ / /</p>	<p>"Al Bara" means Al Bara Trading OPC, a single person company established and existing under the laws of the State of Qatar with commercial registration 26797.</p>	<p>"البراء" تعني البراء للتجارة (ش.ش.و)، وهي شركة شخص واحد قائمة ومنظمة بموجب قوانين دولة قطر تحت السجل التجاري رقم 26797.</p>
<p>عدد أوراق المقدم ( )</p>	<p>"Articles" means these articles of association as amended from time to time.</p>	<p>"النظام الأساسي" يعني نظام الشركة الأساسي وما يطرأ عليه من تعديل من وقت لآخر.</p>
<p>المرفقات</p>	<p>"Article 68 Company" means a "Qatari Shareholding Company" or "QSC" (i.e. a Qatar-based company incorporated pursuant to Chapter V: Qatari Shareholding Companies of the Company Law) incorporated under Article 68 of the Company Law.</p>	<p>"شركة المادة 68" تعني "شركة مساهمة قطرية" أو "ش.م.ق" (يعني: شركة قائمة ومنظمة في قطر ومؤسسه بموجب احكام الباب الخامس من قانون الشركات المتعلق بشركات المساهمة القطرية) بموجب المادة 68 من قانون الشركات.</p>
<p>الموافق</p>		
<p>رئيس قسم التوثيق</p>		
<p>خاتم التوثيق</p>	<p>الشاهدان -١ -٢</p>	<p>الاطراف -١ -٢ -٣ -٤ -٥ -٦ -٧ -٨ -٩ -١٠</p>

مجلس إدارة الشركة



قطر  
وزارة الاقتصاد  
إدارة التوثيق  
قسم التوثيق

موضوع ١/٥

محضر توثيق رقم ( )

<p>تاريخ التوثيق ١٤ / / هـ الموافق ٢٠ / / م</p>	<p>“Auditors” means the Auditors of the Company duly appointed from time to time.</p>	<p>“مراقبو الحسابات” تعني مراقبي حسابات الشركة الذين يتم تعيينهم بصورة قانونية من وقت لآخر.</p>
<p>الرسوم ( ) ريال بالإرسال رقم ( ) بتاريخ / /</p>	<p>“Board of Directors” or “Board” means the Board of Directors of the Company duly appointed in accordance with these Articles.</p>	<p>“مجلس الإدارة” يعني مجلس إدارة الشركة الذي يتم تعيينه بصورة قانونية طبقاً للنظام الأساسي.</p>
<p>عدد أوراق العقد ( )</p>	<p>“Chairman” has the meaning ascribed to it in Article 28.</p>	<p>“الرئيس” يكون لها المعنى الوارد في المادة 28.</p>
<p>المرفقات</p>	<p>“Company” means Travelex Qatar QSC Private, being the Article 68 Company established pursuant to the provisions of these Articles and the Company Law.</p>	<p>“الشركة” تعني ترافيلكس قطر ش.م.ق. خاصة وهي شركة المادة 68 المؤسسة وفقاً لأحكام هذا النظام الأساسي وقانون الشركات.</p>
<p>الموقع</p>	<p>“Company Law” means the State of Qatar’s Law No. (5) of the Year 2002 on Commercial Companies.</p>	<p>“قانون الشركات” يعني قانون دولة قطر رقم (5) لسنة 2002 بشأن الشركات التجارية.</p>
<p>رئيس قسم التوثيق</p>	<p>“Deadlock” means where any resolution relating to a Reserved Matter proposed at a meeting of the Board and/or Shareholders</p>	<p>“الجمود” تعني الفشل في تمرير أي قرار متعلق بالمسائل المحفوظة المقترحة في اجتماع مجلس الإدارة و/أو المساهمين (حسب مقتضى</p>
<p>موقع التوثيق</p>	<p>الشاهدان -١ -٢</p>	<p>الأطراف -١ -٢ -٣ -٤ -٥ -٦ -٧ -٨ -٩ -١٠</p>



كلمة مختارة  
وزارة الاقتصاد  
إدارة التوثيق  
قسم التوثيق

نموذج ١/٥

مختار توثيق رقم ( )

<p>تاريخ التوثيق ١٤ / / هـ الموافق ٢٠ / / م</p>	<p>(as the case may be) fails to be passed owing to a failure to achieve the required votes for the resolution at three consecutive meetings of the Board and/or Shareholders (as the case may be).</p> <p>الحال) نتيجة عدم التمكن من تحقيق الأصوات المطلوبة لتمرير هذا القرار في ثلاث جلسات متتالية لمجلس الإدارة و/أو المساهمين (حسب مقتضى الحال).</p>
<p>الرسوم ( ) ريال بالإرسال رقم ( ) بتاريخ / /</p>	<p>"Director" means a member of the Board duly appointed or elected in accordance with these Articles.</p> <p>"عضو مجلس إدارة" تعني عضو في مجلس الإدارة يتم تعيينه أو يتم انتخابه بصوره قانونيه طبقاً للنظام الأساسي.</p>
<p>عدد أوراق المقدم ( )</p>	<p>"Dynamic Currency Conversion" means the functionality that enables certain foreign currency cardholders in a participating payment scheme transaction to select whether to complete a card transaction in Qatar via an ATM or via a point of sale terminal using an offered value, in an alternative currency to the originating amount and currency.</p> <p>"ديناميكية تحويل العملة" تعني العملية التي تمكن حاملي بطاقات العملة الأجنبية في نظام معاملات الدفع المشترك لإختيار ما بين إكمال معاملة البطاقة في قطر بواسطة أجهزة الصراف الآلي أو بواسطة نقاط البيع التي تستخدم القيمة المعروضة، من عملة بديلة إلى مبلغ وعملة الإصدار.</p>
<p>الموافق</p>	<p>"Extraordinary General Assembly" has the meaning ascribed to it in Article 35.</p> <p>"الجمعية العامة غير العادية" يكون لها المعنى المخصص لها في المادة 35.</p>
<p>رئيس قسم التوثيق</p>	<p>35</p>
<p>خاتم التوثيق</p>	<p>الشاهدان</p> <p>١- ٢-</p> <p>الاطراف</p> <p>١- ٢- ٣- ٤- ٥- ٦- ٧- ٨- ٩- ١٠-</p>

مجلس الوزراء




كلمة مختصرة  
وزارة التجارة  
إدارة التوثيق  
قسم التوثيق

موضوع ١/٥

مختص رقم ( )

تاريخ التوثيق ١٤ / / هـ الموافق ٢٠ / / م	<p>“Financial Year” has the meaning ascribed to it in Article 49.</p> <p>“Founders” means Al Bara and Travelex respectively.</p> <p>“General Assembly” means a meeting of the Shareholders convened in accordance with these Articles and the body corporate constituted by the Shareholders when so meeting.</p> <p>“Memorandum” means the memorandum of association of the Company.</p> <p>“Ministry” means the Ministry of Business and Trade.</p> <p>“Pre-Paid Cards” means a pre-paid debit card, branded with Visa, MasterCard, China Union Pay, or other card scheme that is program managed by Mastercard which is re-loadable and has the benefit of a PIN number.</p> <p>“Qatari Shareholding Company” means a company</p>	<p>“السنة المالية” يكون لها المعنى المخصص لها في المادة 49.</p> <p>“المؤسسون” تعني شركة البراء للتجارة وشركة ترافليكس على التوالي.</p> <p>“الجمعية العامة” تعني اجتماع المساهمين المنعقد وفقاً للنظام الأساسي والشخص المعنوي الذي يتكون من المساهمين عند انعقاد ذلك الاجتماع.</p> <p>“عقد التأسيس” يعني عقد تأسيس الشركة.</p> <p>“الوزارة” تعني وزارة الأعمال والتجارة.</p> <p>“البطاقات مسبقة الدفع” تعني بطاقة الخصم مسبقة الدفع، موسومة بشعار فيزا أو ماستر كارد أو شاينا يونيون باي أو أي نظام بطاقة مبرمج بواسطة ماستر كارد، وقابل لإعادة التعبئة ويحمل خاصية الرقم السري.</p> <p>“شركة مساهمة قطرية” تعني شركة تم تأسيسها بموجب أحكام</p>
الرسوم ( ) ريال بالإرسال رقم ( ) بتاريخ / /		
عدد أوراق المقدم ( )		
المرفقات		
الموقع		
رئيس قسم التوثيق		
مختص رقم ( )	القائد	الاطراف
	-١	-١
		-٢
		-٤
		-٦
		-٨
	-٢	-١٠

بشأن



كلمة مختصرة  
وزارة التجارة والصناعة  
إدارة التوثيق  
قسم التوثيق

نموذج ١/٥

محرر التوثيق رقم (.....)

<p>تاريخ التوثيق ١٤ / / هـ الموافق ٢٠ / / م</p>	<p>الباب الخامس من قانون الشركات (المتعلق بشركات المساهمة القطرية). incorporated pursuant to Chapter V (relating to Qatar Shareholding Companies) of the Company Law.</p>
<p>الرسوم ( ) ريال بالإرسال رقم ( ) بتاريخ / /</p>	<p>“القرار” يعني القرار الصادر بموجب أغلبية بسيطة (أو غيرها) حسبما هو مطلوب بموجب هذا النظام الأساسي) من قبل المخولين بالتصويت وحضور الاجتماع أو الجمعية ذات الصلة. “Resolution” means a resolution passed by simple majority (or as otherwise required under these Articles) of those entitled to vote and present at the relevant meeting or assembly.</p>
<p>عدد أوراق المقدم ( )</p>	<p>“صرف العملة بالتجزئة” تعني بيع وشراء العملات الأجنبية من مواقع البيع بالتجزئة في شكل أوراق بنكية و/أو قطع نقدية و/أو شيكات سياحية؛ و/أو العمل بمثابة الوكيل غير الحصري لشركات تحويل الأموال بوصفها طرف ثالث؛ و/أو القيام بدور الوكيل غير الحصري لبيع البطاقات المسبقة الدفع. يجب أن لا يتضمن صرف العملة بالتجزئة اتخاذ أية مواقف متاجرة تحيينية بأية عملة أو الحوالات والتحويلات بين المصارف بعضها البعض. “Retail Currency Exchange” means the buying and selling from retail locations of world currencies in the form of bank notes and/or coins and/or travellers' cheques; and/or acting as the non-exclusive agent of third party money transfer operators; and/or acting as the non-exclusive agent for the sale of Pre-Paid Cards. Retail Currency Exchange shall not include taking any speculative positions on any currency, bank to bank wire transfers and drafts.</p>
<p>الموافق</p>	<p>“ترافليكس” تعني ترافليكس المحدودة، وهي شركة ذات مسؤولية “Travellex” means Travellex Limited, a private limited company established and existing</p>
<p>رئيس قسم التوثيق</p>	<p>الشاهدان</p>
<p>خاتم التوثيق</p>	<p>الاطراف ١- ٢- ٣- ٤- ٥- ٦- ٧- ٨- ٩- ١٠-</p>

دولة قطر



كلمة قطر  
وزارة العدل  
إدارة التوثيق  
قسم التوثيق

نموذج ١/٥

محضر توثيق رقم ( )

تاريخ التوثيق ١٤ / / الموافق ٢٠ / /	محدودة قائمة بموجب قوانين إنجلترا under the laws of England with company registration number 4001915. ورقم تسجيل الشركة هو 4001915.
الرسوم ( ) ريال بالإيصال رقم ( ) بتاريخ / /	"Unanimous Resolution" يعني القرار الذي صدر أو وافق عليه المساهمون unanimously. بالاجماع. 1.2. Interpretation التفسير 1.2.1. Generic Terminology 1.2.1 مصطلحات عامة
عدد أوراق المقدم ( )	In these Articles: في هذا النظام الأنشائي: a "year" means a calendar year in the Gregorian calendar; "سنة" تعني سنة ميلادية في التقويم الميلادي؛
المرفقات	a "day" means a period of twenty-four consecutive hours beginning immediately after midnight; "يوم" يعني فترة أربع وعشرين ساعة متتالية تبدأ مباشرة بعد منتصف الليل؛
الموقع	a "Business Day" means any day which is neither a Friday nor a public holiday in the State of Qatar; "يوم عمل" يعني يوماً لا يكون يوم جمعة أو يوم إجازة رسمية في دولة قطر؛
رئيس قسم التوثيق	a "company" means an incorporated limited liability "شركة" تعني شركة مدرجة في سجل الشركات سواء كانت ذات
رئيس قسم التوثيق	الاتراف -١ -٢ -٤ -٦ -٨ -١٠
الشاهدان	-١ -٢

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ



كلمة جظرة  
وزارة العدل  
إدارة التوثيق  
قسم التوثيق

نموذج ١/٥

محرر التوثيق رقم ( )

تاريخ التوثيق ١٤ / / هـ الموافق ٢٠ / / م	مسؤولية محدودة أو مؤسسه أو company, corporation or partnership; شراكة؛
الرسوم ( ) ريال بالإرسال رقم ( ) بتاريخ / /	a "including" shall be construed as "including without limitation"; "يشمل/ تشمل" يتم تفسيرها "يشمل/ تشمل بدون حصر"؛
عدد أوراق العقد ( )	a "month" or "week" means a calendar month or week respectively in the Gregorian calendar; and "شهر" أو "أسبوع" يعنى على التوالي شهرًا ميلادياً أو أسبوعًا ميلادياً حسب التقويم الميلادي؛ و
المرفقات	a "person" includes any individual, company, corporation, firm, partnership, joint venture or association, whether a body corporate or an unincorporated association of persons. "شخص" يشمل أي فرد أو شركة أو مؤسسة أو منبئة أو شراكة أو مشروع مشترك أو جمعية، سواء كانت شخصية معنوية أو جمعية غير مسجلة أو أشخاص.
الموافق	1.2.2. عدد وجنس المصطلحات 1.2.2. Number and Gender of Terms الكلمات الدالة على العدد المفرد تشمل الجمع والدالة على الجمع تشمل المفرد. الكلمات الدالة على أي جنس تشمل الجنسين الآخر.
رئيس قسم التوثيق	1.2.3. العناوين الوصفية 1.2.3. Descriptive Headings
خاتم التوثيق	الاشهادان -١ -٢
	الاطراف -١ -٢ -٣ -٤ -٥ -٦ -٧ -٨ -٩ -١٠

بشأن



كلمة مختصرة  
وزارة الاقتصاد  
إدارة التوثيق  
قسم التوثيق

موضوع ١/٥

محرر التوثيق رقم (.....)

<p>تاريخ التوثيق ١٤ / / هـ الموافق ٢٠ / / م</p>	<p>The descriptive headings of the Articles in these Articles as well as the cover page and table of contents hereof are included for convenience of reference only and shall not be used in any way in construing or interpreting any of the provisions of these Articles.</p>																						
<p>الرسوم ( ) بالإرسال رقم ( ) بتاريخ / /</p>	<p>تم إدراج العناوين الوصفية للمواد في هذا النظام الأساسي وكذلك في صفحة الغلاف وقائمة المحتويات لغرض تسهيل المرجعية فقط وهي لا يتم تطبيقها بأية طريقة في تفسير أو تأويل أي من بنود هذا النظام الأساسي.</p> <p>1.2.4. References to Articles</p>																						
<p>عدد أوراق العقد ( )</p>	<p>1.2.4. الإشارة إلى المواد</p> <p>References to Articles are to articles of these Articles unless stated to refer to the Commercial Companies Law.</p> <p>تكون الإشارة إلى المواد هي إشارة إلى مواد هذا النظام الأساسي ما لم يتم التصريح أنها إشارة إلى قانون الشركات التجارية.</p>																						
<p>المرفقات</p>	<p>2. FORMATION</p> <p>2. التأسيس</p>																						
<p>الموافق</p>	<p>A Qatari Private Shareholding Company has been established by the Founders pursuant to the provisions of these Articles and the Company Law and in particular Article 68 of the Company Law. These Articles set out the rules and regulations applicable to the Company and its Shareholders. The Company Law shall only apply to the extent it does not conflict with</p> <p>تم تأسيس شركة مساهمة قطرية خاصة من قبل المؤسسين بموجب أحكام هذا النظام وقانون الشركات خاصة المادة 68 من ذلك القانون. وينظم هذا النظام القواعد والأنظمة المطبقة على الشركة والمساهمين فيها. ويتم تطبيق قانون الشركات ضمن الحد الذي لا يتعارض فيه مع أحكام عقد تأسيس الشركة والنظام الأساسي الذي يسود تطبيقه على</p>																						
<p>رئيس قسم التوثيق</p>																							
<p>خاتم التوثيق</p>	<table border="1"> <thead> <tr> <th>الشاهدان</th> <th>الاطمئنان</th> </tr> </thead> <tbody> <tr> <td>-١</td> <td>-١</td> </tr> <tr> <td>-٢</td> <td>-٢</td> </tr> <tr> <td></td> <td>-٣</td> </tr> <tr> <td></td> <td>-٤</td> </tr> <tr> <td></td> <td>-٥</td> </tr> <tr> <td></td> <td>-٦</td> </tr> <tr> <td></td> <td>-٧</td> </tr> <tr> <td></td> <td>-٨</td> </tr> <tr> <td></td> <td>-٩</td> </tr> <tr> <td></td> <td>-١٠</td> </tr> </tbody> </table>	الشاهدان	الاطمئنان	-١	-١	-٢	-٢		-٣		-٤		-٥		-٦		-٧		-٨		-٩		-١٠
الشاهدان	الاطمئنان																						
-١	-١																						
-٢	-٢																						
	-٣																						
	-٤																						
	-٥																						
	-٦																						
	-٧																						
	-٨																						
	-٩																						
	-١٠																						




قطر  
وزارة الاقتصاد والتجارة  
إدارة التوثيق  
قسم التوثيق

نموذج ١/٥

محضر توثيق رقم (.....)

تاريخ التوثيق ١٤ / / هـ الموافق ٢٠ / / م	قانون الشركات the provisions of the Company's Memorandum and these Articles, which shall take precedence over the Company Law.
الرسوم ( ) ريال بالإيصال رقم ( ) بتاريخ / /	3. ARTICLES BINDING ON SHAREHOLDERS الزامية النظام الأساسي 3. الزامية النظام الأساسي يكون كل مساهم ملزماً بهذا النظام الأساسي وبالقرارات التي يتم اعتمادها بصورة قانونية من قبل الجمعية العامة.
عدد أوراق المقدم ( )	4. NAME الإسم 4: الإسم اسم الشركة هو "ترافيلكس ش.م.ق. خاصة" شركة مساهمة قطرية.
المرفقات	The name of the Company is "TRAVELEX QATAR Q.S.C. PRIVATE" (QATARI SHAREHOLDING COMPANY.)
الموافق	5. Objects of the Company أغراض الشركة 5. أغراض الشركة هي، على سبيل المثال، (i) تزويد خدمات صرف العملة بالتجزئة، (ii) العمل بمثابة البائع غير الحضري للبطاقات مسبقة
رئيس قسم التوثيق	5.1. The objects of the Company are, inter alia, (i) to provide Retail Currency Exchange services, (ii) to act as non-exclusive seller of Pre-Paid Cards, (iii) to
خاتم التوثيق	الموافق
	الاطراف
-١	-١
-٢	-٢
	-٤
	-٦
	-٨
	-١٠

دولة قطر



دولة قطر  
وزارة العدل  
إدارة التوثيق  
قسم التوثيق

نموذج ١/٥

محضر توثيق رقم ( )

<p>تاريخ التوثيق ١٤ / / هـ الموافق ٢٠ / / م</p>	<p>act as the exclusive agent for the promotion and marketing of Dynamic Currency Conversion services, (iv) to provide incidental airport services such as cash supply/collection to other concessionaires, (v) to provide foreign currency ATMs, (vi) to provide person to person money transfer services through Western Union or such other service providers.</p>	<p>الدفع، (iii) العمل كوكيل حصري لترويج وتسويق خدمات ديناميكية تحويل العملة، (iv) تزويد خدمات عرضية للمطار كتوريد/تحصيل النقد للغير من أصحاب الامتيازات؛ (v) تزويد أجهزة صراف آلي بالعملة الأجنبية، (vi) تقديم خدمات التحويل المالي من شخص إلى شخص آخر من خلال ويسترن يونيون أو غيرها من مقدمي الخدمات.</p>
<p>الرسوم ( ) ريال بالإرسال رقم ( ) بتاريخ / /</p>	<p>5.2. In order to fulfill its object, the Company shall carry out activities which are incidental, ancillary, conducive or related to such businesses. These activities may be undertaken inside and outside of Qatar and in conjunction, partnership, by contract or affiliation with any other entity. In addition, the Company</p>	<p>5.2 لغرض تحقيق أغراضها، تقوم الشركة بممارسة عدد من الأنشطة العرضية أو التبعية أو التي تقضي إلى أو المرتبطة بهذه الأعمال. يجوز القيام بهذه الأنشطة من داخل قطر وخارجها وبطريق الشراكة أو التعاقد أو الارتباط مع أي كيان آخر. بالإضافة لذلك، يجوز للشركة القيام من وقت لآخر بأية أنشطة أخرى</p>
<p>عدد أوراق العقد ( )</p>	<p>الشاهدان -١ -٢</p>	<p>الاطراف -١ -٢ -٣ -٤ -٥ -٦ -٧ -٨ -٩ -١٠</p>
<p>المرفقات الموافق رئيس قسم التوثيق</p>	<p>خاتم التوثيق</p>	<p></p>

شركة مساهمة




كلمة مختصرة  
وزارة التخطيط  
إدارة التوثيق  
قسم التوثيق

نموذج ١/٥

محرر التوثيق رقم ( )

تاريخ التوثيق ١٤ / / هـ الموافق ٢٠ / / م	may undertake such other activities as it deems beneficial to its business, diversification or expansion from time to time. To achieve its purposes the Company shall have the right to do the following:	تراها مفيدة لأعمالها. أو لتنوعها أو توسيع نطاقها. ويكون للشركة في سبيل تحقيق أغراضها، للقيام بما يلي:
الرسوم ( ) ريال بالإرسال رقم ( ) بتاريخ / /	5.2.1. To establish, own, hold, buy, sell, subscribe for, transfer and allot or redeem shares, loan notes, bonds and any interests in itself, any affiliate and / or any company or undertaking;	5.2.1 تأسيس، امتلاك، حيازة، بيع، شراء، الإكتتاب في، تحويل، تخصيص واسترداد قيمة الأسهم وصكوك القرض والسندات وأي مصلحة لذاتها أو لأية شركة مرتبطة بها و/أو أية شركة أو التزام؛
عدد أوراق المقدم ( )	5.2.2. To invest any of the Company's assets, bonds and financial instruments;	5.2.2 استثمار أي من أصول الشركة وسنداتها وأوراقها المالية؛
المرفقات		
المحرر		
رئيس قسم التوثيق		
خاتم التوثيق	الشاهدان -١	الاطمئنان -١ -٢ -٤ -٦ -٨ -١٠

الجمهورية العربية السورية



كلمة مختصرة  
وزارة الاقتصاد والتجارة  
إدارة التوثيق  
قسم التوثيق

نموذج ١/٥

محرر التوثيق رقم ( )

تاريخ التوثيق ١٤ / / هـ الموافق ٢٠ / / م	5.2.3. To participate in the management, co-ordination, operation and financing of the Company, any Affiliate, and/or any company or person in which it holds shares or has an interest or commitment.	5.2.3 المشاركة في إدارة وتنسيق وتشغيل وتمويل الشركة وأية شركة مرتبطة، و/أو أية شركة أو شخص معنوي تملك فيه الشركة أسهماً أو لها فيه مصلحة أو به ارتباطاً
الرسوم ( ) ريال بالإرسال رقم ( ) بتاريخ / /	5.2.4. To provide support for Affiliates;	5.2.4 تقديم المساعدة للشركات المرتبطة؛
عدد أوراق العقد ( )	5.2.5. To own patents, copyrights, commercial businesses, franchises and any other rights, and the exploitation and lease thereof to or for the Company, Affiliates or otherwise;	5.2.5 امتلاك براءات الاختراع، وحقوق النشر، والأعمال التجارية، وحقوق الامتياز وأية حقوق أخرى واستغلالها وتأجيرها إلى الشركة أو لصالحها أو للشركات المرتبطة أو خلفه؛
المرفقات		
الموافق		
رئيس قسم التوثيق		
خاتم التوثيق	الشاهدان -١	الاطمئنان -١ -٢ -٤ -٦ -٧ -٨ -١٠

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ



كلمة مختصة  
وزارة الاقتصاد  
إدارة التوثيق  
قسم التوثيق

نموذج ١/٥

مضرتوثيق رقم ( )

تاريخ التوثيق ١٤ / / هـ الموافق ٢٠ / / م	5.2.6. To own moveable assets, personal and real property necessary or conducive for the furtherance of its objects;	5.2.6 امتلاك الأصول المنقولة، الشخصية أو العقارية اللازمة أو المساعدة لتعزيز أغراضها؛
الرسوم ( ) ريال بالإيصال رقم ( ) بتاريخ / /	5.2.7. To enter into contracts, agreements and arrangements with any person which the Company deems beneficial to its business or to be in furtherance of its objects;	5.2.7 إبرام العقود والاتفاقيات والترتيبات التي تراها الشركة مفيدة لأعمالها أو لتعزيز أهدافها مع أي شخص تراها مناسباً لذلك؛
عدد أوراق العقد ( )		
المرفقات		
الموثق		
رئيس قسم التوثيق		
خاتم التوثيق	الشاهدان -١ -٢	الأطراف -١ -٣ -٤ -٥ -٦ -٧ -٨ -٩ -١٠

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ




كلمة مختصرة  
وزارة التخطيط  
إدارة التوثيق  
قسم التوثيق

نموذج ١/٥

مختص رقم ( )

<p>تاريخ التوثيق ١٤ / / هـ الموافق ٢٠ / / م</p>	<p>5.2.8. To establish, acquire, undertake, manage and carry on the whole or any part of the business, property and liabilities of any person carrying on any business which may be capable of being conveniently carried on, or calculated directly or indirectly to enhance the value of or make profitable any of the Company's or any Affiliate's property or rights, or any property suitable for the purposes of the Company or any Affiliate;</p>	<p>5.2.8 تأسيس، تملك، وتولي، وإدارة والقيام بجميع أو جزء من الأعمال والأموال الخاصة بأي شخص يقوم بأي عمل يكون ممكناً القيام به بصورة ملائمة، أو محسوبة بصورة مباشرة أو غير مباشرة لتعزيز قيمة أو ربحية أي من أملاك أو حقوق الشركة أو الشركات المرتبطة بها، أو حقوق أو أية أملاك مناسبة لأغراض الشركة أو أي من الشركات المرتبطة بها؛</p>
<p>الرسوم ( ) ريال بالإيصال رقم ( ) بتاريخ / /</p>		
<p>عدد أوراق العقد ( )</p>		
<p>المرفقات</p>		
<p>الموافق</p>		
<p>رئيس قسم التوثيق</p>		
<p>خاتم التوثيق</p>	<p>الشاهدان -١ -٢</p>	<p>الاطراف -١ -٢ -٣ -٤ -٥ -٦ -٧ -٨ -٩ -١٠</p>

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ



كلمة مختصرة  
وزارة الاقتصاد  
إدارة التوثيق  
قسم التوثيق

نموذج ١/٥

محضر توثيق رقم (.....)

تاريخ التوثيق ١٤ / / هـ الموافق ٢٠ / / م	5.2.9. To borrow, mortgage, guarantee, incur liability, raise and secure the payment of money, including, without limitation, by the issue of debentures and other securities, perpetual or otherwise, charged on all or any of the Company's property (present and future) or any of its uncalled capital, and to purchase, redeem and pay off those securities;	5.2.9. إقتراض، رهن، ضمان، تحمل الأعباء، جمع وتحصيل وتأمين سداد الأموال عبر إصدار، وبدون حصر، سندات دين وأوراق مالية أخرى، سواء كانت مستمرة أو بخلافه، المترتبة على كل أو أي من ممتلكات الشركة (الحالية والمستقبلية) أو على أي من رأسمالها الغير مدفوع، وشراء واسترداد وسداد تلك الأوراق المالية؛
الرسوم ( ) ريال بالإرسال رقم ( ) بتاريخ / /		
عدد أوراق العقد ( )		
المرفقات		
الموثق		
رئيس قسم التوثيق	5.2.10. To do all things that are incidental or conducive to the	5.2.10. القيام بجميع الاعمال العرضية والمساندة لتحقيق كل أو أي من
خاتم التوثيق	المصدقان -١ -٢	الاطمئنان -١ -٢ -٣ -٤ -٥ -٦ -٧ -٨ -٩ -١٠

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ



كلمة قطر  
وزارة العدل  
إدارة التوثيق  
قسم التوثيق

نموذج ١/٥

محضرات التوثيق رقم (.....)

<p>تاريخ التوثيق ١٤ / / هـ الموافق ٢٠ / / م</p>	<p>attainment of all or any of the Company's objects, or the exercise of all or any of its powers; and</p> <p>أغراض الشركة، أو ممارسة كل أو أي من سلطاتها؛ و</p>												
<p>الرسوم ( ) ريال بالإيصال رقم ( ) بتاريخ / /</p>	<p>5.2.11. To carry on any other business or activities that are usual to or may be carried on by companies involved in a business similar to that of the Company and/or its Affiliates which are not contrary to the provisions of the laws of the State of Qatar or these Articles.</p> <p>5.2.11 ممارسة أي من الأعمال الأخرى أو النشاطات التي تكون ممارستها معتادة أو يجوز القيام بها من قبل الشركات التي تقوم بأعمال مماثلة لأعمال الشركة و/أو الشركات المرتبطة بها بحيث لا تتعارض مع أحكام قوانين دولة قطر، أو هذا النظام الأساسي.</p>												
<p>عدد أوراق المقدم ( )</p>													
<p>المرفقات</p>													
<p>الموثق</p>													
<p>رئيس قسم التوثيق</p>	<p>5.3. The objects specified in this Article shall be regarded as independent objects, and are not limited or restricted by</p> <p>5.3 تعتبر الأغراض المحددة في هذه المادة أغراض مستقلة، وبالتالي ليست محدودة أو مقيدة عن طريق الإشارة إلى</p>												
<p>قسم التوثيق</p>	<table border="1"> <thead> <tr> <th>الشاهدان</th> <th>الاطراف</th> </tr> </thead> <tbody> <tr> <td>-١</td> <td>-١</td> </tr> <tr> <td></td> <td>-٣</td> </tr> <tr> <td></td> <td>-٥</td> </tr> <tr> <td>-٢</td> <td>-٧</td> </tr> <tr> <td></td> <td>-٩</td> </tr> </tbody> </table>	الشاهدان	الاطراف	-١	-١		-٣		-٥	-٢	-٧		-٩
الشاهدان	الاطراف												
-١	-١												
	-٣												
	-٥												
-٢	-٧												
	-٩												

دولة قطر



قطر  
وزارة العدل  
إدارة التوثيق  
قسم التوثيق

نموذج ١/٥

مستند رقم ( )

<p>تاريخ التوثيق ١٤ / / هـ الموافق ٢٠ / / م</p>	<p>reference to or inference from the terms of any other paragraph or the name of the Company. أو عن طريق الاستنتاج من مصطلحات أي من المواد أو من اسم الشركة.</p>
<p>الرسوم ( ) ريال بالإرسال رقم ( ) بتاريخ / /</p>	<p>6. HEAD OFFICE المقر الرئيسي 6. يكون مركز الإدارة والسيطرة الرئيسي للشركة في قطر ويتم تحديد وتغيير العنوان المسجل للشركة من وقت لآخر بموافقة مجلس الإدارة.</p>
<p>عدد أوراق العقد ( )</p>	<p>7. TERM OF THE COMPANY 7. مدة الشركة تكون مدة الشركة خمس وعشرون (25) سنة تبدأ من تاريخ نشر القرار باعتماد تأسيسها في الجريدة الرسمية ("تاريخ التأسيس")، ويتم تمديد مدة الشركة بشكل تلقائي إلا إذا حلها المساهمون بموجب قرار يصدر من الجمعية العامة بالإجماع أو خلاف ذلك وفقا لهذا النظام الأساسي.</p>
<p>المرفقات</p>	<p>The term of the Company shall be twenty-five (25) years commencing from the date of the decision published in the Official Gazette authorising its incorporation ("Incorporation Date") and such term shall be automatically renewed unless terminated by the Shareholders by Unanimous Resolution passed at a General Assembly or otherwise in accordance with</p>
<p>الموافق</p>	<p>تكون مدة الشركة خمس وعشرون (25) سنة تبدأ من تاريخ نشر القرار باعتماد تأسيسها في الجريدة الرسمية ("تاريخ التأسيس")، ويتم تمديد مدة الشركة بشكل تلقائي إلا إذا حلها المساهمون بموجب قرار يصدر من الجمعية العامة بالإجماع أو خلاف ذلك وفقا لهذا النظام الأساسي.</p>
<p>رئيس قسم التوثيق</p>	<p>تكون مدة الشركة خمس وعشرون (25) سنة تبدأ من تاريخ نشر القرار باعتماد تأسيسها في الجريدة الرسمية ("تاريخ التأسيس")، ويتم تمديد مدة الشركة بشكل تلقائي إلا إذا حلها المساهمون بموجب قرار يصدر من الجمعية العامة بالإجماع أو خلاف ذلك وفقا لهذا النظام الأساسي.</p>
<p>خاتم التوثيق</p>	<p>الشاهدان -١ -٢ الامضاء -١ -٢ -٣ -٤ -٥ -٦ -٧ -٨ -٩ -١٠</p>

مجلس الوزراء



كلمة مختارة  
وزارة العدل  
إدارة التوثيق  
قسم التوثيق

موضوع ١/٥

محرر التوثيق رقم ( )

تاريخ التوثيق ١٤ / / هـ الموافق ٢٠ / / م	these Articles:	٨. تكاليف التأسيس
الرسوم ( ) ريال بالإرسال رقم ( ) بتاريخ / /	8. COST FORMATION OF  The Company's total formation costs shall be paid for by the Company.	تقوم الشركة بسداد إجمالي تكاليف تأسيس الشركة.
عدد أوراق المقد ( )	CHAPTER TWO COMPANY CAPITAL	الباب الثاني رأس المال الشركة
المرفقات	9. SHARE CAPITAL	٩. رأس المال
الموافق	9.1. Share Capital	٩.١ رأس المال
رئيس قسم التوثيق	The initial share capital of the Company is Two Million Qatari Riyals (QAR 2,000,000), divided into two hundred thousand (200,000) ordinary shares of a nominal value of ten (10) Qatari Riyals (QAR 10) each ("Shares").	رأس المال الأولي للشركة هو مبلغ قدره مليوني ريال قطري (2,000,000 ر.ق.) مقسم إلى مائتي ألف (200,000) سهم عادي بقيمة اسمية قدرها عشرة (10) ريال قطري للسهم الواحد ("الأسهم").
خاتم التوثيق	9.2. Subscribed Shares	٩.٢ الأسهم المكتتب بها
	الشاهدين	الاطراف
	-١	-١
	-٢	-٢
	-٣	-٣
	-٤	-٤
	-٥	-٥
	-٦	-٦
	-٧	-٧
	-٨	-٨
	-٩	-٩
	-١٠	-١٠

بشأن



وزارة التخطيط  
إدارة التوثيق  
قسم التوثيق

نموذج ١/٥

مستند رقم ( )

<p>تاريخ التوقيع ١٤ / / هـ الموافق ٢٠ / / م</p>	<p>As of the date hereof, the Shares are held in the following proportions:</p> <p>اعتباراً من تاريخ اعتماد النظام الأساسي للشركة تتوزع ملكية الأسهم حسب النسب التالية:</p>
<p>الرسوم ( ) ريال بالإرسال رقم ( ) بتاريخ / /</p>	<p>(a) Al Bara : 51% represented by 102,000 Shares; and (b) Travelex: 49% represented by 98,000 Shares.</p> <p>(أ) شركة البراء: 51% ممثلة بـ 102,000 سهم؛ (ب) ترافليكس 49% ممثلة بـ 98,000 سهم</p>
<p>عدد أوراق العقد ( )</p>	<p>9.3. Changes to Share Capital</p> <p>9.3 تغييرات رأس المال</p>
<p>الملاحظات</p>	<p>Share capital may be divided, increased, reduced and/or modified only in accordance with the terms of these Articles.</p> <p>يجوز تقسيم رأس المال، وزيادته، وتخفيضه و/أو تعديله طبقاً للبنود الواردة في النظام الأساسي.</p>
<p>الموافق</p>	<p>10. ISSUE AND OF TRANSFER OF SHARES</p> <p>10. إصدار ونقل الأسهم</p>
<p>رئيس قسم التوثيق</p>	<p>10.1. Issue of Shares</p> <p>10.1 إصدار الأسهم</p>
<p>خاتم التوثيق</p>	<p>No new Shares shall be issued by the Company, including the terms of such new issue of Shares without a Unanimous Resolution passed at a General</p> <p>لا يتم إصدار أي سهم للشركة بما في ذلك شروط الإصدار الجديد للأسهم إلا بموجب قرار يصدر بالاجماع عن الجمعية العامة.</p>
<p>الشاهدان</p>	<p>الاطراف</p> <p>١- ٢- ٣- ٤- ٥- ٦- ٧- ٨- ٩- ١٠-</p>

بشأن



كلمة مختصرة  
وزارة التخطيط  
إدارة التوثيق  
قسم التوثيق

موضوع ١/٥

مختص التوثيق رقم ( )

<p>تاريخ التوثيق ١٤ / / هـ الموافق ٢٠ / / م</p>	<p>Assembly. 10.2. Terms of new Share Issues 10.2 شروط اصدار سهم جديد</p>	
<p>الرسوم ( ) ريال بالايرصال رقم ( ) بتاريخ / /</p>	<p>Subject to Article 10:1: 10.2.1. Without prejudice to any rights attached to any existing Shares, any Share may be issued at a premium and with such rights or restrictions as the Board shall determine in accordance with these Articles. مع مراعاة المادة 10.1 10.2.1 بدون الإخلال بأي من الحقوق الملحقة بأي من الأسهم القائمة، يجوز إصدار أي سهم بالسعر وبالحقوق أو القيود التي يقررها مجلس الإدارة طبقاً لهذا النظام الأساسي.</p>	
<p>عدد أوراق العقد ( )</p>	<p>10.2.2. All Shares subscribed for and issued, shall be fully paid at nominal value (against calls for share capital authorised and made by the Board), and shall 10.2.2 تسدد كافة الأسهم المكتتب بها والصادرة بالكامل بالقيمة الاسمية (عند طلب سداد رأس المال المصرح به من قبل مجلس الإدارة)، ويكون سدادها نقداً (حسب طلب مجلس الإدارة) أو عينياً.</p>	
<p>المرفقات</p>		
<p>الموثق</p>		
<p>رئيس قسم التوثيق</p>		
<p>خاتم التوثيق</p>	<p>الشاهدان -١ -٢</p>	<p>الاطراف -١ -٢ -٤ -٦ -٨ -١٠</p>

شركة



كوتة عظمى  
وزارة التخطيط  
إدارة التوثيق  
قسم التوثيق

نموذج ١/٥

محرر التوثيق رقم ( )

تاريخ التوثيق ١٤ / / هـ الموافق ٢٠ / / م	الرسوم ( ) ريال بالإيصال رقم ( ) بتاريخ / /	عدد أوراق العقد ( )	المرفقات	الموثق	رئيس قسم التوثيق	خاتم التوثيق	الشاهدان	الاطراف
							١- ٢-	١- ٢- ٣- ٤- ٥- ٦- ٧- ٨- ٩- ١٠-

be paid in cash (as called by the Board) or shall be paid in kind (as called by the Board) if such payment in kind is valued in accordance with Article 10.2.3 below or is approved by a Unanimous Resolution of the General Assembly.

(حسب طلب مجلس الإدارة) إذا كان ذلك السداد العيني قد تم تقييمه طبقاً للمادة 10.2.3 أدناه أو إذا تمت الموافقة عليه بموجب قرار خاص من الجمعية العامة.

10.2.3. The Company may issue Shares for non-cash consideration on terms approved by the Board if such Shares are first valued by: (i) an expert appointed by the Board; and (ii) such valuation is confirmed by any appropriately

10.2.3 يجوز للشركة إصدار أسهم بمقابل عيني وفقاً للأحكام المعتمدة من قبل مجلس الإدارة إذا كان قد تم تقييم تلك الأسهم أولاً من (1) خبير معين من قبل مجلس الإدارة؛ و(2) تم تثبيت ذلك التقييم من قبل خبير مستقل مؤهل على نحو ملائم حسبما هو مقرر من قبل مجلس الإدارة. ولا يتم إصدار تلك الأسهم إلا إذا تم سداد المقابل بالكامل.

الجمهورية العربية السورية



كلمة مختارة  
وزارة الداخلية  
إدارة التوثيق  
قسم التوثيق

نموذج ١/٥

محضر توثيق رقم (.....)

تاريخ التوثيق ١٤ / / هـ الموافق ٢٠ / / م	الرسوم ( ) ريال بالإيصال رقم ( ) بتاريخ / /	عدد أوراق المقدم ( )	المرفقات	الموثق	رئيس قسم التوثيق	خاتم التوثيق	الشاهدان	الإطراف
<p>qualified independent expert as determined by the Board. Such Shares shall not be issued until such consideration has been paid in full.</p> <p>10.2.4. The General Assembly by Unanimous Resolution may upon proposal of the Board, increase the Company's capital by issuing new Shares with the same nominal value as the original Shares. The General Assembly may decide to allocate such new Shares, or any part thereof,</p> <p>10.2.4 يجوز للجمعية العامة بموجب قرار بالإجماع بناءً على اقتراح من مجلس الإدارة زيادة رأسمال الشركة عن طريق إصدار أسهم جديدة بنقش القيمة الاسمية للأسهم الأصلية. ويجوز للجمعية العامة اتخاذ قرار لتخصيص تلك الأسهم، أو أي جزء منها لغرض اقتناء أصول جديدة أو أسهم في أية شركات أخرى.</p>								
<p>١ -</p> <p>٢ -</p> <p>٣ -</p> <p>٤ -</p> <p>٥ -</p> <p>٦ -</p> <p>٧ -</p> <p>٨ -</p> <p>٩ -</p> <p>١٠ -</p>								

شركة



وزارة التخطيط  
إدارة التوثيق  
قسم التوثيق

موضوع ١ / ٥

محرر توثيق رقم ( )

تاريخ التوثيق ١٤ / / هـ الموافق ٢٠ / / م	for the purpose of acquiring new assets, or shares in any other companies.
الرسوم ( ) ريال بالإيصال رقم ( ) بتاريخ / /	10.2.5. Such General Assembly's resolution shall determine the amount of the increase and the price for issuing the Shares and the extent to which existing Shareholders shall have priority of subscription.
عدد أوراق المقدم ( )	10.2.5. يحدد قرار الجمعية العامة مبلغ الزيادة وسعر إصدار الأسهم ومدى أولوية المساهمين الخاليين للاكتتاب في تلك الأسهم.
المرفقات	10.2.6. No Shares shall be offered for subscription or issued at a value lower than their nominal value, but may be offered at such premium as is approved by the Board. If issued
الموافق	10.2.6. لا يجوز عرض أي أسهم للاكتتاب أو للإصدار بقيمة أقل من القيمة الاسمية، ولكن يجوز عرضها بسعر أكبر من القيمة الاسمية كما يتم اعتمادها من قبل مجلس الإدارة. وإذا تم الإصدار بقيمة أعلى، يتم إضافة الفرق إلى احتياطي رأس
رئيس قسم التوثيق	
قسم التوثيق	
الشاهدان	الاطمئنان
- ١	- ١
- ٢	- ٢
	- ٣
	- ٤
	- ٥
	- ٦
	- ٧
	- ٨
	- ٩
	- ١٠

مجلس إدارة الشركة



مجلس إدارة الشركة  
وزارة الاقتصاد  
إدارة التوثيق  
قسم التوثيق

نموذج ١/٥

مجلس إدارة الشركة رقم ( )

تاريخ التوثيق ١٤ / / هـ الموافق ٢٠ / / م	at a higher value, the difference shall be added to a designated capital reserve.	مال معين
الرسوم ( ) ريال بالإرسال رقم ( ) بتاريخ / /	10.2.7. The Board, subject to a Unanimous Resolution of the Shareholders, may authorize from time to time the issuance of Shares of different classes, with such rights as may then be determined.	10.2.7 يجوز لمجلس الإدارة، بموجب قرار صادر بالإجماع من الشركاء، أن يصرح من وقت لآخر بإصدار أسهم من فئات مختلفة، مع الحقوق التي يتم إقرارها في ذلك الوقت
عدد أوراق العقد ( )	10.3. Reduction of Share Capital	10.3 تخفيض رأس المال
الموافق	10.3.1. Subject to applicable Qatar laws and regulations and any requirements set forth in these Articles, the General Assembly may	10.3.1 مع مراعاة الأنظمة والقوانين المطبقة في دولة قطر وأي من المتطلبات المنصوص عليها في النظام الأساسي، يجوز للجمعية العامة بموجب قرار بالإجماع بناءً على اقتراح من قبل مجلس
رئيس قسم التوثيق	الشاهدان	الاطمئنان
مجلس إدارة الشركة	-١	-١
	-٢	-٢
	-٣	-٣
	-٤	-٤
	-٥	-٥
	-٦	-٦
	-٧	-٧
	-٨	-٨
	-٩	-٩
	-١٠	-١٠



كلمة مختصرة  
وزارة التخطيط  
إدارة التوثيق  
قسم التوثيق

نموذج ١/٥

مضروب رقم ( )

تاريخ التوثيق ١٤ / / هـ الموافق ٢٠ / / م	by Unanimous Resolution upon proposal by the Board decide to reduce the Company's capital if such capital exceeds its needs or, where a loss is incurred, it decides to reduce the capital to the level of the actual value available.	الإدارة أن تقرّر تخفيض رأسمال الشركة إذا تجاوز إحتياجاتها، ولها أن تقرّر تخفيض رأس المال إلى مستوى القيمة الفعلية المتاحة إذا لحقت بالشركة خسارة.
الرسوم ( ) ريال بالإيصال رقم ( ) بتاريخ / /		
عدد أوراق العقد ( )		
المرفقات	10.4. Transfer Charging of Shares	10.4 نقل وتكلفة الأسهم
الموافق	10.4.1. No Shareholder shall without the consent of the other Shareholders transfer, grant any security interest over, or otherwise dispose of or give any person any rights in or over any	10.4.1 لا يجوز لأي مساهم دون موافقة المساهمين الآخرين نقل، منح فائدة ائتمان على، أو إلى ما غير ذلك من اجراء أي تصرف، أو اعطاء أي شخص اية حقوق في أي سهم أو فائدة من أي سهم.
رئيس قسم التوثيق		10.4.2 لا يوجد في هذه المادة 10.4 ما يمنع أي مساهم من نقل الاسهم الى
خاتم التوثيق	الشاهدان -١ -٢	الأطراف -١ -٢ -٣ -٤ -٥ -٦ -٧ -٨ -٩ -١٠

بشأن



وزارة التخطيط  
إدارة التوثيق  
قسم التوثيق

موضوع ١/٥

مضراوات رقم ( )

<p>تاريخ التوثيق ١٤ / / هـ الموافق ٢٠ / / م</p>	<p>Share or interest in any Share.</p> <p>10.4.2. Nothing in this Article 10.4 shall prevent a Shareholder from transferring Shares to a subsidiary of the ultimate holding company of such Shareholder provided that:</p> <p>a) the transferor transfers all (but not some only) of its Shares to such transferee; and</p> <p>b) the Shares shall be re-transferred to a company which is a subsidiary of such holding company prior to the transferee ceasing to be a subsidiary of such ultimate</p> <p>شركة تابعة للشركة القابضة لذلك المساهم، وذلك وفقا للشروط التالية:</p> <p>(أ) يحول الناقل جميع أسهمه (ليس جزء فقط) إلى المحول إليه؛ و</p> <p>(ب) إن يُعاد نقل الأسهم إلى الشركة التابعة للشركة القابضة قبل توقف المحول إليه عن كونه تابعا لتلك الشركة القابضة.</p>																						
<p>الرسوم ( ) ريال بالإيصال رقم ( ) بتاريخ / /</p>																							
<p>عدد أوراق العقد ( )</p>																							
<p>المرفقات</p>																							
<p>الموافق</p>																							
<p>رئيس قسم التوثيق</p>																							
<p>خاتم التوثيق</p>	<table border="1"> <thead> <tr> <th>الشاهدان</th> <th>الامضاء</th> </tr> </thead> <tbody> <tr> <td>-١</td> <td>-١</td> </tr> <tr> <td>-٢</td> <td>-٢</td> </tr> <tr> <td>-٣</td> <td>-٣</td> </tr> <tr> <td>-٤</td> <td>-٤</td> </tr> <tr> <td>-٥</td> <td>-٥</td> </tr> <tr> <td>-٦</td> <td>-٦</td> </tr> <tr> <td>-٧</td> <td>-٧</td> </tr> <tr> <td>-٨</td> <td>-٨</td> </tr> <tr> <td>-٩</td> <td>-٩</td> </tr> <tr> <td>-١٠</td> <td>-١٠</td> </tr> </tbody> </table>	الشاهدان	الامضاء	-١	-١	-٢	-٢	-٣	-٣	-٤	-٤	-٥	-٥	-٦	-٦	-٧	-٧	-٨	-٨	-٩	-٩	-١٠	-١٠
الشاهدان	الامضاء																						
-١	-١																						
-٢	-٢																						
-٣	-٣																						
-٤	-٤																						
-٥	-٥																						
-٦	-٦																						
-٧	-٧																						
-٨	-٨																						
-٩	-٩																						
-١٠	-١٠																						

مجلس إدارة الشركة



وزارة التجارة  
إدارة التوثيق  
قسم التوثيق

نموذج ١/٥

مستند رقم ( )

تاريخ التوثيق ١٤ / / هـ الموافق ٢٠ / / م	holding company.	
الرسوم ( ) ريال بالإيفصال رقم ( ) بتاريخ / /	11. LOAN INSTRUMENTS	11.1. سندات القرض
عدد أوراق العقد ( )	11.1. The Company may, subject to the terms and condition of the Articles, obtain debt financing in the form of negotiable bonds or loan instruments, fully paid at equal nominal value on any terms recommended by the Board.	11.1 يجوز للشركة، مع مراعاة بنود وشروط النظام الاساسي، أن تحصل على تمويل بالاقتراض في شكل سندات قابلة للتداول أو سندات قرض، مدفوعة بالكامل بقيمة اسمية متساوية بناءً على أية شروط يوصي بها مجلس الإدارة.
المرفقات	11.2. Bonds or loan instruments may be offered to the public only in accordance with the requirements of Qatar law and the Articles.	11.2 يجوز عرض السندات القابلة للتداول أو سندات القرض على الجمهور فقط طبقاً لمتطلبات النظام الاساسي والقانون القطري.
الموافق	12. POWERS OF THE	12. صلاحيات مجلس الإدارة
رئيس قسم التوثيق	المشاهدين	الاطراف
خاتم التوثيق	-١	-١
	-٢	-٢
		-٣
		-٤
		-٥
		-٦
		-٧
		-٨
		-٩
		-١٠

بشأن



كوتة عظمى  
وزارة التخطيط  
إدارة التوثيق  
قسم التوثيق

نموذج ١/٥

محرر التوثيق رقم ( )

<p>تاريخ التوثيق ١٤ / / هـ الموافق ٢٠ / / م</p>	<p style="text-align: center;"><b>BOARD</b></p> <p>Except for those matters required by these Articles to be decided by the Shareholders, the Board of Directors of the Company shall be given all powers necessary to give full effect to the objects of the Company outlined in Article 5. The Board may delegate any such power to any one or more of the Directors or committees of the Board or to the General Manager.</p> <p>باستثناء تلك الأمور التي تكون بموجب هذا النظام الأساسي مما يتم التقرير بشأنه من قبل المساهمين، يتمتع مجلس إدارة الشركة بكافة الصلاحيات اللازمة لتحقيق كافة أغراض الشركة الموضحة في المادة (5). ويجوز لمجلس الإدارة إسناد أي من تلك الصلاحيات إلى واحد أو أكثر من أعضاء مجلس الإدارة أو لجان مجلس الإدارة أو إلى المدير العام.</p>	
<p>الرسوم ( ) ريال بالإرسال رقم ( ) بتاريخ / /</p>	<p>13. COMPOSITION OF THE BOARD      13. تكوين مجلس الإدارة</p>	
<p>عدد أوراق العقد ( )</p>	<p>13.1. In accordance with the terms of these Articles, the Board shall consist of six (6) members. Al Bara (or its nominees) shall have the right to appoint three (3) members of the Board. Travelex (or its nominee) shall have the right to appoint three (3) members of the Board. The first board of</p> <p>13.1 طبقاً لأحكام هذا النظام الأساسي ولبنود اتفاقية المساهمين يتكون مجلس الإدارة من ستة (6) أعضاء. يكون لشركة البراءة (أو مرشحيتها) الحق في تعيين ثلاثة (3) من أعضاء المجلس. يكون لترافليكس (أو مرشحيتها) الحق في تعيين ثلاثة (3) من أعضاء المجلس. مجلس الإدارة الأول يكون كالآتي:</p>	
<p>المرفقات</p>		
<p>الموافق</p>		
<p>رئيس قسم التوثيق</p>		
<p>خاتم التوثيق</p>	<p>الشاهدان</p> <p>-١</p> <p>-٢</p>	<p>الاطراف</p> <p>-١</p> <p>-٣</p> <p>-٥</p> <p>-٧</p> <p>-٩</p>

دولة قطر

نموذج ١/٥



كلمة قطر  
وزارة الخارجية  
إدارة التوثيق  
قسم التوثيق

محرر التوثيق رقم ( )

تاريخ التوثيق ١٤ / / الموافق ٢٠ / /	directors is as follows:  (1) Turki Abdulla Z. Al Mahmoud (Qatari national with ID number 27363400162)  (2) Lim Chee Kiat (Singaporean national with passport number E2148989N)  (3) Akram Mekhael (British citizen with passport number 761314515)  (4) James Edward Sullivan Birch (British citizen with Passport No 093076808)  (5) Peter Craig Davies (British citizen with Passport No. E3074819)  (6) Graham Flannery (Irish citizen with Passport No. LB0041508)	(1) تركي عبدالله زيد ال محمود (مواطن قطري حامل بطاقة رقم (27363400162) (2) لي تشي كيات، (مواطن سنغافوري حامل جواز سفر رقم E2148989N) (3) أكرم ميخائيل (من الجنسية البريطانية حامل جواز سفر رقم 761314515) (4) جيمس أدوارد سوليفن بيرتش (من الجنسية البريطانية حامل جواز سفر رقم : 093076808) (5) بيتر كريغ ديفيس (من الجنسية البريطانية حامل جواز سفر رقم : E3074819) (6) غراهام فلانيري (من الجنسية الأيرلندية حامل جواز سفر رقم : LB0041508)
الرسوم ( ) بالإيفصال رقم ( ) بتاريخ / /		
عدد أوراق العقد ( )		
المرفقات		
الموقع		
رئيس قسم التوثيق		
خاتم التوثيق	الشاهدان -١ -٢	الاطمئنان -١ -٢ -٣ -٤ -٥ -٦ -٧ -٨ -٩ -١٠

بشأن




كتابة  
وزارة العدل  
إدارة التوثيق  
قسم التوثيق

نموذج ١/٥

محرر التوثيق رقم ( )

<p>تاريخ التوثيق ١٤ / / هـ الموافق ٢٠ / / م</p>	<p>14. أهلية أعضاء مجلس الإدارة <b>14. ELIGIBILITY OF DIRECTORS</b></p> <p>14.1. No person shall become a Director if he is either less than 21 years of age; or if he has been convicted of a crime in breach of honesty or trust, or any crime referred to under Articles 324 and 325 of the Company Law.</p>																						
<p>الرسوم ( ) ريال بالإيصال رقم ( ) بتاريخ / /</p>	<p>14.1 لا يجوز لأي شخص أن يصبح عضو مجلس إدارة إذا كان سنه يقل عن 21 سنة، أو إذا كان قد أدين في جريمة تمس الشرف أو الأمانة، أو أية جريمة مشار إليها في المادتين 324 و 325 من قانون الشركات</p>																						
<p>عدد أوراق العقد ( )</p>	<p>15. مدة تعيين وخلق عضوية أحد أعضاء مجلس الإدارة</p>																						
<p>المرفقات</p>	<p><b>15. TERM OF APPOINTMENT AND VACATION OF OFFICE OF DIRECTORS</b></p>																						
<p>الموثق</p>	<p>15.1. The power of the Founders to appoint their nominated Directors shall include the power to fix the period of their appointment</p>																						
<p>رئيس قسم التوثيق</p>	<p>15.1 تشمل سلطة المؤسسين في تعيين أعضاء مجلس الإدارة المرشحين صلاحية تحديد مدة التعيين.</p>																						
<p>خاتم التوثيق</p>	<table border="1"> <thead> <tr> <th>الشاهدان</th> <th>الأطراف</th> </tr> </thead> <tbody> <tr> <td>-١</td> <td>-١</td> </tr> <tr> <td>-٢</td> <td>-٢</td> </tr> <tr> <td></td> <td>-٣</td> </tr> <tr> <td></td> <td>-٤</td> </tr> <tr> <td></td> <td>-٥</td> </tr> <tr> <td></td> <td>-٦</td> </tr> <tr> <td></td> <td>-٧</td> </tr> <tr> <td></td> <td>-٨</td> </tr> <tr> <td></td> <td>-٩</td> </tr> <tr> <td></td> <td>-١٠</td> </tr> </tbody> </table>	الشاهدان	الأطراف	-١	-١	-٢	-٢		-٣		-٤		-٥		-٦		-٧		-٨		-٩		-١٠
الشاهدان	الأطراف																						
-١	-١																						
-٢	-٢																						
	-٣																						
	-٤																						
	-٥																						
	-٦																						
	-٧																						
	-٨																						
	-٩																						
	-١٠																						

مجلس إدارة الشركة



كلمة مختصرة  
وزارة التخطيط  
إدارة التوثيق  
قسم التوثيق

موضوع ١/٥

مجلس التوثيق رقم ( )

<p>تاريخ التوثيق ١٤ / / هـ الموافق ٢٠ / / م</p>	<p>15.2. The office of a Director shall be vacated by such Director:</p> <p>15.2.1. if he resigns;</p>	<p>15.2 يصير متضرب عضو مجلس الإدارة شاغراً في الأحوال التالية:</p> <p>15.2.1 بإستقالة العضو؛</p>
<p>الرسوم ( ) ريال بالإرسال رقم ( ) بتاريخ / /</p>	<p>15.2.2. if the Founder who appointed him revokes its appointment of him; or</p>	<p>15.2.2 تم إلغاء تعيينه بواسطة العضو المؤسس الذي عينه؛ أو</p>
<p>عدد أوراق المقدم ( )</p>	<p>15.2.3. on death or mental or physical disability permanently preventing him from carrying out his duties.</p>	<p>15.2.3 الوفاة أو العجز النفسي أو الجسماني الذي يمنعه بصورة مستديمة من القيام بواجباته.</p>
<p>المرفقات</p>	<p>In the case of a vacancy relating to a Director, the party with the right to appoint such member shall appoint someone to replace him. No Director may be removed from office except by the Shareholder who nominated him. The Board shall not have the power to remove a director without the consent of the Shareholder who has nominated such Director.</p>	<p>وفي حال تخطو متضرب عضو مجلس إدارة، فإن الطرف الذي له الحق في تعيين ذلك العضو يقوم بتعيين آخر بدلاً منه. لا يتم حرمان عضو مجلس الإدارة من منصبه إلا بواسطة المساهم الذي قام بترشيحه وليس لمجلس الإدارة سلطة في حرمان عضو مجلس الإدارة دون موافقة المساهم الذي قام بترشيحه.</p>
<p>الموافق</p>		
<p>رئيس قسم التوثيق</p>	<p>التوقيع</p> <p>-١</p> <p>-٢</p>	<p>الامضاء</p> <p>-١</p> <p>-٢</p> <p>-٣</p> <p>-٤</p> <p>-٥</p> <p>-٦</p> <p>-٧</p> <p>-٨</p> <p>-٩</p> <p>-١٠</p>

مجلس إدارة الشركة




وزارة التخطيط  
إدارة التوثيق  
قسم التوثيق

نموذج ١/٥

مجلس إدارة الشركة رقم (.....)

تاريخ التوثيق ١٤ / / ٢٠	الموافق ٢٠ / / ٢٠	الرسوم ( ) ريال بالإرسال رقم ( ) بتاريخ / /	عدد أوراق العقد ( )	المرفقات	الموافق	رئيس قسم التوثيق	قسم التوثيق	الشاهدان	الاطراف		
16. ALTERNATE DIRECTORS		16. أعضاء مجلس الإدارة البديلاء		16.1. Each Founder entitled to appoint a Director may appoint (or revoke such appointment) in writing (effective on written notice to the Company), an alternate Director.		16.1 يجوز لكل شخص يملك الحق في تعيين عضو مجلس إدارة أن يعين (أو يلغي ذلك التعيين) خطياً (مع النفاذ بإخطار الشركة كتابة) عضو مجلس إدارة بديل.		16.2. Such alternate Director shall act in the place of the principal Director on a temporary basis and until such time when the principal Director is able to resume his duties.		16.2 يجب على عضو مجلس الإدارة البديل أن يتصرف على أساس مؤقت مكان عضو مجلس الإدارة الأساسي إلى الوقت الذي يصبح فيه عضو مجلس الإدارة الأساسي قادراً على استئناف مهامه.	
17. DIRECTORS' AND OFFICERS' INDEMNITY		17. تعويض وحماية أعضاء مجلس الإدارة والمسؤولين		Each Director of the Company shall be entitled to be indemnified out of the assets of the Company against all losses and liabilities which he may		يكون لكل عضو مجلس إدارة الحق في التعويض من أصول الشركة ضد كافة الخسائر والالتزامات التي قد يتحملها أو يتكبدها في سبيل تنفيذ					
				-١		-١		-١			
				-٢		-٢		-٢			
								-٤			
								-٦			
								-٨			
								-١٠			

بشأن




كلمة عظمى  
وزارة الداخلية  
إدارة التوثيق  
قسم التوثيق

موضوع ١/٥

محرران رقم ( )

<p>تاريخ التوثيق ١٤ / / هـ الموافق ٢٠ / / م</p>	<p>sustain or incur in or about the execution of the duties of his office or otherwise in relation thereto, but in the limits set forth in these Articles, and no Director shall be liable for any loss, damage or misfortune which may happen to or be incurred by the Company in the execution of the duties of his office or in relation thereto save in all cases for acts or omissions of negligence or malfeasance on the part of any such person as aforesaid.</p>	<p>واجبات منصبه أو بخلافه فيما يتعلق بذلك، ولكن في الحدود الموضحة في النظم الأساسي، ولا يكون أي عضو من مجلس الإدارة ملزماً بأية خسارة، أو ضرر أو محنة تتعرض لها أو تتكبدها الشركة في سبيل أداء واجبات منصبه أو فيما يتعلق بذلك باستثناء ما يكون في جميع الأحوال تصرفات أو إغفال بسبب الإهمال أو فعل مخالف للقانون من قبل ذلك الشخص كما ذكر أعلاه.</p>
<p>الرسوم ( ) ريال بالإحصاء رقم ( ) بتاريخ / /</p>	<p>18. BOARD DECISIONS</p>	<p>18. قرارات مجلس الإدارة</p>
<p>عدد أوراق المقدم ( )</p>	<p>18.1. During such time as these Articles remain in effect, all decisions of the Board shall be made by the vote of a majority of the Directors present at any duly constituted Board Meetings at which there is a quorum or consented to in writing in accordance with Article 23 save for Reserved Matters (as defined in Article 41) which shall require the</p>	<p>18.1. طوال الوقت الذي يظل فيه النظام الأساسي ساري المفعول، يتم اتخاذ كافة قرارات مجلس الإدارة بأغلبية أصوات أعضاء مجلس الإدارة الحاضرون في اجتماعات مجلس الإدارة المنعقدة بصوره قانونيه او التي يتم الموافقه عليها خطياً وفقاً للمادة 23 باستثناء المسائل المحفوظة (على النحو المحدد في المادة 41) التي تقضي التصويت</p>
<p>المرفقات</p>	<p>الشاهدان</p>	<p>الاطمئنان</p>
<p>الموافق</p>	<p>-١</p>	<p>-٢</p>
<p>رئيس قسم التوثيق</p>	<p>-٢</p>	<p>-٤</p>
<p>خاتم التوثيق</p>	<p>-٦</p>	<p>-٨</p>
		<p>-١٠</p>

مجلس إدارة الشركة



وزارة التخطيط  
إدارة التوثيق  
قسم التوثيق

نموذج ١/٥

مجلس إدارة الشركة رقم ( )

تاريخ التوثيق ١٤ / / الموافق ٢٠ / /	affirmative vote of one Director nominated by each of the Founders.	الإيجابي من قبل عضو مجلس الإدارة المرشح من قبل كل واحد من المؤسسين.
الرسوم ( ) ريال بالإيفصال رقم ( ) بتاريخ / /	<b>19. REGULAR BOARD MEETINGS</b>	<b>19. اجتماعات مجلس الإدارة العادية</b>
عدد أوراق المقدم ( )	<b>19.1.</b> The Board shall meet to undertake Company business, and shall adjourn and otherwise regulate its meetings as it may decide.	<b>19.1.</b> يجتمع مجلس الإدارة لتصرف أعمال الشركة ويقوم بتأجيل أو تنظيم اجتماعاته حسبما يقرره
المرفقات	<b>19.2.</b> The Board shall meet at least four times a year, once per quarter at such location as it may determine.	<b>19.2.</b> يجتمع مجلس الإدارة أربعة مرات على الأقل في السنة، مرة كل ثلاثة أشهر في المكان الذي يحدده المجلس.
الموافق	<b>19.3.</b> A Director or his alternate Director may participate in a meeting of the Board or a Committee of the Board through any form of audio or audio-visual instantaneous communication if all persons participating in	<b>19.3.</b> يجوز لعضو مجلس الإدارة أو لبيدله أن يشترك في اجتماع مجلس الإدارة أو لجان مجلس الإدارة عن طريق أي شكل من الاتصالات المباشرة السمعية أو السمعية-البصرية إذا كان كل الأعضاء المشاركين في الاجتماع قادرين على الاستماع والتحدث
رئيس قسم التوثيق	الشاهدان	الاطراف
خاتم التوثيق	-١	-١
	-٢	-٢
		-٣
		-٤
		-٥
		-٦
		-٧
		-٨
		-٩
		-١٠

شركة قطر للتأمين



قطر  
وزارة التخطيط  
إدارة التوثيق  
قسم التوثيق

نموذج ١/٥

مختص رقم ( )

<p>تاريخ التوثيق ١٤ / / هـ الموافق ٢٠ / / م</p>	<p>the meeting are able to hear and speak to each other throughout the meeting. A person participating in this way is deemed to be present in person at the meeting and is counted in a quorum and entitled to vote. The place of meetings shall be the location in Qatar where the majority of the Directors are physically present, or if no such location exists, the registered office of the Company, unless otherwise agreed by the Board.</p>	<p>فيما بينهم طوال مدة الاجتماع. يُعتبر الشخص الذي يشترك في الاجتماع بهذه الطريقة أنه حاضر بشخصه في الاجتماع ويتم احتسابه في النصاب كما يحق له بالتصويت. تُتخذ اجتماعات مجلس الإدارة في قطر في المكان الذي يتمكن فيه أغلبية أعضاء المجلس من الحضور شخصياً، وفي غياب هذا المكان، يُتخذ الاجتماع في مكتب الشركة المسجل ما لم يتفق على خلاف ذلك من قبل مجلس الإدارة.</p>
<p>الرسوم ( ) ريال بالإيصال رقم ( ) بتاريخ / /</p>	<p>20. NOTICE OF MEETINGS.</p> <p>20.1. All meetings of the Board (including those for which a provisional date may have been agreed) shall be convened by a notice from the Chairman or such other Director as is duly authorised by the</p>	<p>20. الإخطار بالاجتماعات</p> <p>20.1. تُعقد كافة اجتماعات مجلس الإدارة (بما فيها تلك الاجتماعات التي يتم الاتفاق على تاريخ مؤقت في شأنها) بموجب إخطار من الرئيس، أو عضو مجلس الإدارة المفوض بذلك بصوره قانونيه من قبل</p>
<p>عدد أوراق المقدم ( )</p>	<p>الشاهدان</p> <p>-١</p> <p>-٢</p>	<p>الاطراف</p> <p>-١</p> <p>-٢</p> <p>-٣</p> <p>-٤</p> <p>-٥</p> <p>-٦</p> <p>-٧</p> <p>-٨</p> <p>-٩</p> <p>-١٠</p>
<p>المرفقات</p>	<p>الموافق</p>	<p>رئيس قسم التوثيق</p>
<p>رئيس قسم التوثيق</p>	<p>خاتم التوثيق</p>	<p>خاتم التوثيق</p>

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ



كلمة مختارة  
وزارة الداخلية  
إدارة التوثيق  
قسم التوثيق

نموذج ١/٥

مضروب رقم ( )

<p>تاريخ التوثيق ١٤ / / هـ الموافق ٢٠ / / م</p>	<p>Chairman. The Chairman shall further convene a meeting by notice upon request by any two or more Directors. Any notice shall be given by international courier or fax to every Director at his relevant address for service in the Company records, not less than 10 Business Days prior to the proposed date of such meeting, stating the date, time and place of the meeting.</p>	<p>الرئيس. كما يقوم الرئيس أيضًا بعقد اجتماع بموجب إخطار بناءً على طلب اثنين أو أكثر من أعضاء مجلس الإدارة يتم إعطاء أي إخطار عن طريق البريد الدولي، أو الفاكس إلى كل عضو مجلس إدارة على عنوانه الخاص به الموضح في سجل الشركة، وذلك في موعد لا يقل عن عشرة (10) أيام عمل سابقة للتاريخ المقترح لذلك الاجتماع، مع بيان تاريخ ووقت ومكان الاجتماع.</p>
<p>الرسوم ( ) ريال والإيصال رقم ( ) بتاريخ / /</p>		
<p>عدد أوراق العقد ( )</p>		
<p>المرفقات</p>		
<p>الموافق</p>	<p>20.2. The notice shall include (i) a list of the agenda items to be addressed at the meeting; (ii) in respect of each agenda item, an indication of whether a resolution is to be proposed for adoption or other voting action is to be taken; (iii) a summary of each matter; and (iv) where</p>	<p>20.2 يجب أن يشمل الإخطار على (أ) قائمة بيّنود جدول الأعمال التي يتم تناولها في الاجتماع؛ (ب) بالنسبة لكل بند على جدول الأعمال، بيان عما إذا كان مطلوباً اقتراح قرار لاعتماده أو التصويت عليه؛ (ج) موجز عن كل مسألة؛ و(د) حينما يكون ممكناً، يتم توزيع أية أوراق تخص</p>
<p>رئيس قسم التوثيق</p>		
<p>خاتم التوثيق</p>	<p>الشاهدان -١ -٢</p>	<p>الاطراف -١ -٢ -٣ -٤ -٥ -٦ -٧ -٨ -٩ -١٠</p>

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ



مملكة البحرين  
وزارة العدل  
إدارة التوثيق  
قسم التوثيق

نموذج ١/٥

محرر التوثيق رقم ( )

تاريخ التوثيق ١٤ / / هـ الموافق ٢٠ / / م	المسائل المعنية التي يجب النظر فيها في ذلك الاجتماع. practicable, any papers relevant to particular matters to be considered at such meeting.
الرسوم ( ) ريال بالإرسال رقم ( ) بتاريخ / /	21. WAIVER OF NOTICE التنازل عن الإخطار يُعتبر اجتماع مجلس الإدارة صحيحاً، بصرف النظر عن أنه تم إنعقاده بدون إخطار، أو بإخطار يقل عن عشرة (10) أيام إذا كان كل عضو من أعضاء مجلس الإدارة أو بديله قد وافق خطياً على انعقاد ذلك الاجتماع بدون إخطار أو بإخطار لمدة أقصر.
عدد أوراق العقد ( )	22. QUORUM FOR BOARD MEETING تُصاب اجتماع مجلس الإدارة 22.1. The quorum for meetings of the Board shall be three (3) Directors of which there shall be at least one Director appointed by each of the Founders
الموافق	22.1. يكتمل نصاب اجتماعات مجلس الإدارة بخمسة (3) من أعضاء مجلس الإدارة على أن يكون حاضراً فيه عضو مجلس إدارة واحد على الأقل معين من قبل كل مؤسس.
رئيس قسم التوثيق	الشاهدان
خاتم التوثيق	الاطراف
	١- ٢- ٣- ٤- ٥- ٦- ٧- ٨- ٩- ١٠-

شركة العقارات



كلمة عظيمة  
وزارة العدل  
إدارة التوثيق  
قسم التوثيق

نموذج ١ / ١

محضر توثيق رقم ( )

<p>تاريخ التوثيق ١٤ / / هـ الموافق ٢٠ / / م</p>	<p>present. No business shall be transacted at any Board meeting unless a quorum is present (and any person participating in accordance with Article 19.3 shall be deemed present for such purpose). If within an hour of the time appointed for a Board meeting the quorum specified above is not present, the meeting shall stand adjourned to the 5th day thereafter at the same time and place. The quorum for such adjourned meeting shall be as for the original meeting. If within an hour of the time appointed for the convening of the second Board meeting the quorum specified above is not present the meeting shall stand adjourned to the 14<sup>th</sup> day thereafter at the same time and place and same place. The third meeting</p>	<p>ولا يتم تداول الأعمال في أي اجتماع ما لم يكتمل النصاب ( وتحققاً لهذا الغرض، يعتبر حاضراً في الاجتماع أي شخص يشارك فيه وفقاً لأحكام المادة 19.3) وإذا لم يكتمل النصاب القانوني المحدد أعلاه لعقد اجتماع مجلس الإدارة في غضون ساعة من الوقت المحدد ابدء الاجتماع، فيجب تأجيل الاجتماع خمسة أيام لاحقة ليُعقد في نفس الوقت والمكان المنجدين للاجتماع الأصلي. ويكون النصاب القانوني للاجتماع المؤجل نفس النصاب القانوني للاجتماع الأصلي. وإذا لم يكتمل النصاب القانوني المحدد أعلاه لعقد اجتماع مجلس الإدارة الثاني في غضون ساعة، وجب تأجيل الاجتماع أربعة عشرة (14) يوم ويعقد في نفس الوقت والمكان ويكون الاجتماع الثالث نافذاً بغض النظر عن جهة تعيين اعضاء مجلس الإدارة الحاضرين. وفي حال عقد الاجتماع بحضور أعضاء</p>
<p>الرسوم ( ) ريال بالإرسال رقم ( ) بتاريخ / /</p>		
<p>عدد أوراق المقدم ( )</p>		
<p>المرفقات</p>		
<p>الموافق</p>		
<p>رقم قسم التوثيق</p>		
<p>خاتم التوثيق</p>	<p>الشاهدين -١  -٢</p>	<p>الاطراف -١ -٢ -٣ -٤ -٥ -٦ -٧ -٨ -٩ -١٠</p>

بشأن التوثيق



كلمة مختصرة  
وزارة العدل  
إدارة التوثيق  
قسم التوثيق

نموذج ١/٥

مضرتوثيق رقم ( )

<p>تاريخ التوثيق ١٤ / / هـ الموافق ٢٠ / / م</p>	<p>shall be valid regardless of the Directors' respective appointers; but if a meeting is held at which only Directors appointed by one Founder are present, no decision shall be taken at such meeting that would materially prejudice the rights of the other Founder. Upon the adjournment of any the meetings provided in this Article 22.1, the Chairman shall give notice to the Directors of such adjournment as soon as reasonably practicable.</p>	<p>مجلس الإدارة المعينين من قبل مؤسس من المؤسسين، فلا يجب اتخاذ أي قرار في هذا الاجتماع من شأنه أن يمس في الحقوق المادية للمؤسس الآخر. عند تأجيل أي من الاجتماعات المنصوص عليها في المادة 22.1، يتعين على الرئيس أن يخطب أعضاء مجلس الإدارة بشأن التأجيل في أقرب وقت ممكن عملياً.</p>
<p>الرسوم ( ) ريال بالإيصال رقم ( ) بتاريخ / /</p>		
<p>عدد أوراق العقد ( )</p>		
<p>المرفقات</p>		
<p>الموثق</p>		
<p>رئيس قسم التوثيق</p>	<p>23. RESOLUTIONS IN WRITING</p> <p>A resolution in writing executed by all of the Directors for the time being entitled to receive notice of a Board meeting and not being less than a quorum, is as valid and effective for all purposes as a resolution passed at a meeting of the Board. The</p>	<p>23. القرارات الخطية</p> <p>يكون القرار الخطي المتخذ من جميع أعضاء مجلس الإدارة ممن يحق لهم في حينه استلام إخطار باجتماع مجلس الإدارة والذين لا يقل عددهم عن النصاب، صحيحاً وناظراً لكافة الأغراض كما لو كان قراراً تم إصداره في اجتماع مجلس</p>
<p>خاتم التوثيق</p>	<p>الشاهدان -١ -٢</p>	<p>الاطراف -١ -٢ -٣ -٤ -٥ -٦ -٧ -٨ -٩ -١٠</p>

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ



كتابة مخططة  
وزارة العدل  
إدارة التوثيق  
قسم التوثيق

نموذج ١/٥

مختص رقم ( )

<p>تاريخ التوثيق ١٤ / / ٢٠١٤ الموافق ٢٠ / / ٢٠١٤</p>	<p>resolution in writing may consist of several documents in the same form, each executed by one or more of the Directors. The resolution in writing need not be executed by an alternate Director if it is executed by his appointer and a resolution executed by an alternate Director need not be executed by his appointer.</p>	<p>الإدارة. ويجوز أن يتكوّن القرار الخطي من عدة مستندات في النموذج نفسه يتم توقيع كل واحد منها من قبل واحد أو أكثر من أعضاء مجلس الإدارة ولا حاجة إلى توقيع القرار الخطي من قبل عضو مجلس إدارة بديل إذا كان قد تمّ توقيعه من قبل معيّنه كما أن أي قرار تمّ توقيعه من قبل عضو مجلس إدارة بديل لا يحتاج إلى أن يتمّ توقيعه من قبل معيّنه.</p>
<p>الرسوم ( ) ريال بالإيصال رقم ( ) بتاريخ / /</p>	<p>24. BUSINESS NOT ON AGENDA</p> <p>No. resolution may be proposed to the Board at a meeting unless the matter is on the agenda for that meeting or at least a Director appointed by each Founder (or the alternate of such Directors) agree that the resolution may be proposed.</p>	<p>24. الأعمال غير المدرجة على جدول الأعمال</p> <p>لا يجوز اقتراح قرار على اجتماع مجلس الإدارة بشأن مسألة ما إلا إذا كانت المسألة مدرجة في جدول أعمال ذلك الاجتماع أو إذا اتفق عضو مجلس إدارة معين من قبل كل واحد من المؤسسين على الأقل (أو بديل لأعضاء مجلس الإدارة المعيّنين) على أن يتم طرح مقترح القرار.</p>
<p>عدد أوراق العقد ( )</p>	<p>25. POWERS OF COMMITTEES AND SUB-COMMITTEES</p>	<p>25. صلاحيات اللجان واللجان الفرعية</p>
<p>المرفقات</p>	<p>رئيس قسم التوثيق</p>	<p>الاطراف</p>
<p>الموافق</p>	<p>الشاهدين -١ -٢</p>	<p>١- ٢- ٣- ٤- ٥- ٦- ٧- ٨- ٩- ١٠-</p>



كلمة جظك  
وزارة الداخلية  
إدارة التوثيق  
قسم التوثيق

موضوع ١/٥

مضرتوثيق رقم ( )

تاريخ التوثيق ١٤ / / هـ الموافق ٢٠ / / م	25.1. The Board may delegate any of its powers, authorities and discretions (with power to sub-delegate) to a committee consisting of one or more persons (whether a member or members of the Board or not) as it thinks fit.	25.1 يجوز لمجلس الإدارة أن يسند أيًا من صلاحيته وسلطاته وجزية تصرفاته (مع صلاحية التفويض الفرعي) إلى لجنة مكونة من شخص واحد أو أكثر (سواء كان عضوًا أو أعضاء بمجلس الإدارة أم غير ذلك) حسبما يراه مناسبًا.
الرسوم ( ) بالإرسال رقم ( ) بتاريخ / /	25.2. A committee may exercise its power to sub-delegate by sub-delegating to any person or persons (whether or not a member or members of the Board or of the committee).	25.2 يجوز للجنة أن تمارس صلاحياتها في التفويض الفرعي عن طريق التفويض الفرعي لأي شخص أو أشخاص (سواء كان أو لم يكن عضوًا أو أعضاء في مجلس الإدارة أو في اللجنة).
عدد أوراق المقدم ( )	25.3. The Board may retain or exclude its right to exercise the delegated powers, authorities or discretions collaterally with the committee. The Board may at any time revoke the delegation or alter any terms and conditions or discharge the committee in whole or in part. Where a provision of	25:3 يجوز لمجلس الإدارة الاحتفاظ أو استثناء حقه في ممارسة الصلاحيات المفوضه أو السلطات أو حرية التصرف بالتوازي مع اللجنة ويجوز لمجلس الإدارة في أي وقت إلغاء التفويض أو تعديل أي بنود وشروط أو عزل اللجنة بكاملها أو جزء منها حيثما يشير بند من النظام الأساسي
المرفقات		
الموافق		
رئيس قسم التوثيق		
خاتم التوثيق	الشاهدان -١ -٢	الاطراف -١ -٢ -٤ -٦ -٨ -١٠

الجمهورية العربية السورية



كلمة جظنة  
وزارة العدل  
إدارة التوثيق  
قسم التوثيق

موضوع ١/٥

موضوع رقم ( )

<p>تاريخ التوثيق ١٤ / / هـ الموافق ٢٠ / / م</p>	<p>the Articles refers to the exercise of a power, authority or discretion by the Board (including, without limitation, the power to pay fees, remuneration, additional remuneration, expenses and pensions and other benefits) and that power, authority or discretion has been delegated by the Board to a committee, the provision shall be construed as permitting the exercise of the power, authority or discretion by the committee.</p> <p>إلى ممارسة صلاحية أو سلطة أو حرية تصرف من قبل مجلس الإدارة (شاملاً وبدون حصر، صلاحية دفع الرسوم، والأتعاب والأتعاب الإضافية والمصاريف والمعاشات والمزايا الأخرى) ويكون قد تم تفويض تلك الصلاحية أو السلطة أو حرية التصرف من قبل مجلس الإدارة إلى اللجنة، وجب تفسير ذلك البند على أنه يسمح بممارسة تلك الصلاحية أو السلطة أو حرية التصرف من قبل اللجنة.</p>																							
<p>الرسوم ( ) ريال بالإيصال رقم ( ) بتاريخ / /</p>	<p>26. DIRECTORS' DUTY TO DISCLOSE INTERESTS</p> <p>26. واجب أعضاء مجلس الإدارة بالإفصاح عن المصالح</p>																							
<p>عدد أوراق العقد ( )</p>	<p>26.1. A Director who, to his knowledge, is in any way (directly or indirectly) interested in a contract, arrangement, transaction or proposal with the Company (or any Affiliate of the Company), (otherwise than by virtue of his office as a Director), shall disclose the nature and extent of his interest to the Board.</p> <p>26.1 إذا كان عضو مجلس إدارة، حسب علمه، وبأية صورة (مباشرة أو غير مباشرة) مصلحة في عقد أو ترتيب أو صفقة أو عرض مع الشركة (أو أي شركة مرتبطة بالشركة)، (بخلاف ما له من مصلحة بسبب تعيينه كعضو</p>																							
<p>المرفقات</p>	<table border="1"> <thead> <tr> <th>الاسم</th> <th>الاطراف</th> </tr> </thead> <tbody> <tr> <td>-١</td> <td>-١</td> </tr> <tr> <td>-٢</td> <td>-٢</td> </tr> <tr> <td>-٣</td> <td>-٣</td> </tr> <tr> <td>-٤</td> <td>-٤</td> </tr> <tr> <td>-٥</td> <td>-٥</td> </tr> <tr> <td>-٦</td> <td>-٦</td> </tr> <tr> <td>-٧</td> <td>-٧</td> </tr> <tr> <td>-٨</td> <td>-٨</td> </tr> <tr> <td>-٩</td> <td>-٩</td> </tr> <tr> <td>-١٠</td> <td>-١٠</td> </tr> </tbody> </table>		الاسم	الاطراف	-١	-١	-٢	-٢	-٣	-٣	-٤	-٤	-٥	-٥	-٦	-٦	-٧	-٧	-٨	-٨	-٩	-٩	-١٠	-١٠
الاسم	الاطراف																							
-١	-١																							
-٢	-٢																							
-٣	-٣																							
-٤	-٤																							
-٥	-٥																							
-٦	-٦																							
-٧	-٧																							
-٨	-٨																							
-٩	-٩																							
-١٠	-١٠																							
<p>الموافق</p>	<p>خاتم التوثيق</p>																							



كلمة مختصرة  
وزارة الداخلية  
إدارة التوثيق  
قسم التوثيق

نموذج ١/٥

محضر توثيق رقم ( )

<p>تاريخ التوثيق ١٤ / / هـ الموافق ٢٠ / / م</p>	<p>of his appointment as a director, his employment or his interest in shares or debentures warrants or other securities of or otherwise in or through the Company or any Affiliate of the Company), shall declare the nature of his interest at the meeting of the Board at which the question of entering into the contract, arrangement, transaction or proposal is first considered, if he knows his interest then exists or, in any other case, at the first meeting of the Board after he knows that he is or has become interested.</p> <p>مجلس إدارة، أو منصبه أو مصلحته في الأسهم أو ضمانات المديونية أو الأوراق المالية الأخرى سواء من خلال الشركة أو من خلال أي من الشركات المرتبطة بالشركة)، فعليه أن يشرح عن طبيعة مصلحته في اجتماع مجلس الإدارة الذي يتم فيه أو لا النظر في إبرام العقد أو الترتيب أو الصفقة أو العرض، إذا كان على علم بأن مصلحته قائمة في حينه، لو في أية حالة أخرى، في أول اجتماع لمجلس الإدارة بعد علمه أن له أو كان له مصلحة.</p>															
<p>الرسوم ( ) ريال بالإيصال رقم ( ) بتاريخ / /</p>	<p>26.2. A Director may vote on or be counted in the quorum in relation to a resolution of the Board or of a committee of the Board concerning a contract, arrangement, transaction or proposal to which the Company (or any Affiliate of the</p> <p>26.2 لا يجوز لعضو مجلس الإدارة أن يدلي بصوته ولا يجوز أن يحسب ضمن التصاب فيما يختص بقرار مجلس الإدارة أو لجنة تابعة لمجلس الإدارة بتعلق بعقد أو ترتيب أو صفقة أو عرض تكون أو ستكون الشركة (أو أية شركة</p>															
<p>عدد أوراق العقد ( )</p>	<table border="1"> <thead> <tr> <th>الشاهدان</th> <th>الاطراف</th> </tr> </thead> <tbody> <tr> <td>-١</td> <td>-١</td> </tr> <tr> <td>-٢</td> <td>-٢</td> </tr> <tr> <td></td> <td>-٤</td> </tr> <tr> <td></td> <td>-٦</td> </tr> <tr> <td></td> <td>-٨</td> </tr> <tr> <td></td> <td>-١٠</td> </tr> </tbody> </table>		الشاهدان	الاطراف	-١	-١	-٢	-٢		-٤		-٦		-٨		-١٠
الشاهدان	الاطراف															
-١	-١															
-٢	-٢															
	-٤															
	-٦															
	-٨															
	-١٠															
<p>المرفقات</p>	<p>الموافق</p>															
<p>رئيس قسم التوثيق</p>	<p>رئيس قسم التوثيق</p>															
<p>خاتم التوثيق</p>	<p>خاتم التوثيق</p>															

الجمهورية العربية السورية



كتابة مخطوطة  
وزارة العدل  
إدارة التوثيق  
قسم التوثيق

نموذج ١/٥

مجلس توثيق رقم ( )

تاريخ التوثيق ١٤ / / هـ الموافق ٢٠ / / م	Company) is or is to be a party and in which he has an interest which is, to his knowledge, a material interest provided he has disclosed such interest if required to do so under Article 26.1.	تابعة للشركة) طرفاً فيه ويكون له فيه مصلحة، هي حسب علمه مصلحة مادية، كان قد افصح عنها إذا ما طلب منه ذلك بموجب المادة 26.1.
الرسوم ( ) ريال بالإحصان رقم ( ) بتاريخ / /	26.3. The General Assembly may by Unanimous Resolution suspend or relax the provisions of this Article to any extent or ratify any contract, arrangement, transaction or proposal not properly authorised by reason of a contravention of this article.	26.3 يجوز للجمعية العامة بموجب قرار بالإجماع تعليق أحكام هذه المادة أو جعلها أكثر مرونة بأي قدر أو المصادقة على أي عقد أو ترتيب أو صيغة أو عرض لم يصرح القيام به لمخالفته هذه المادة.
عدد أوراق المقدم ( )	27. BOARD MINUTES	27 محاضر إجتماعات مجلس الإدارة
الموافق	27.1. The Board shall ensure that accurate and complete minutes of all resolutions and proceedings of Board meetings and those	27.1 يلتزم مجلس الإدارة بحفظ محاضر كاملة ودقيقة لكافة قرارات وإجراءات اجتماعات مجلس الإدارة والذين يحضرون تلك الاجتماعات
رئيس قسم التوثيق		
خاتم التوثيق	الشاهدان -١ -٢	الاطراف -١ -٢ -٣ -٤ -٥ -٦ -٧ -٨ -٩ -١٠

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ



كلمة مختصرة  
وزارة الداخلية  
إدارة التوثيق  
قسم التوثيق

نموذج ١/٥

مضرتوثيق رقم ( )

<p>تاريخ التوثيق ١٤ / / هـ الموافق ٢٠ / / م</p>	<p>attending such meetings are kept in a special register by the General Manager. Such register shall be reviewed for accuracy and completeness by the relevant department (as evidenced by the signature of the Chairman).</p>	<p>وذلك في سجل خاص يعبه المدير العام. تتم مراجعة صحة ودقة ذلك السجل من قبل إداره المختصة (ويتم إثباته بتوقيع الرئيس).</p>
<p>الرسوم ( ) ريال بالإيصال رقم ( ) بتاريخ / /</p>	<p>27.2. Directors dissenting from resolutions decided by the Board shall, upon their written request, have their disagreements recorded in the minutes of the relevant meeting.</p>	<p>27.2. يتم تسجيل اعتراضات أعضاء مجلس الإدارة المعترضين على القرارات التي تم اتخاذها من قبل مجلس الإدارة بناءً على طلبهم في محاضر الاجتماعات المعنية.</p>
<p>عدد أوراق المقدم ( )</p>	<p>27.3. Board Minutes shall be signed by the members of the Board present at the meeting and the Chairman.</p>	<p>27.3. يتم توقيع المحاضر من قبل أعضاء مجلس الإدارة الحاضرين في الاجتماع ومن قبل الرئيس.</p>
<p>المرفقات</p>	<p>28. APPOINTMENT OF CHAIRMAN</p>	<p>28. تعيين الرئيس</p>
<p>الموافق</p>	<p>28.1. During such time as Al Bara (or its nominee) remains a Shareholder of</p>	<p>28.1. طوال الوقت الذي تظل فيه البراء (أو مرشحها) مساهماً في الشركة، يجب أن تقوم</p>
<p>رئيس قسم التوثيق</p>	<p>الشاهدان</p>	<p>الاطراف</p>
<p>خاتم التوثيق</p>	<p>-١ -٢</p>	<p>-١ -٢ -٤ -٦ -٨ -١٠</p>

مجلس إدارة الشركة



كلمة مختصرة  
وزارة التخطيط  
إدارة التوثيق  
قسم التوثيق

موضوع ١/٥

مضمون رقم ( )

<p>تاريخ التوثيق ١٤ / / هـ الموافق ٢٠ / / م</p>	<p>the Company, it shall appoint a Chairman of the Board ("Chairman") from among the Directors. Subject to Article 28.3, the Chairman shall have a second or casting vote.</p>	<p>بتعيين رئيس لمجلس الإدارة ("الرئيس") من بين أعضاء مجلس الإدارة مع مراعاة أحكام المادة 28.3، يكون للرئيس صوت ثان أو صوت مرجح.</p>
<p>الرسوم ( ) ريال بالإيصال رقم ( ) بتاريخ / /</p>	<p>28.2. The Chairman shall remain in office for a renewable period of three (3) years (and any Director appointed to fill a vacancy on the Board created by the death, resignation or removal of a Director who was the Chairman shall also serve in that capacity for the balance of that term).</p>	<p>28.2 يظل الرئيس في منصبه لمدة ثلاث سنوات (3) قابلة للتجديد (ويبقى أي عضو مجلس إدارة يتم تعيينه لشغل مكان الرئيس في مجلس الإدارة بسبب وفاة أو استقالة أو عزل عضو مجلس الإدارة الذي كان الرئيس في منصبه لما تبقى من تلك المدة).</p>
<p>عدد نوراق العقد ( )</p>		
<p>المرفقات</p>		
<p>الموافق</p>	<p>28.3. Any decision of the Board shall be made by a majority vote, save for Reserved Matters which shall require the affirmative vote of one Director nominated by Al Bara and one Director</p>	<p>28.3 يتم اتخاذ أي قرار من المجلس بأغلبية الأصوات، باستثناء المسائل المحفوظة والتي تتطلب التصويت الايجابي من قبل عضو مجلس إدارة واحد مرشح من قبل البراء وعضو مجلس إدارة آخر مرشح من ترافيليكس. في</p>
<p>رئيس قسم التوثيق</p>		
<p>خاتم التوثيق</p>	<p>الشاهدان -١ -٢</p>	<p>الاطراف -١ -٢ -٤ -٦ -٨ -١٠</p>

مجلس إدارة شركة



كلمة مختصرة  
وزارة التخطيط  
إدارة التوثيق  
قسم التوثيق

نموذج ١/٥

محضر توثيق رقم (.....)

تاريخ التوثيق ١٤ / / هـ الموافق ٢٠ / / م	<p>nominated by Travelex. In case of equality of votes, the Chairman shall have a casting vote but shall not use such casting vote in a manner which is contrary to the wishes of any Director nominated by Travelex in attendance at the meeting without first having a bona fide discussion about such matter with Lloyd Dorfman (or his designee) or the incumbent chairman of Travelex at the time (or his designee) to try to resolve such issue in a mutually acceptable manner to both Travelex and Al Bara and if it cannot be so resolved the matter shall be re-considered by the Board after a week and the Chairman shall be</p> <p>حال تساوي الاصوات يكون للرئيس صوت مرجح، ولكن لا يجب استخدام الصوت المرجح هذا اذا ما تعارض مع رأي أي عضو مجلس ادارة مرشح من قبل ترافيليكس يكون حاضراً في هذا الاجتماع من دون مناقشة مثل هذه المسألة أولاً بحسن نية مع لويد دونفمان (أو من ينوب عنه) أو رئيس ترافيليكس المسؤول في حينه (أو من ينوب عنه) لإيجاد حل لهذه المسألة يكون مقبولاً من قبل ترافيليكس والبراء، وفي حال عدم التمكن من إيجاد هكذا حل يصار الى إعادة النظر بهذه المسألة من قبل مجلس الادارة بعد أسبوع ويحق للرئيس أن يستعمل صوته المرجح في الاجتماع المنعقد مجدداً.</p>	
الرسوم ( ) ريال بالإرسال رقم ( ) بتاريخ / /		
عدد أوراق المقدم ( )		
المرفقات		
الموقع		
رئيس قسم التوثيق		
خاتم التوثيق	الشاهدان	الامضاء
	-١	-١
	-٢	-٢
	-٣	-٣
	-٤	-٤
	-٥	-٥
	-٦	-٦
	-٧	-٧
	-٨	-٨
	-٩	-٩
	-١٠	-١٠

الجمهورية العربية السورية



كلمة قبطية  
وزارة العدل  
إدارة التوثيق  
قسم التوثيق

نموذج ١/٥

محرر التوثيق رقم ( )

تاريخ التوثيق ١٤ / / هـ الموافق ٢٠ / / م	permitted to exercise his casting vote at such reconvened meeting.
الرسوم ( ) ريال بالإرسال رقم ( ) بتاريخ / /	29. ROLE OF CHAIRMAN The Chairman, or in his absence any other Director appointed by the Directors to serve as Chairman, shall act as the Chairman of meetings of the Board and of the General Assembly (unless another Chairman of General Assembly meetings is so elected by the General Assembly). The Chairman; and each such Director shall be bound to and shall act in accordance with the relevant provisions of these Articles and with all resolutions of the Board.
عدد أوراق العقد ( )	29. مهام الرئيس الرئيس، أو أي عضو معين من قبل أعضاء مجلس الإدارة كرئيس في حال غياب الرئيس، يتصرف كرئيس لمجلس الإدارة والجمعية العمومية (مما لم يتم اختيار رئيس آخر لاجتماعات الجمعية العامة من قبل الجمعية العامة). يكون الرئيس وكل عضو مجلس إدارة ملزماً بالتصرف طبقاً للأحكام الواردة في النظام الأساسي وطبقاً لجميع قرارات مجلس الإدارة.
المرفقات	30. OFFICERS 30.1 The Company shall have a general manager ("General Manager"). During such time as these
الموقع	30. المسؤولين 30.1 يكون للشركة مدير عام ("مدير عام") طوال الوقت الذي يظل فيه النظام
رئيس قسم التوثيق	
خاتم التوثيق	الاطراف -١ -٢ -٣ -٤ -٥ -٦ -٧ -٨ -٩ -١٠

مملكة البحرين



كلمة مخطئة  
وزارة العدل  
إدارة التوثيق  
قسم التوثيق

موضوع ١/٥

محرر توثيق رقم ( )

<p>تاريخ التوثيق / / ١٤ الموافق / / ٢٠</p>	<p>Articles remain in effect, the powers and duties of the General Manager and the terms for his or her selection, removal and replacement shall be set by the Board, notwithstanding that the Board shall not be entitled to terminate the General Manager without the affirmative vote of a Director nominated by Travelex.</p>	<p>الأساسي ساري المفعول، تُحدد صلاحيات وواجبات المدير العام ومدة تعيينه وعزله واستبداله بقرار من مجلس الإدارة مع الأخذ بالاعتبار بأن لا يحق للمجلس إنهاء خدمة المدير العام من دون الحصول على تأييد عضو مجلس إدارة معين من قبل ترافليكس.</p>
<p>الرسوم ( ) ريال بالإرسال رقم ( ) بتاريخ / /</p>	<p>30.2 The Parties agree that Travelex, after consultation with the other Shareholders shall be entitled to appoint the General Manager of the Company and shall have the sole right to terminate and re-appoint the General Manager of the Company. If Al Bara has reasonable concerns regarding the performance of the General Manager, Al Bara may raise such concerns with Travelex which shall give</p>	<p>30.2 يوافق الطرفان على أن يكون لترافليكس، بعد التشاور مع المساهمين الآخرين، الحق بتعيين مدير عام الشركة ويكون لها وحدها حق إنهاء وإعادة تعيين مدير عام الشركة إذا كان لشركة البراء مخاوف معقولة بشأن أداء المدير العام، يمكن للبراء ان تثير مخاوفها هذه مع ترافليكس، والتي يجب عليها ان تنتظر إلى هذه المخاوف بشكل معقول، بما في ذلك ما إذا</p>
<p>عدد أوراق العقد ( )</p>	<p>المرفقات</p>	<p>الموافق</p>
<p>رئيس قسم التوثيق</p>	<p>خاتم التوثيق</p>	<p>الشاهدين</p>
<p>خاتم التوثيق</p>	<p>١ - ٢ -</p>	<p>الأطراف ١ - ٢ - ٣ - ٤ - ٥ - ٦ - ٧ - ٨ - ٩ - ١٠ -</p>

بشأن



كلمة قطر  
وزارة العدل  
إدارة التوثيق  
قسم التوثيق

نموذج ١/٥

مختص رقم ( )

<p>تاريخ التوثيق ١٤ / / هـ الموافق ٢٠ / / م</p>	<p>reasonable consideration to such concerns including whether the General Manager should be replaced. Subject to the other provisions of these Articles, any restrictions imposed by the Board from time to time and any table of general authorities of the Company, the powers of the General Manager shall be all those powers conferred under the laws of the State of Qatar including, but not limited to, the following powers:</p>	<p>كان ينبغي استبدال المدير العام مع مراعاة النصوص الأخرى في هذا النظام الأساسي والقيود التي يفرضها مجلس الإدارة من وقت لآخر وأية لوائح ترسم السلطات العامة للشركة، يكون للمدير العام جميع الصلاحيات الممنوحة له بموجب قوانين دولة قطر وتشمل، على سبيل المثال لا الحصر، الصلاحيات التالية:</p>
<p>الرسوم ( ) ريال بالإرسال رقم ( ) بتاريخ / /</p>	<p>30.2.1 to represent the Company before and liaise with, governmental, judicial, administrative and other authorities; arbitration bodies; and all individuals, committees, establishments</p>	<p>30.2.1 تمثيلي الشركة أمام السلطات الحكومية والقضائية وغيرها من السلطات؛ وهيئات التحكيم، وجميع الأفراد؛ واللجان والمؤسسات والهيئات الأخرى من أي نوع على الإطلاق؛</p>
<p>عدد أوراق العقد ( )</p>	<p>الشاهدان -١ -٢</p>	<p>الأطراف -١ -٢ -٣ -٤ -٥ -٦ -٧ -٨ -٩ -١٠</p>
<p>المرفقات الموافق رئيس قسم التوثيق</p>	<p>خاتم التوثيق</p>	<p>خاتم التوثيق</p>





الجمهورية العربية السورية




كلمة مختارة  
وزارة العدل  
إدارة التوثيق  
قسم التوثيق

نموذج ١/٥

محرر التوثيق رقم ( )

<p>تاريخ التوثيق ١٤ / / هـ الموافق ٢٠ / / م</p>	<p>in credit (or in debit if approved by resolution of the board or jointly approved by the General Manager and the Finance Manager);</p>	<p>مشاركة من قبل المدير العام والمدير المالي؛ والقيام بجميع أنواع العمليات البنكية المتعلقة بأعمال الشركة وسحب وقبول والتصديق والقيام بغير ذلك من التصرفات المتعلقة بالبنوك والكمبيالات الائتمان وغيرها من الصكوك أيا كان نوعها.</p>
<p>الرسوم ( ) ريال بالإيصال رقم ( ) بتاريخ / /</p>	<p>transact all kinds of banking operations in connection with the business of the Company and draw, accept, sign, endorse, establish and otherwise deal with any cheques, promissory notes, letters of credit and other instruments of whatsoever nature.</p>	<p>مشتركة من قبل المدير العام والمدير المالي؛ والقيام بجميع أنواع العمليات البنكية المتعلقة بأعمال الشركة وسحب وقبول والتصديق والقيام بغير ذلك من التصرفات المتعلقة بالبنوك والكمبيالات الائتمان وغيرها من الصكوك أيا كان نوعها.</p>
<p>عدد أوراق العقد ( )</p>	<p>with any cheques, promissory notes, letters of credit and other instruments of whatsoever nature.</p>	<p>مشتركة من قبل المدير العام والمدير المالي؛ والقيام بجميع أنواع العمليات البنكية المتعلقة بأعمال الشركة وسحب وقبول والتصديق والقيام بغير ذلك من التصرفات المتعلقة بالبنوك والكمبيالات الائتمان وغيرها من الصكوك أيا كان نوعها.</p>
<p>المرفقات</p>	<p>with any cheques, promissory notes, letters of credit and other instruments of whatsoever nature.</p>	<p>مشتركة من قبل المدير العام والمدير المالي؛ والقيام بجميع أنواع العمليات البنكية المتعلقة بأعمال الشركة وسحب وقبول والتصديق والقيام بغير ذلك من التصرفات المتعلقة بالبنوك والكمبيالات الائتمان وغيرها من الصكوك أيا كان نوعها.</p>
<p>الموافق</p>	<p>with any cheques, promissory notes, letters of credit and other instruments of whatsoever nature.</p>	<p>مشتركة من قبل المدير العام والمدير المالي؛ والقيام بجميع أنواع العمليات البنكية المتعلقة بأعمال الشركة وسحب وقبول والتصديق والقيام بغير ذلك من التصرفات المتعلقة بالبنوك والكمبيالات الائتمان وغيرها من الصكوك أيا كان نوعها.</p>
<p>رئيس قسم التوثيق</p>	<p>30.3 Travelex shall be entitled to appoint the Finance Manager. Travelex shall only exercise such right</p>	<p>30.3 يحق لترافيليكس تعيين المدير المالي ويجب على ترافيليكس ممارسة هذا الحق فقط بعد التشاور مع البراء،</p>
<p>خاتم التوثيق</p>	<p>الامضاء -١ -٢</p>	<p>الامضاء -١ -٢ -٣ -٤ -٥ -٦ -٧ -٨ -٩ -١٠</p>

مجلس إدارة الشركة



كلية قطر  
وزارة الاقتصاد والتجارة  
إدارة التوثيق  
قسم التوثيق

موضوع ١/٥

مختص رقم ( )

تاريخ التوثيق ١٤ / / هـ الموافق ٢٠ / / م	after consultation with Al Bara and as part of the consultation process Travelex shall provide Al Bara with details of the candidates for such role.	وكجزء من عملية التشاور، على ترافليكس ان تقدم الى البراء تفاصيل المرشحين لهذا الدور.
الرسوم ( ) ريال بالايفصال رقم ( ) بتاريخ / /	30.4 The General Manager shall be entitled to delegate such powers and authorities to the management as the General Manager deems necessary for the day to day operation of the Company. Such persons shall operate in accordance with any table of general authorities of the Company, the Memorandum and Articles and the laws of the State of Qatar.	30.4 يحق للمدير العام تفويض الصلاحيات والسلطات للإدارة حسبما يراه ضرورياً لعمل الشركة اليومي. ويكون عمل هؤلاء الأشخاص وفقاً لأية لوائح ترسم السلطات العامة للشركة وعقد التأسيس والنظام الاساسي وقوانين دولة قطر.
عدد أوراق العقد ( )		
المرفقات		
الموثق		
رئيس قسم التوثيق	30.5 Notwithstanding Articles 30.1 and 30.2., the Chairman may request, not more	30.5 بصرف النظر عن المادتين 30.1 و 30.2، يحق للرئيس أن يطلب، مرة
خاتم التوثيق	الشاهدين -١ -٢	الامضاء -١ -٢ -٣ -٤ -٥ -٦ -٧ -٨ -٩ -١٠

الجمهورية العربية السورية



كلمة مختارة  
وزارة العدل  
إدارة التوثيق  
قسم التوثيق

نموذج ١/٥

محرر التوثيق رقم (.....)

<p>تاريخ التوثيق ١٤ / / هـ الموافق ٢٠ / / م</p>	<p>than once every 18 months, that the General Manager be replaced by Travelex (such replacement General Manager to be appointed at the sole discretion of Travelex after consultation with Al Bara) for reasons of (i) gross misconduct by the General Manager or (ii) poor performance of the Company based solely on objective evidence being provided by the Chairman to Travelex and provided that such termination of the General Manager is in accordance with Qatari employment law. On receipt of such request, Travelex and Al Bara shall work together to resolve such issue and if it can not be resolved after two months of the date of the notice provided by the Chairman to</p>	<p>واحدة على الأكثر كل 18 شهراً، تغيير المدير العام من قبل ترافليكس (على أن يعين المدير العام البديل وفقاً لتقدير ترافليكس بعد التشاور مع شركة البراء) وذلك في حال (i) حصول خطأ جسيم من قبل المدير العام (ii) أو ضعف أداء الشركة بناء على دليل موضوعي مقدم من الرئيس إلى ترافليكس، وبشرط أن يكون إنهاء عمل المدير العام وفقاً لأحكام قانون العمل القطري. عند استلام هذا الطلب، على ترافليكس وشركة البراء التعاون سوياً لحل هذه المسألة، والتي إن لم يتم حلها خلال مدة شهرين من تاريخ الكتاب الموجه من قبل الرئيس إلى ترافليكس، يتم اتخاذ قرار فصل المدير العام من قبل مجلس الإدارة وفقاً لأحكام المادة 18.</p>
<p>الرسوم ( ) ريال بالإرسال رقم ( ) بتاريخ / /</p>		
<p>عدد أوراق العقد ( )</p>		
<p>المرفقات</p>		
<p>الموافق</p>		
<p>رئيس قسم التوثيق</p>	<p>الشاهدان -١ -٢</p>	<p>الأطراف -١ -٢ -٣ -٤ -٥ -٦ -٧ -٨ -٩ -١٠</p>

الجمهورية العربية السورية



كلمة مختصرة  
وزارة العدل  
إدارة التوثيق  
قسم التوثيق

موضوع ١/٥

محضر التوثيق رقم ( )

<p>تاريخ التوثيق ١٤ / / هـ الموافق ٢٠ / / م</p>	<p>Travelex, the termination of the General Manager shall be decided by a decision of the Board in accordance with Article 18.</p>	
<p>الرسوم ( ) ريال بالإيصال رقم ( ) بتاريخ / /</p>	<p>31. REMUNERATION OF DIRECTORS مكافآت أعضاء مجلس الإدارة</p>	
<p>عدد أوراق المقدم ( )</p>	<p>31.1. The remuneration of Directors (and their alternates or proxies, as applicable) shall be at the discretion of the Board. Any remuneration so authorized shall be provided by the Company for distribution to the Directors that they have respectively appointed. The Directors shall be reimbursed for any travel and accommodation costs reasonably incurred in attending Board (or</p>	
<p>المرفقات</p>	<p>31.1 يتم دفع مكافآت لأعضاء مجلس الإدارة (وبدلتهم والمفوضين عنهم حسبما ينطبق) وفق الخيار المطلق لمجلس الإدارة. تدفع الشركة المكافآت المقررة للمدراء المعيّنين ويتم تعويضهم عن أي من مصاريف السفر والإقامة المتكبدة بصورة معقولة في سبيل حضور اجتماعات مجلس الإدارة (أو الاجتماعات الأخرى).</p>	
<p>الموافق</p>	<p>الموافق</p>	
<p>رئيس قسم التوثيق</p>	<p>رئيس قسم التوثيق</p>	
<p>خاتم التوثيق</p>	<p>الشاهدان -١ -٢</p>	<p>الاطراف -١ -٢ -٤ -٦ -٨ -١٠</p>



كلمة مختارة  
وزارة التخطيط  
إدارة التوثيق  
قسم التوثيق

نموذج ١/٥

مختص بالتوثيق رقم ( )

<p>تاريخ التوثيق ١٤ / / هـ الموافق ٢٠ / / م</p>	<p>other) meetings. 31.2. The Company shall not grant any loan or security to Directors or any person (other than the Company or any Affiliate of the Company) connected with such Director, unless first approved by Unanimous Resolution of the General Assembly.</p> <p>31.2 لا يجوز للشركة ان تقوم بمنح أي قرض أو ضمان لأعضاء مجلس الإدارة أو لأي شخص (غير الشركة أو أية شركة مرتبطة بالشركة) له ارتباط بعضو مجلس إدارة، ما لم تتم الموافقة عليه بالاجماع بشكل مسبق من قبل الجمعية العامة.</p>																				
<p>الرسوم ( ) ريال بالايرصال رقم ( ) بتاريخ / /</p>																					
<p>عدد أوراق المقدم ( )</p>	<p>32. DIRECTOR FILING REQUIREMENT متطلبات تسجيل عضو مجلس الإدارة</p>																				
<p>المرفقات</p>	<p>The Board shall approve and file with the Ministry a yearly list of Directors and Chairman including names and nationalities of such Directors. يقوم مجلس الإدارة باعتماد وتسجيل قائمة سنوية لأعضاء مجلس الإدارة والرئيس لدى الوزارة تتضمن أسمائهم وجنسياتهم.</p>																				
<p>الموافق</p>	<p>33. ANNUAL REPORT التقرير السنوي</p>																				
<p>رئيس قسم التوثيق</p>	<p>The Board shall prepare the Company's annual report and audited accounts and provide a يقوم مجلس الإدارة بإعداد التقرير السنوي والحسابات المدققة للشركة ويقدم نسخة من ذلك التقرير</p>																				
<p>خاتم التوثيق</p>	<table border="1"> <thead> <tr> <th>الاسماء</th> <th>الاطراف</th> </tr> </thead> <tbody> <tr> <td>-١</td> <td>-١</td> </tr> <tr> <td>-٢</td> <td>-٣</td> </tr> <tr> <td></td> <td>-٤</td> </tr> <tr> <td></td> <td>-٥</td> </tr> <tr> <td></td> <td>-٦</td> </tr> <tr> <td></td> <td>-٧</td> </tr> <tr> <td></td> <td>-٨</td> </tr> <tr> <td></td> <td>-٩</td> </tr> <tr> <td></td> <td>-١٠</td> </tr> </tbody> </table>	الاسماء	الاطراف	-١	-١	-٢	-٣		-٤		-٥		-٦		-٧		-٨		-٩		-١٠
الاسماء	الاطراف																				
-١	-١																				
-٢	-٣																				
	-٤																				
	-٥																				
	-٦																				
	-٧																				
	-٨																				
	-٩																				
	-١٠																				



كلمة مختارة  
وزارة التخطيط  
إدارة التوثيق  
قسم التوثيق

نموذج ١/٥

مختار توثيق رقم (.....)

<p>تاريخ التوثيق ١٤ / / هـ الموافق ٢٠ / / م</p>	<p>copy of such annual report and accounts to Shareholders within three (3) months of the end of each Financial Year. A copy of such annual report shall be included with the notice of Annual General Assembly sent to Shareholders under Article 37.</p>	<p>والحسابات إلى المساهمين وذلك خلال ثلاثة (3) أشهر من نهاية كل سنة مالية. ويتم إرفاق نسخة من ذلك التقرير السنوي مع الإخطار بعقد الجمعية العامة السنوية الذي يُرسل إلى المساهمين بموجب المادة 37.</p>
<p>الرسوم ( ) ريال بالإيمان رقم ( ) بتاريخ / /</p>	<p>CHAPTER FOUR THE GENERAL ASSEMBLY</p>	<p>الباب الرابع الجمعية العامة</p>
<p>عدد أوراق المقد ( )</p>	<p>34. ANNUAL GENERAL ASSEMBLY</p>	<p>34 الجمعية العامة السنوية</p>
<p>المرفقات</p>	<p>34.1. A General Assembly shall be convened by the Board and held at least once every year (at a date and venue determined by the Board and approved by the Ministry), within four months of the end of the Financial Year ("Annual General Assembly")</p>	<p>34.1 يقوم مجلس الإدارة بالدعوة إلى جمعية عامة يتم انعقادها على الأقل مرة واحدة في كل سنة (في التاريخ والمكان اللذين يقرهما مجلس الإدارة وتعتمدهما الوزارة)، وذلك خلال أربعة أشهر من نهاية السنة المالية ("الجمعية العامة السنوية") تكون الإجراءات التي يجب اتباعها لدعوة وعقد</p>
<p>الموافق</p>	<p></p>	<p></p>
<p>رئيس قسم التوثيق</p>	<p></p>	<p></p>
<p>خاتم التوثيق</p>	<p>الشاهدان -١ -٢</p>	<p>الاطراف -١ -٢ -٣ -٤ -٥ -٦ -٧ -٨ -٩ -١٠</p>



كلمة مختارة  
وزارة الداخلية  
إدارة التوثيق  
قسم التوثيق

نموذج ١/٥

مضروب رقم ( )

<p>تاريخ التوثيق ١٤ / / هـ الموافق ٢٠ / / م</p>	<p>procedures to be followed for convening and conducting each Annual General Assembly shall be those set forth in these Articles.</p> <p>كل جمعية عامة تلك الإجراءات المنصوص عليها في هذا النظام الأساسي.</p>																						
<p>الرسوم ( ) ريال بالإيمان رقم ( ) بتاريخ / /</p>	<p>34.2. The Annual General Assembly shall consider the Directors' and auditors' reports and the balance sheet and profit and loss account for the preceding year, determine the amount of dividends to be distributed to Shareholders, determine the remuneration (if any) of the Directors and appoint the auditors for the period up to the end of the next Financial Year and determine their remuneration.</p> <p>34.2 تقوم الجمعية العامة السنوية بالنظر في تقارير مجلس الإدارة ومراقبي الحسابات والميزانية العامة وحساب الأرباح والخسائر للسنة المنصرمة، وفي إقرار مبلغ أرباح الأسهم التي يتم توزيعها على المساهمين، وإقرار مكافآت أعضاء مجلس الإدارة (إن وجدت) وتعيين مراقبي الحسابات للفترة حتى نهاية السنة المالية القادمة وتحديد أتعابهم.</p>																						
<p>عدد أوراق العقد ( )</p>																							
<p>المرفقات</p>																							
<p>الموافق</p>																							
<p>رئيس قسم التوثيق</p>	<p>35. EXTRAORDINARY GENERAL ASSEMBLY</p> <p>35. الجمعية العامة غير العادية</p> <p>All matters to be referred to the Shareholders for their approval</p> <p>يتم إحالة كافة المسائل التي يجب إحالتها إلى المساهمين لموافقتهم غير</p>																						
<p>مختم التوثيق</p>	<table border="1"> <thead> <tr> <th>الشاهدان</th> <th>الاطراف</th> </tr> </thead> <tbody> <tr> <td>-١</td> <td>-١</td> </tr> <tr> <td>-٢</td> <td>-٢</td> </tr> <tr> <td>-٣</td> <td>-٣</td> </tr> <tr> <td>-٤</td> <td>-٤</td> </tr> <tr> <td>-٥</td> <td>-٥</td> </tr> <tr> <td>-٦</td> <td>-٦</td> </tr> <tr> <td>-٧</td> <td>-٧</td> </tr> <tr> <td>-٨</td> <td>-٨</td> </tr> <tr> <td>-٩</td> <td>-٩</td> </tr> <tr> <td>-١٠</td> <td>-١٠</td> </tr> </tbody> </table>	الشاهدان	الاطراف	-١	-١	-٢	-٢	-٣	-٣	-٤	-٤	-٥	-٥	-٦	-٦	-٧	-٧	-٨	-٨	-٩	-٩	-١٠	-١٠
الشاهدان	الاطراف																						
-١	-١																						
-٢	-٢																						
-٣	-٣																						
-٤	-٤																						
-٥	-٥																						
-٦	-٦																						
-٧	-٧																						
-٨	-٨																						
-٩	-٩																						
-١٠	-١٠																						

شركة قطر للتأمين



كلمة قطر  
وزارة الاقتصاد  
إدارة التوثيق  
قسم التوثيق

موضوع ١/٥

محرر التوثيق رقم ( )

<p>لتاريخ التوثيق / / ١٤ الموافق / / ٢٠</p>	<p>other than those considered at the Annual General Assembly shall be referred to an Extraordinary General Assembly.</p>	<p>تلك التي يتم النظر فيها في الجمعية العامة السنوية إلى جمعية عامة غير العادية.</p>
<p>الرسوم ( ) ريال بالإرسال رقم ( ) بتاريخ / /</p>	<p><b>36. PLACE OF GENERAL ASSEMBLY MEETINGS</b>  All meetings of the General Assembly shall be held in Doha, Qatar unless all Shareholders are present or have otherwise agreed it in writing to be held elsewhere.</p>	<p><b>36. مكان اجتماعات الجمعية العامة</b>  يتم انعقاد كافة اجتماعات الجمعية العامة في الدوحة، قطر ما لم يكن جميع المساهمين حاضرون أو اتفقوا كتابةً خلافاً لذلك على انعقادها في مكان آخر.</p>
<p>عدد أوراق العقد ( )</p>	<p><b>37. NOTICE OF GENERAL ASSEMBLY.</b>  <b>37.1. Assembly by Board</b></p>	<p><b>37. إخطار الجمعية العامة</b>  <b>37.1 الدعوة من قبل مجلس الإدارة</b></p>
<p>المرفقات</p>	<p>An Annual General Assembly shall be convened by a notice from (and shall be chaired by) the Chairman or, in his absence such other Director as may have been authorised to do so by the Chairman. Such notice shall be distributed (by express courier or fax) to Shareholders and the Assembly shall be held not less than twenty (20) days (excluding the date of posting) after posting.</p>	<p>تتم الدعوة إلى الجمعية العامة السنوية بناءً على إخطار من (ويجب ان يرأسها) الرئيس، أو في غيابه عضو آخر من أعضاء مجلس الإدارة حسبما يتم تفويضه للقيام بذلك من قبل الرئيس. يتم توزيع ذلك الإخطار (عبر البريد السريع أو الفاكس) إلى المساهمين ويتم انعقاد الجمعية العامة في موعد لا يقل عن عشرين (20) يوماً (لا يحتسب</p>
<p>الموافق</p>		
<p>رئيس قسم التوثيق</p>		
<p>خاتم التوثيق</p>	<p>الشاهدان -١  -٢</p>	<p>الاطراف -١ -٢ -٣ -٤ -٥ -٦ -٧ -٨ -٩ -١٠</p>

الجمهورية العربية السورية



كتابة مخطوطة  
وزارة العدل  
إدارة التوثيق  
قسم التوثيق

نموذج ١/٥

مختص رقم ( )

<p>تاريخ التوثيق ١٤ / / هـ الموافق ٢٠ / / م</p>	<p>The Board may call an Extraordinary General Assembly whenever it thinks fit upon written notice to Shareholders (by express courier or fax) and the Extraordinary General Assembly shall be held not less than fourteen (14) days after the notice is served (or such shorter period as the Shareholders may unanimously consent to in writing). The Shareholders may agree in writing to waive such notice requirements and hold any such Assembly on shorter notice.</p>	<p>تاريخ الإرسال من ضمنها) بعد الإرسال بالبريد ويجوز لمجلس الإدارة الدعوة إلى عقد جمعية عامة غير عادية في أي وقت يراه مناسباً بناءً على إخطار خطي إلى المساهمين (عبر البريد السريع أو الفاكس) ويتم انعقاد الجمعية العامة غير العادية في موعد لا يقل عن أربعة عشر (14) يوم بعد إرسال الإخطار (أو في موعد أقصر حسبما يوافق عليه المساهمون بالاجماع الخطي). يجوز ان يتفق المساهمون خطياً بالتنازل عن متطلبات الإخطار وعقد أية جمعية في موعد أقصر.</p>
<p>الرسوم ( ) ريال بالإرسال رقم ( ) بتاريخ / /</p>	<p>37.2. Notice Contents</p>	<p>37.2 محتويات الإخطار</p>
<p>عدد أوراق العقد ( )</p>	<p>The notice shall contain: (i) the time, date and place of the meeting; (ii) a notice to Shareholders that they may appoint a proxy (who is a Shareholder and not a Director) to attend on their behalf; (iii) a list of the agenda items to be addressed at the meeting and, where appropriate, a reasonable explanation of such items; and (iv) in respect of each agenda</p>	<p>يجب ان يتضمن الإخطار: (أ) تحديد وقت وتاريخ ومكان الاجتماع؛ (ب) اشعار المساهمين بأنه يجوز لهم تعيين وكيلاً لهم (يكون مساهماً في الشركة وليس من أعضاء مجلس ادارة) للحضور بالنيابة عنهم؛ (ج) قائمة ببنود جدول الأعمال التي سيتم تداوله في الاجتماع وحيثما يكون مناسباً، شرحاً معقولاً لتلك البنود؛ (د) بخصوص كل بند مدرج في</p>
<p>المرفقات</p>	<p>الموافق</p>	<p>رئيس قسم التوثيق</p>
<p>خاتم التوثيق</p>	<p>الاشهادان -١ -٢</p>	<p>الاطراف -١ -٢ -٣ -٤ -٥ -٦ -٧ -٨ -٩ -١٠</p>



كلمة مخطئة  
وزارة الداخلية  
إدارة التوثيق  
قسم التوثيق

موضوع ١/

مختص التوثيق رقم ( )

<p>تاريخ التوثيق ١٤ / / هـ الموافق ٢٠ / / م</p>	<p>item, an indication of whether a resolution is to be proposed for adoption or other voting action is to be taken.</p> <p>جدول الأعمال، إشارة عما إذا مطلوباً اقتراح قرار لإعتمادة أو للتصويت عليه.</p>		
<p>الرسوم ( ) ريال بالإرسال رقم ( ) بتاريخ / /</p>	<p>38. REQUISITION OF GENERAL ASSEMBLY</p> <p>38.1. Assembly Shareholders by</p> <p>38.1. طلب انعقاد الجمعية العامة</p> <p>38.1 الإنعقاد من قبل المساهمين</p>		
<p>عدد أوراق العقد ( )</p>	<p>A Shareholder or Shareholders together holding ten percent (10%) or more of the Shares may from time to time require by notice in writing to the Company and each other Shareholder, that an Extraordinary General Assembly be convened by the Board in accordance with the provisions of these Articles. Such notice shall include the notice contents laid out in Article 37. Such meeting shall be convened for a date not less than twenty-eight (28) days prior to, nor more than sixty (60) days after, the date on which such notice is given or such shorter period as may be approved by the unanimous consent of the</p> <p>يجوز للمساهم أو المساهمين المالكين في مجموعهم عشرة في المائة (10%) أو أكثر من الأسهم أن يطلبوا من وقت لآخر وبموجب إخطار خطي يوجه إلى الشركة وإلى كل واحد من المساهمين دعوة إلى عقد جمعية عامة غير عادية من قبل مجلس الإدارة طبقاً لأحكام هذا النظام الأساسي يجب أن يتضمن هذا الإخطار محتويات الإخطار المذكور في المادة 37. تتم الدعوة إلى انعقاد ذلك الاجتماع في تاريخ لا يكون أقل من ثمانية وعشرين (28) يوم، ولا يزيد عن ستين (60) يوم بعد تاريخ إعطاء الإخطار المذكور أو في فترة أقصر منه حسبما تتم الموافقة عليها بالإجماع من قبل المساهمين.</p>		
<p>المرفقات</p>			
<p>الموافق</p>			
<p>رقم قسم التوثيق</p>			
<p>خاتم التوثيق</p>	<table border="1"> <tr> <td data-bbox="546 2181 1039 2582"> <p>الشاهدان</p> <p>-١</p> <p>-٢</p> </td> <td data-bbox="1039 2181 1837 2582"> <p>الإطراف</p> <p>-١</p> <p>-٢</p> <p>-٣</p> <p>-٤</p> <p>-٥</p> <p>-٦</p> <p>-٧</p> <p>-٨</p> <p>-٩</p> <p>-١٠</p> </td> </tr> </table>	<p>الشاهدان</p> <p>-١</p> <p>-٢</p>	<p>الإطراف</p> <p>-١</p> <p>-٢</p> <p>-٣</p> <p>-٤</p> <p>-٥</p> <p>-٦</p> <p>-٧</p> <p>-٨</p> <p>-٩</p> <p>-١٠</p>
<p>الشاهدان</p> <p>-١</p> <p>-٢</p>	<p>الإطراف</p> <p>-١</p> <p>-٢</p> <p>-٣</p> <p>-٤</p> <p>-٥</p> <p>-٦</p> <p>-٧</p> <p>-٨</p> <p>-٩</p> <p>-١٠</p>		

الجمهورية العربية السورية



كتابة قطري  
وزارة العدل  
إدارة التوثيق  
قسم التوثيق

موضوع ١/٥

محضر اجتماع رقم ( )

<p>تاريخ التوثيق ١٤ / / هـ الموافق ٢٠ / / م</p>	<p>Shareholders. 39. QUORUM FOR نصاب الجمعية العامة أو الجمعية العامة غير العادية GENERAL ASSEMBLY OR EXTRAORDINARY GENERAL ASSEMBLY</p>														
<p>الرسوم ( ) ريال بالإرسال رقم ( ) بتاريخ / /</p>	<p>The quorum for all meetings of shareholders of the Company shall be such Shareholders (present in person or by their duly appointed proxies or representatives and any person participating in accordance with Article 41.3 shall be deemed present for such purpose) which own at least seventy five percent (75%) of the Shares in the Company. If within an hour of the time appointed for the convening of the general meeting the quorum specified above is not present the meeting shall stand adjourned to the 5th Business Day thereafter at the same time and same place and with the same quorum requirements. If within an hour of the time appointed for the convening of the second general</p>														
<p>عدد أوراق المقدم ( )</p>	<p>يكون نصاب جميع اجتماعات المساهمين للشركة بحضور المساهمون (شخصياً أو ممثلين بوكالاتهم أو ممثلهم المعيّنين بصورة قانونية، ولغرض تحقيق النصاب، يعتبر حاضر في الاجتماع أي شخص يشارك فيه وفقاً لأحكام المادة 41.3) الذين يملكون على الأقل نسبة 75% من أسهم الشركة. وإذا لم يكتمل النصاب المحدد أعلاه في غضون ساعة من الموعد المحدد للاجتماع العام، يؤجل الاجتماع الى خامس يوم عمل يليه لينعقد في نفس الوقت والمكان وبذات النصاب وإذا لم يكتمل النصاب المحدد أعلاه في غضون ساعة من الموعد المحدد للاجتماع العام الثاني، يؤجل الاجتماع الى يوم العمل الرابع عشر الذي يليه ويُعقد في نفس الوقت والمكان. ويكون</p>														
<p>المرفقات</p>															
<p>الموافق</p>															
<p>رئيس قسم التوثيق</p>															
<p>خاتم التوثيق</p>	<table border="1"> <thead> <tr> <th>الشاهدان</th> <th>الاطراف</th> </tr> </thead> <tbody> <tr> <td>-١</td> <td>-١</td> </tr> <tr> <td>-٢</td> <td>-٢</td> </tr> <tr> <td></td> <td>-٤</td> </tr> <tr> <td></td> <td>-٦</td> </tr> <tr> <td></td> <td>-٨</td> </tr> <tr> <td></td> <td>-١٠</td> </tr> </tbody> </table>	الشاهدان	الاطراف	-١	-١	-٢	-٢		-٤		-٦		-٨		-١٠
الشاهدان	الاطراف														
-١	-١														
-٢	-٢														
	-٤														
	-٦														
	-٨														
	-١٠														

الجمهورية العربية السورية



كلمة مختصرة  
وزارة العدل  
إدارة التوثيق  
قسم التوثيق

موضوع ١/٥

مستند رقم ( )

<p>تاريخ التوثيق ١٤ / / هـ الموافق ٢٠ / / م</p>	<p>meeting the quorum specified above is not present the meeting shall stand adjourned to the 14th day thereafter at the same time and place. The third meeting shall be valid regardless of the number of Shares represented but if a meeting is held at which either Travelex or Al Bara is not present (in person or by their duly appointed proxies or representatives, and any Person participating in accordance with Article 41.3 shall be deemed present for such purpose), no decision shall be taken at such meeting that would materially prejudice the rights of the party not present at such meeting. Upon the adjournment of any meetings provided in this Article 39, the Chairman shall give notice to the Shareholders of such adjournment as soon as is practicable.</p> <p>40. RIGHT TO ATTEND AND VOTE</p> <p>Except as otherwise provided in these Articles each Shareholder present in person or duly</p>	<p>الاجتماع الثالث نافذا بغض النظر عن عدد الاسهم الممثلة فيه واذ عقد الاجتماع بدون حضور أي من ترافليكس او البراء (بصفة شخصية او عن طريق وكلائهم المعيّنين حسب القانون او ممثليهم، ولغرض تحقيق النصاب، يعتبر حاضر في الاجتماع أي شخص يشارك فيه وفقا لأحكام المادة 41.3) فلا يجوز اتخاذ أي قرار في هذا الاجتماع من شأنه أن يمس بشكل جوهري حقوق الطرف الذي لم يحضر يتعين على الرئيس إخطار المساهمين بشأن أي تأجيل للاجتماعات المنصوص عليها في المادة 39، في أقرب وقت ممكن عمليا.</p> <p>40. حق الحضور والتصويت</p> <p>باستثناء ما هو منصوص على خلافه في هذا النظام الأساسي يكون لكل من المساهمين أو لأي واحد</p>
<p>الرسوم ( ) بالإيصال رقم ( ) بتاريخ / /</p>		
<p>عدد أوراق العقد ( )</p>		
<p>المرفقات</p>		
<p>الموقع</p>		
<p>رئيس قسم التوثيق</p>		
<p>ختم التوثيق</p>	<p>الشاهدان -١  -٢</p>	<p>الاطراف -١ -٢ -٣ -٤ -٥ -٦ -٧ -٨ -٩ -١٠</p>

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ



كلمة مختارة  
وزارة العدل  
إدارة التوثيق  
قسم التوثيق

نموذج ١/

محضر توثيق رقم (.....)

<p>تاريخ التوثيق ١٤ / / هـ الموافق ٢٠ / / م</p>	<p>represented by proxy, shall be entitled to attend the General Assembly or Extraordinary General Assembly and shall have one vote for each Share held by such Shareholder.</p>	<p>منهم، الحاضر بشخصه أو ممثل بصوره قانونيه عن طريق وكيل، الحق في حضور الجمعية العامة أو الجمعية العامة غير العادية ويكون للمساهم صوت واحد مقابل كل سهم يملكه.</p>
<p>الرسوم ( ) ريال بالإيصال رقم ( ) بتاريخ / /</p>	<p>41. RESOLUTIONS 41.1. All matters to be decided by the shareholders shall require the affirmative vote of Shareholders owning more than 50% of the Shares in the Company save that the matters listed on Chapter Nine (the "Reserved Matters") shall require the consent of all Shareholders which together own one hundred percent (100%) of the Shares of the Company.</p>	<p>41. القرارات 41.1 جميع المسائل التي يتم اقرارها من قبل المساهمين تتطلب تصويت ايجابي للمساهمين اللذين يملكون خمسين بالمئة من اسهم الشركة باستثناء المسائل المنصوص عليها في الباب التاسع ("المسائل المحفوظة") حيث تتطلب موافقة المساهمين اللذين يملكون معاً مئة بالمئة من أسهم الشركة.</p>
<p>عدد أوراق المقدم ( )</p>	<p>41.2. A resolution in writing signed by every Shareholder entitled to vote shall have the same</p>	<p>41.2 ويكون للقرار الخطي الذي وقعه كل المساهمين اللذين يحق لهم التصويت، نفس التأثير والنفذ مثل قرار الشركة الصادر عن الجمعية العامة أو الجمعية العامة غير العادية المنعقدة والمشكلة حسب</p>
<p>المرفقات</p>	<p>الموافق</p>	<p>الموافق</p>
<p>رئيس قسم التوثيق</p>	<p>رئيس قسم التوثيق</p>	<p>رئيس قسم التوثيق</p>
<p>خاتم التوثيق</p>	<p>الشاهدان -١ -٢</p>	<p>الاطراف -١ -٢ -٣ -٤ -٥ -٦ -٧ -٨ -٩ -١٠</p>

بشأن



كلمة مختصرة  
وزارة الاقتصاد  
إدارة التوثيق  
قسم التوثيق

نموذج ١/٥

مختص رقم ( )

<p>تاريخ التوثيق ١٤ / / هـ الموافق ٢٠ / / م</p>	<p>effect and validity as a resolution of the Company passed at a General Assembly or Extraordinary General Assembly duly convened, held and constituted and may consist of several documents in the same form, each signed by one or more of such Shareholders.</p>	<p>الاصول وقد يحتوي هذا القرار على عدة وثائق من نفس النموذج، يوقع على كل منهما واحد او اكثر من المساهمين.</p>
<p>الرسوم ( ) ريال بالايرصال رقم ( ) بتاريخ / /</p>	<p>41.3. The Shareholders may (unless otherwise required by any applicable law) meet together either in person or by any form of audio or audio-visual instantaneous communication by which all Shareholders participating in such meeting are able to hear and be heard by, or otherwise communicate with, all other Shareholders participating in the meeting for the dispatch</p>	<p>41.3 يجوز للمساهمين (ما لم ينص أي قانون معمول به على خلاف ذلك) الاجتماع إما شخصياً أو عن طريق أي شكل من أشكال الاتصال المباشرة السمعية أو السمعية البصرية التي تمكن جميع المساهمين المشاركين في اجتماع من هذا النوع سماع والاستماع إلى بعضهم البعض، أو إلى ما غير ذلك التواصل مع جميع المساهمين المشاركين في الاجتماع لتخليص الأعمال، ويجوز لهم تأجيل وتنظيم اجتماعاتهم حسبما يرونه مناسباً. يكون مكان الاجتماع في قطر، حيث يتمكن كلا المساهمين من الحضور. شخصياً، وفي حال تعذر وجود مثل هذا المكان، يكون الاجتماع في مكتب</p>
<p>عدد أوراق العقد ( )</p>		
<p>المرفقات</p>		
<p>الموقع</p>		
<p>رئيس قسم التوثيق</p>		
<p>خاتم التوثيق</p>	<p>الشاهدين -١ -٢</p>	<p>الاطراف -١ -٢ -٣ -٤ -٥ -٦ -٧ -٨ -٩ -١٠</p>

شركة قطر للتأمين



كلمة عظمى  
وزارة التخطيط  
إدارة التوثيق  
قسم التوثيق

نموذج ١ /

مضرتوثيق رقم ( )

<p>تاريخ التوثيق ١٤ / / هـ الموافق ٢٠ / / م</p>	<p>of business, and may adjourn and otherwise regulate their meetings as they think fit. The place of the meeting shall be the location in Qatar where both Shareholders are physically present or, if no such location exists, the registered office of the Company, unless otherwise agreed.</p> <p>الشركة المسجل ما لم يتفق على خلاف ذلك.</p>	
<p>الرسوم ( ) ريال بالايمصال رقم ( ) بتاريخ / /</p>		
<p>عدد أوراق العقد ( )</p>	<p>42. EXCLUSION OF MATTERS NOT ON AGENDA</p>	<p>42. استثناء المسائل غير المدرجة على جدول الأعمال</p>
<p>المرفقات</p>	<p>A General Assembly or Extraordinary General Assembly shall not consider matters other than those on the agenda for the meeting unless all the Shareholders agree to consideration of such matters.</p> <p>لا يجوز للجمعية العامة أو الجمعية العامة غير العادية النظر في المسائل غير المدرجة على جدول أعمال الاجتماع ما لم يتفق جميع المساهمون على النظر في تلك المسائل.</p>	
<p>الموافق</p>		
<p>رئيس قسم التوثيق</p>	<p>43. PROXY CORPORATE</p>	<p>43. وكيل المساهم الإعتباري</p>
<p>خاتم التوثيق</p>	<p>الشاهدان -١ -٢</p>	<p>الاطراف -١ -٢ -٣ -٤ -٥ -٦ -٧ -٨ -٩ -١٠</p>

شركة التجار



كافة  
وزارة التجارة  
إدارة التوثيق  
قسم التوثيق

نموذج ١/٥

محرر توثيق رقم ( )

<p>تاريخ التوثيق ١٤ / / هـ الموافق ٢٠ / / م</p>	<p style="text-align: center;"><b>SHAREHOLDER</b></p> <p>Any Shareholder that is a company may authorize any one person to act as its representative at any General Assembly or Extraordinary General Assembly, and the person so authorized shall be entitled to exercise the same power on behalf of the Shareholder he represents, as that Shareholder could itself exercise.</p> <p>يجوز لأي مساهم هو في طبيعته شركة أن يخول أي شخص صلاحية تمثيله في أية جمعية عامة أو جمعية عامة غير عادية، ويكون للشخص الذي تم تخويله هذه الصفة الحق في ممارسة نفس الصلاحية بالنيابة عن المساهم الذي يمثله، كما لو كان لذلك المساهم يمارسها بنفسه.</p>	
<p>الرسوم ( ) ريال بالإيصال رقم ( ) بتاريخ / /</p>	<p style="text-align: right;">44. الزامية القرارات</p> <p style="text-align: center;"><b>44. RESOLUTIONS BINDING</b></p> <p>The Board shall ensure that minutes are kept of all resolutions and proceedings of the General Assembly and the Extraordinary General Assembly. Such minutes, insofar as they relate to any matter in respect of which a Shareholder is entitled to participate and vote, shall be made available to each Shareholder. A resolution of a General Assembly or Extraordinary General Assembly passed in accordance with the terms these Articles and recorded</p> <p>يلتزم مجلس الإدارة بحفظ المحاضر الخاصة بجميع القرارات والإجراءات للجمعية العامة والجمعية العامة غير العادية. وتكون تلك المحاضر متاحة لكل مساهم بقدر ما لها من صلة بأي أمر يكون للمساهم الحق في الاشتراك به والتصويت عليه. ويكون أي قرار تم اتخاذه في جمعية عامة عادية أو جمعية عامة غير عادية طبقاً لبنود النظام الأساسي وتم قيده، في تلك المحاضر ملزماً لجميع المساهمين، بمن فيهم أولئك الذين لم يدلوا</p>	
<p>عدد أوراق العقد ( )</p>		
<p>المرفقات</p>		
<p>الموثق</p>		
<p>رئيس قسم التوثيق</p>		
<p>خاتم التوثيق</p>	<p>الشاهدان</p> <p>-١</p> <p>-٢</p>	<p>الاطراف</p> <p>-١</p> <p>-٢</p> <p>-٣</p> <p>-٤</p> <p>-٥</p> <p>-٦</p> <p>-٧</p> <p>-٨</p> <p>-٩</p> <p>-١٠</p>

شركة التوكيلات



كتابة بظن  
وزارة العدل  
إدارة التوثيق  
قسم التوثيق

نموذج ١ /

محضر توثيق رقم (.....)

<p>تاريخ التوثيق ١٤ / / هـ الموافق ٢٠ / / م</p>	<p>in such minutes shall be binding on all Shareholders, including those who did not vote in favour of such resolution.</p> <p>بأصواتهم لصالح ذلك القرار.</p>																						
<p>الرسوم ( ) ريال بالإيصال رقم ( ) بتاريخ / /</p>	<p>45. DEADLOCK</p> <p>45. الجمود</p> <p>If there is a Deadlock:</p> <p>في حالة وجود أو حدوث جمود:</p> <p>45.1.1 any Shareholder may convene, by written notice to the other Shareholder, a meeting of at least one (1) representative of each Shareholder, at the registered office of the Company on the date specified in the notice. This date must not be less than five (5) Business Days and not more than ten (10) Business Days after the date on which the</p> <p>45.1.1. يجوز لأي مساهم أن يدعو، بموجب إشعار خطي للمساهم الآخر، إلى اجتماع مكون من ممثل واحد على الأقل لكل مساهم، يُعقد في المكتب المسجل للشركة في اليوم المحدد في الإشعار. يجب أن لا يقل هذا التاريخ عن خمسة أيام عمل أو يزيد عن 10 أيام عمل تلي تاريخ إصدار الإشعار ("تاريخ الإشعار")؛ و</p>																						
<p>عدد أوراق العقد ( )</p>																							
<p>المرفقات</p>																							
<p>الموثق</p>																							
<p>رئيس قسم التوثيق</p>																							
<p>خاتم التوثيق</p>	<table border="1"> <thead> <tr> <th>الشاهدان</th> <th>الأطراف</th> </tr> </thead> <tbody> <tr> <td>-١</td> <td>-١</td> </tr> <tr> <td></td> <td>-٢</td> </tr> <tr> <td></td> <td>-٣</td> </tr> <tr> <td></td> <td>-٤</td> </tr> <tr> <td></td> <td>-٥</td> </tr> <tr> <td></td> <td>-٦</td> </tr> <tr> <td></td> <td>-٧</td> </tr> <tr> <td>-٢</td> <td>-٨</td> </tr> <tr> <td></td> <td>-٩</td> </tr> <tr> <td></td> <td>-١٠</td> </tr> </tbody> </table>	الشاهدان	الأطراف	-١	-١		-٢		-٣		-٤		-٥		-٦		-٧	-٢	-٨		-٩		-١٠
الشاهدان	الأطراف																						
-١	-١																						
	-٢																						
	-٣																						
	-٤																						
	-٥																						
	-٦																						
	-٧																						
-٢	-٨																						
	-٩																						
	-١٠																						

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ



كافة مقتضى  
وزارة العدل  
إدارة التوثيق  
قسم التوثيق

نموذج ١ /

محضر توثيق رقم (.....)

تاريخ التوثيق ١٤ / / هـ الموافق ٢٠ / / م	notice is issued ("Notice Date"); and	
الرسوم ( ) ريال بالإيصال رقم ( ) بتاريخ / /	45.1.2 each of the Shareholders undertakes that its representative shall use all their reasonable efforts to resolve the Deadlock in conjunction with the representative of the other Shareholder.	45.1.2. يتعهد كل من المساهمين في الشركة ان يستخدم ممثليهم جهودهم المعقولة لحل الجمود بالتعاون مع ممثلي المساهمين الآخرين.
عدد أوراق العقد ( )	45.2 If the Deadlock is not resolved at the meeting referred to in Article 45.1 or any subsequent meetings or negotiations within twenty (20) Business Days after the Notice Date:	45.2. إذا لم يتم حل الجمود في الاجتماع المشار اليه في المادة 45.1 أو أية اجتماعات أو مفاوضات لاحقة في غضون (20) عشرين يوم عمل تلي تاريخ الاشعار
المرفقات		
الموقع		
رئيس قسم التوثيق		
خاتم التوثيق	الشاهدان -١ -٢	الاطراف -١ -٢ -٣ -٤ -٥ -٦ -٧ -٨ -٩ -١٠

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ



كلمة مختارة  
وزارة العبدان  
إدارة التوثيق  
قسم التوثيق

نموذج ١/٥

محضر توثيق رقم (.....)

تاريخ التوثيق ١٤ / / هـ الموافق ٢٠ / / م	(أ) ترافيليكس الحق في ان تقدم عرض لشراء الأسهم التي تملكها شركة البراء حسب الأسعار المقررة وفقاً للمادة 45.3
الرسوم ( ) ريال بالإيصال رقم ( ) بتاريخ / /	(a) Travelex shall have the right to offer to purchase the Shares held by Al Bara at the Prescribed Price in accordance with Article 45.3;
عدد أوراق المقد ( )	(b) if: (i) Travelex does not make such an offer within 20 Business Days;
المرفقات	(أ) لم تقدم ترافيليكس العرض في غضون 20 أيام عمل؛ (ب) إذا (أ) رفضت البراء العرض المقدم وفقاً للمادة 45.2 (أ) أو
الموقع	(ii) Al Bara rejects an offer made in accordance with Article 45.2(a); or (أ) بيع الأسهم بناءً على العرض المقدم وفقاً للمادة 45.2 (أ) لم يتم وفقاً للمادة 45.3 في غضون 90 يوماً من التاريخ الذي قدم فيه هذا العرض؛
رئيس قسم التوثيق	(iii) the sale of Shares pursuant to an offer made in accordance with Article 45.2(a) has otherwise not
خاتم التوثيق	الشاهدان -١ -٢ -٣ -٤ -٥ -٦ -٧ -٨ -٩ -١٠

شركة البترول الوطنية



كلمة بقطر  
وزارة البترول  
إدارة التوثيق  
قسم التوثيق

نموذج ١ /

مخبر توثيق رقم ( )

تاريخ التوثيق ١٤ / / هـ الموافق ٢٠ / / م	occurred in accordance with Article 45.3 within 90 days of the date on which such offer was made,
الرسوم ( ) ريال بالإيصال رقم ( ) بتاريخ / /	Al Bara shall have the right to offer to purchase the Shares held by Travelex at the Prescribed Price in accordance with Article 45.3; and
عدد أوراق المقدم ( )	(ج) إذا: (أ) لم تقدم البراء العرض في غضون 20 يوم عمل؛
المرفقات	(i) Al Bara does not make such an offer within 20 Business Days;
الموافق	(ii) Travelex rejects an offer made in accordance with Article 45.2(b); or
رئيس قسم التوثيق	(iii) the sale of Shares pursuant to an offer made in accordance
خاتم التوثيق	الاشهادان -١ -٢
	الاطراف -١ -٢ -٣ -٤ -٥ -٦ -٧ -٨ -٩ -١٠

مجلس إدارة الشركة



كلمة مختصرة  
وزارة الاقتصاد  
إدارة التوثيق  
قسم التوثيق

نموذج ١ /

محضر توثيق رقم (.....)

<p>تاريخ التوثيق ١٤ / / هـ الموافق ٢٠ / / م</p>	<p>with Article 45.2(b) has otherwise not occurred in accordance with Article 45.3 within 90 days of the date on which such offer was made,</p>	<p>(أ) لم يتم وفقا للمادة 45.3 في غضون 90 يوما من التاريخ الذي قدم فيه هذا العرض،</p>
<p>الرسوم ( ) ريال بالإيصال رقم ( ) بتاريخ / /</p>	<p>any Shareholder may, by notice in writing to the other Shareholder, require a General Assembly to be convened and other actions to be taken for the purpose of winding up the Company. Upon receipt of such notice, the Shareholders shall procure that, within 20 Business Days of such notice, a general meeting is convened to wind-up the Company. All Shareholders shall attend or be represented at such meeting or at any adjournment thereof and no Shareholder shall be entitled to vote otherwise than against a proposal to adjourn the meeting, or in favour of the resolution for</p>	<p>يجوز لأي مساهم بموجب إخطار كتابي يرسله إلى المساهم الآخر، الدعوة إلى طلب انعقاد جمعية عامة واتخاذ إجراءات أخرى لغرض تصفية الشركة وعند استلام هذا الإشعار، يجب على المساهمين عقد اجتماع عام في غضون 20 يوم عمل من تاريخ هذا الإخطار لغرض تصفية الشركة. ويجب على جميع المساهمين الحضور أو أن يكون ممثلين في هذا الاجتماع أو في أي تأجيل له، ولا يكون من حق المساهمين التصويت إلا ضد اقتراح تأجيل الاجتماع أو لصالح القرار بحل الشركة. ويجب على المساهمين والمديرين على الفور تنفيذ جميع المستندات والقيام بجميع التصرفات الأخرى المطلوبة لمتابعة حل أو تصفية الشركة بموجب القانون القطري.</p>
<p>عدد أوراق العقد ( )</p>		
<p>المرفقات</p>		
<p>الموثق</p>		
<p>رئيس قسم التوثيق</p>		
<p>خاتم التوثيق</p>	<p>الشاهدين -١  -٢</p>	<p>الاطراف -١ -٢ -٣ -٤ -٥ -٦ -٧ -٨ -٩ -١٠</p>

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ



كلمة مختصرة  
وزارة العدل  
إدارة التوثيق  
قسم التوثيق

نموذج ١ / ١

محضر توثيق رقم ( )

تاريخ التوثيق ١٤ / / هـ الموافق ٢٠ / / م	the winding-up of the Company. The Shareholders and Directors shall forthwith execute all documents and do all other acts required to wind-up or dissolve the Company under Qatar law.	
الرسوم ( ) ريال بالإيصال رقم ( ) بتاريخ / /	45.3.1 The Prescribed Price for the purposes of Article 45.2 shall be the fair market value of the Shares to be transferred (or such other price as is otherwise agreed between the Shareholders).	
عدد أوراق العقد ( )	45.3.1. يكون السعر المحدد لغايات المادة 45.2 على أساس القيمة السوقية العادلة للأسهم المزمع نقلها (أو أية أسعار أخرى يتفق عليها المساهمون).	
المرفقات	45.3.2. If the Shareholders cannot agree on the fair market value of the Shares to be transferred within a period of 20	
الموافق	45.3.2. وإذا لم يتوافق المساهمون على القيمة السوقية العادلة للأسهم المزمع نقلها في غضون (20) يوم عمل تلي تاريخ النقل المقترح للأسهم وفقا للمادة 45.2، يعين	
رئيس قسم التوثيق	الشاهدان	الإطراف
خاتم التوثيق	-١	-١
		-٢
		-٤
		-٦
		-٨
	-٢	-١٠

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ



كَلِمَةُ حَقِّقَاتٍ  
وَلِأَنَّ الْعَجَبَاتِ  
إدارة التوثيق  
قسم التوثيق

نموذج ١/٥

مضرتوثيق رقم ( )

تاريخ التوثيق ١٤ / / هـ الموافق ٢٠ / / م	Business Days following the date of the proposed transfer of such Shares pursuant to Article 45.2, the Shareholders shall jointly appoint an independent accounting firm (the "Expert") to conclusively determine the fair market value of the Shares to be transferred. If the Shareholders can not agree on the identity of the Expert, or the Expert becomes unwilling or incapable of acting, or does not deliver the decision within 90 days of appointment then:		المساهمون معاً شركة محاسبة مستقلة ("الخبير") لتحديد القيمة السوقية العادلة للأسهم بشكل قاطع حتى يتم نقلها. وإذا لم يتفق المساهمون على هوية الخبير، أو أصبح الخبير غير مستعد أو قادر على التصرف، أو لم يتمكن من تسليم القرار في غضون 90 يوماً من تاريخ تعيينه، عندئذ:
الرسوم ( ) ريال بالإيصال رقم ( ) بتاريخ / /			
عدد أوراق المقد ( )			
المرفقات			
الموثق			
رئيس قسم التوثيق			
خاتم التوثيق	الشاهدان -١	الاطراف -٢ -٣ -٤ -٥ -٦ -٧ -٨ -٩ -١٠	

شركة الخبير



كافة عظماء  
وزارة العدل  
إدارة التوثيق  
قسم التوثيق

نموذج ١/٥

مضرتوثيق رقم (.....)

تاريخ التوثيق ١٤ / / هـ الموافق ٢٠ / / م	(a) either Shareholder may apply to the Institute of Chartered Accountants of the United Kingdom to appoint an Expert or a replacement Expert with the required expertise; and	(أ) يجوز لأي من المساهمين التقدم لجمعية المحاسبين القانونيين في المملكة المتحدة من أجل تعيين خبير أو استبدال الخبير بواحد من ذوي الخبرة المطلوبة؛ و
الرسوم ( ) ريال بالإيصال رقم ( ) بتاريخ / /	(b) this Article applies in relation to the new Expert as if he were the first Expert appointed.	(ب) تنطبق هذه المادة على الخبير الجديد كما لو كان هو المعين أولاً
عدد أوراق العقد ( )	45.3.3 The Expert shall act as an expert and not as arbitrator and its determination shall be final and binding on all Shareholders concerned. The costs of such determination shall be borne	45.3.3 يتصرف الخبير كخبير وليس كمحكم ويكون قراره نهائياً وملزماً لجميع المساهمين المعنيين وتكليف استصدار هذا القرار بالتساوي بين المساهمين.
المرفقات		
الموثق		
رئيس قسم التوثيق		
خاتم التوثيق	الشاهدان -١ -٢	الاطراف -١ -٢ -٣ -٤ -٥ -٦ -٧ -٨ -٩ -١٠

سجل التجار



كلمة بقطر  
وزارة التجارة  
إدارة التوثيق  
قسم التوثيق

موضوع ١/٥

محرر توثيق رقم ( )

تاريخ التوثيق ١٤ / / هـ	equally between the Shareholders.	
الموافق ٢٠ / / م	45.3.4 Within 20 Business Days of the determination of the Prescribed Price:	
الرسوم ( ) ريال بالإيصال رقم ( ) بتاريخ / /	(a) the selling Shareholder shall transfer the ownership of all of its Shares to the purchasing Shareholder and shall execute all such documents and do all such things as may be necessary to transfer such ownership;	45.3.4 في غضون 20 يوم عمل من تحديد السعر المحدد. (أ) على المساهم البائع نقل ملكية جميع أسهمه إلى المساهم المشتري وعليه تنفيذ جميع المستندات والقيام بكل الأمور اللازمة من أجل نقل هذه الملكية؛
عدد أوراق العقد ( )		
المرفقات		
الموافق		
رئيس قسم التوثيق		
خاتم التوثيق	الشاهدان -١	الاطراف -١ -٢ -٣ -٤ -٥ -٦ -٧ -٨ -٩ -١٠

بشأن التوثيق



وزارة الداخلية  
إدارة التوثيق  
قسم التوثيق

نموذج ١/٥

محضر توثيق رقم ( )

تاريخ التوثيق ١٤ / / هـ الموافق ٢٠ / / م	(ب) the purchasing Shareholder shall, upon the transfer of the Shares to it pursuant to Article 45.3.4, make payment by way of telegraphic transfer for value in immediately available funds, to an account nominated by the selling Shareholder or as it may direct and for the amount payable for the Shares to be transferred to it; and	(ب) يجب على المساهم المشتري عند نقل الأسهم إليه وفقاً للمادة 45.3.4، أن يقوم بسداد القيمة من الأموال المتاحة حالاً عن طريق التحويل التلغرافي إلى حساب يختاره المساهم البائع أو حسب توجيهه وللمبالغ المدفوعة عن الأسهم التي سيتم نقلها إليه؛ و
الرسوم ( ) ريال بالإيصال رقم ( ) بتاريخ / /		
عدد أوراق العقد ( )		
المرفقات		
الموافق	(ج) the selling Shareholder shall deliver to the purchasing Shareholder letters of resignation of all the Directors appointed by the selling	(ج) يجب على المساهم البائع تسليم المساهم المشتري خطابات الاستقالة لجميع أعضاء مجلس الإدارة المعيّنين من قبل المساهم البائع
رئيس قسم التوثيق		
خاتم التوثيق	الشاهدان -١ -٢	الإطراف -١ -٢ -٤ -٦ -٨ -١٠

دولة قطر



كلمة قطر  
وزارة العدل  
إدارة التوثيق  
قسم التوثيق

نموذج ١/

محضر توثيق رقم ( )

تاريخ التوثيق، ١٤ / / هـ الموافق ٢٠ / / م	Shareholder.	
الرسوم ( ) ريال بالإيصال رقم ( ) بتاريخ / /	CHAPTER FIVE AUDITING	
عدد أوراق المقدم ( )	الباب الخامس تدقيق الحسابات	
المرفقات	46. AUDITORS	
الموافق	46. مراقبو الحسابات	
رئيس قسم التوثيق	<p>The auditors of the Company, who shall be a reputable internationally recognized firm of independent accountants registered to do business in the state of Qatar and to the extent possible shall be PricewaterhouseCoopers, KPMG, Deloitte or Ernst &amp; Young, shall be recommended by the Board and appointed annually for a term of one (1) year by the General Assembly by unanimous approval. The auditors shall have full access to the Company's books and records. The auditors</p> <p>يقوم مجلس الإدارة بالتوصية بمراقبي حسابات الشركة الذين يجب ان يكونوا من شركة للمحاسبين المستقلين المشهورين والمعترف بهم عالميا والمسجلين لممارسة أعمالهم في دولة قطر والى اقصى حد ممكن ان يكونوا من برايس ووترهاوس كوبرز، كي بي ام جي، ديلويت أو ارنست ويونغ ويتم تعيينهم موافقة بالاجماع من قبل الجمعية العامة لمدة سنة واحدة (1) ويكون لمراقبي الحسابات كامل حرية الاطلاع على دفاتر الشركة وسجلاتها ويقوم مراقبو الحسابات بتقديم تقرير إلى</p>	
خاتم التوثيق	الشاهدان	الاطراف
	-١	-١
	-٢	-٢
	-٣	-٣
	-٤	-٤
	-٥	-٥
	-٦	-٦
	-٧	-٧
	-٨	-٨
	-٩	-٩
	-١٠	-١٠

دولة قطر



وزارة العدل  
إدارة التوثيق  
قسم التوثيق

نموذج ١/

محضر توثيق رقم ( )

تاريخ التوثيق ١٤ / / هـ الموافق ٢٠ / / م	shall provide the Company and the Shareholders with a report on the Company's accounts within three (3) months after the end of each Year. The auditors shall attend the Annual General Assembly and give their report in relation to the accounts of the Company laid before such Annual General Assembly.	الشركة وإلى المساهمين عن حسابات الشركة خلال ثلاثة (3) أشهر بعد انتهاء كل سنة. ويحضر مراقبو الحسابات الجمعية العامة السنوية ويقدمون تقريرهم بخصوص حسابات الشركة التي يتم عرضها أمام الجمعية العامة السنوية.
الرسوم ( ) ريال بالإيصال رقم ( ) بتاريخ / /	47. FINANCIAL YEAR	47. السنة المالية
عدد أوراق العقد ( )	The Company's financial year shall commence on January 1 and end on December 31 of each year ("Financial Year").	تبدأ السنة المالية في 1 يناير وتنتهي في 31 ديسمبر من كل عام ("السنة المالية").
المرفقات	CHAPTER SIX FINANCE OF THE COMPANY	الباب السادس مالية الشركة
الموثق	48. BOOKS OF ACCOUNT	48. دفاتر الحسابات
رئيس قسم التوثيق	The Board shall cause to be kept and maintained proper books of account and records which shall be prepared in Qatari Riyals and	يلتزم مجلس الإدارة بأن يحفظ ويحافظ على دفاتر وسجلات حسابات صحيحة يتم إعدادها
خاتم التوثيق	الشاهدان -١ -٢	الاطراف -١ -٢ -٣ -٤ -٥ -٦ -٧ -٨ -٩ -١٠

شركة قطر للطيران




قطر  
وزارة التخطيط  
إدارة التوثيق  
قسم التوثيق

نموذج ١/١

محرر توثيق رقم ( )

تاريخ التوثيق ١٤ / / هـ الموافق ٢٠ / / م	shall give a true and fair view of the Company's affairs and transactions.  49. ACCESS TO BOOKS OF ACCOUNT	بالريال القطري وتعطي صورة حقيقية وعادلة لشؤون الشركة ومعاملاتها.  49. الإطلاع على دفاتر الحسابات
الرسوم ( ) ريال بالإيصال رقم ( ) بتاريخ / /	The books of account of the Company shall be kept at its head office. Subject to the approval of the Board and any such confidentiality and other restrictions the Shareholders and their respective auditors and the Directors shall request full access to such books of account and to all records of the Company at all reasonable times; provided, however, that prior to undertaking any review of the Company's books or records the Shareholders shall first use their best efforts to obtain the information sought to be obtained from such review by making inquiry of the auditors referred to in Article 46.	تُحفظ دفاتر حسابات الشركة في مكتبها الرئيسي. مع مراعاة موافقة مجلس الإدارة وأي من متطلبات السرية أو قيود أخرى فإن للمساهمين وممثليهم ومراقبي الحسابات وأعضاء مجلس الإدارة أن يطلبوا الإطلاع الكامل على دفاتر الحسابات المذكورة وعلى جميع السجلات الخاصة بالشركة في كافة الأوقات المعقولة، بشرط أنه، مع ذلك، قبل القيام بمراجعة دفاتر أو سجلات الشركة على المساهمين بذل قصارى جهدهم في أول الأمر للحصول على المعلومات المنشودة من تلك المراجعة عن طريق الاستفسار من مراقبي الحسابات المشار إليهم في المادة 46.
عدد أوراق العقد ( )		
المرفقات		
الموافق		
رئيس قسم التوثيق	50. PRESENTATION OF ACCOUNTS	50. تقديم الحسابات إلى
مخاتم التوثيق	الشاهدان -١ -٢	الإطراف -١ -٢ -٣ -٤ -٥ -٦ -٧ -٨ -٩ -١٠



وزارة الداخلية  
إدارة التوثيق  
قسم التوثيق

نموذج ١ /

مضرتوثيق رقم ( )

تاريخ التوثيق	الموافق	الرسوم	صدد	المرفقات	الموافق	رئيس قسم التوثيق	خاتم التوثيق
١٤ / / هـ	٢٠ / / م	( ) ريال بالإيصال رقم ( ) بتاريخ / /	أوراق العقد ( )				
<b>SHAREHOLDERS</b>							
<b>المساهمين</b>							
Presentation of accounts to Shareholders shall be made in accordance with the rules by the Board. Subject to any confidentiality restrictions imposed by the Board, such profit and loss accounts, balance sheets, accounts and reports shall be circulated to the Shareholders with the notice convening the Annual General Assèmbly.				يتم تقديم الحسابات إلى المساهمين وفقاً للقواعد التي يحددها مجلس الإدارة مع مراعاة أي من القيود المتعلقة بالحفاظ على السرية المفروضة من قبل مجلس الإدارة، يتم تعميم حساب الأرباح والخسائر، والميزانية العامة والحسابات والتقارير على المساهمين وذلك مع الإخطار بالدعوة إلى الجمعية العامة السنوية.			
<b>51. DISTRIBUTION OF PROFITS AND ALLOCATION OF LOSSES</b>				<b>51 توزيع الأرباح وتقسيم الخسائر</b>			
51.1 Unless otherwise agreed by the Shareholders, the Shareholders shall procure that, subject to (a) the Company having sufficient working capital and (b) the retention of prudent and proper reserves to meet the liabilities of the Company				51.1 ما لم يتفق على خلاف ذلك من قبل المساهمين، يتعين على المساهمين التأكد من (أ) وجود رأس مال شركة قائم كاف (ب) الإبقاء على احتياطات مناسبة وعملية لمواجهة الالتزامات المترتبة على الشركة وأي متطلبات أخرى عليها (تحت أي			
<b>الشاهدان</b>				<b>الاطراف</b>			
-١				-١			
-٢				-٢			
-٣				-٣			
-٤				-٤			
-٥				-٥			
-٦				-٦			
-٧				-٧			
-٨				-٨			
-٩				-٩			
-١٠				-١٠			

شركة قطر للتأمين



قطر  
وزارة العدل  
إدارة التوثيق  
قسم التوثيق

نموذج ١ /

محضر توثيق رقم ( )

تاريخ التوثيق ١٤ / / هـ الموافق ٢٠ / / م	and any other requirements applicable to the Company (whether under any statute, regulation or ruling and whether having the force of law in Qatar or otherwise), the Company shall distribute all profits after tax (determined from the audited accounts (in the case of a final dividend) or the management accounts (in the case of an interim dividend) of the Company) to the Shareholders in the following proportions:	قانون او نظام او حكم سواء له قوة القانون في دولة قطر ام لا، وتقوم الشركة بتوزيع جميع الأرباح بعد خصم الضريبة (اتي يتم تحديدها على اساس الحسابات المدققة (في حالة وجود أرباح نهائية) أو حسابات إدارة الشركة (في حالة وجود أرباح مؤقتة) على المساهمين حسب النسب التالية:
الرسوم ( ) ريال بالإيصال رقم ( ) بتاريخ / /		
عدد أوراق العقد ( )		
المرفقات		
الموافق	(a) Af Bara : 40% (b) Travelex : 60%	(أ) البراءة : 40% (ب) ترافليكس : 60%
رئيس قسم التوثيق	51.2 Such distributions shall be declared by way of final or interim dividends.	51.2 يجب الإعلان عن كيفية توزيع هذه الأرباح النهائية أو المؤقتة
خاتم التوثيق	الشاهدان -١ -٢	الاطراف -١ -٢ -٣ -٤ -٥ -٦ -٧ -٨ -٩ -١٠

بشأن الحسابات

نموذج ١/



دولة قطر  
وزارة التجارة  
إدارة التوثيق  
قسم التوثيق

محرر التوثيق رقم ( )

تاريخ التوثيق ١٤ / / هـ	52. OTHER ACCOUNTING MATTERS		52 مسائل حسابية أخرى
الموافق ٢٠ / / م	52.1. Accounting Principles		52.1 المبادئ المحاسبية
الرسوم ( ) ريال بالإيصال رقم ( ) بتاريخ / /	The accounting principles to be adopted by the Company shall be determined by the Board and shall be consistent with internationally accepted accounting principles.		يتم التقرير بشأن المبادئ المحاسبية الواجب اتباعها بالنسبة إلى الشركة من قبل مجلس الإدارة وتكون متطابقة مع المبادئ المحاسبية المقبولة عالمياً.
عدد أوراق المقدم ( )	52.2. Payments and Distributions		52.2 الدفعات والتوزيعات
المرفقات	All payments by the Shareholders to the Company in respect of subscriptions for Shares or any other payment shall be made in Qatari Riyals. All dividends, distributions of cash and other payments and distributions to the Shareholders by the Company shall be made in Qatari Riyals.		تتم كافة الدفعات التي يقوم بها المساهمون إلى الشركة بخصوص الاكتتاب في الأسهم أو أية دفعات أخرى بالريال القطري. وتكون كافة أرباح الأسهم وتوزيعات النقد والدفعات والتوزيعات الأخرى التي تقوم بها الشركة إلى المساهمين بالريال القطري.
الموافق			
رئيس قسم التوثيق			
خاتم التوثيق	الشاهدان -١	الاطراف -١ -٢ -٣ -٤ -٥ -٦ -٧ -٨ -٩ -١٠	



كلمة مختارة  
وزارة التخطيط  
إدارة التوثيق  
قسم التوثيق

نموذج ١/١

مضرتوثيق رقم ( )

تاريخ التوثيق ١٤ / / هـ الموافق ٢٠ / / م	الباب السابع CHAPTER SEVEN	
الرسوم ( ) ريال بالإيصال رقم ( ) بتاريخ / /	إنهاء الشركة وتصفيتها وحلها WINDING UP, LIQUIDATION AND DISSOLUTION OF THE COMPANY	
عدد أوراق العقد ( )	53. WINDING UP EVENTS	53. حالات حل الشركة
المرفقات	If the Company loses half of its issued share capital, the Board shall convene an Extraordinary General Assembly to decide whether to wind up the Company, to reduce its share capital or to take any other appropriate action.	إذا خسرت الشركة نصف رأسمالها المصدر، يعقد مجلس الإدارة جمعية عامة غير عادية لتقرير حل الشركة أو تخفيض رأسمالها أو إتخاذ أي إجراء مناسب غير ذلك.
الموثق	54. WINDING UP	54. حل الشركة
رئيس قسم التوثيق	54.1. The Company shall be wound up upon the occurrence of any of the following events:	54.1. يتم حل الشركة عند حدوث أي من الأحداث التالية:
خاتم التوثيق	54.1.1. the expiry of the period	54.1.1. انقضاء الفترة
	الشاهدان -١ -٢	الاطراف -١ -٢ -٤ -٦ -٨ -١٠

شركة التجار



كافة  
وزارة التجارة  
إدارة التوثيق  
قسم التوثيق

نموذج ١/

مضرتوثيق رقم ( )

تاريخ التوثيق ١٤ / / هـ الموافق ٢٠ / / م	المحددة لمدة الشركة، بما فيها أي تمديد معتمد بموجب القانون؛	fixed for the duration of the Company, including any extension approved pursuant to the Law;
الرسوم ( ) ريال بالإيصال رقم ( ) بتاريخ / /	54.1.2. قيام مجلس الإدارة باتخاذ قرار يوصي بحل الشركة وتبني ذلك القرار بموجب قرار خاص من الجمعية للغمامة غير العادية؛ أو	54.1.2. the passing by the Board of a resolution recommending the winding up of the Company and the adoption of such resolution by a Unanimous Resolution of an Extraordinary General Assembly; or
عدد أوراق المقدم ( )		
المرفقات		
الموافق		
رئيس قسم التوثيق		
خاتم التوثيق	الشاهدان -١ -٢	الامضاء -١ -٢ -٤ -٦ -٨ -١٠

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ



كلمة بقطر  
وزارة الاقتصاد  
إدارة التوثيق  
قسم التوثيق

نموذج ١٧

محرر توثيق رقم ( )

تاريخ التوثيق ١٤ / / هـ الموافق ٢٠ / / م	54.2 Any Unanimous Resolution of an Extraordinary General Assembly to wind up the Company shall appoint and define the powers of the liquidator and specify the manner of liquidation.	54.2 أي قرار صادر بالإجماع من جمعية عامة غير عادية بخل الشركة يجب ان يعين ويحدد صلاحيات المصفي ويوضح طريقة التصفية.
الرسوم ( ) ريال بالايفصال رقم ( ) بتاريخ / /	54.3 On a return of capital on a liquidation of the Company or otherwise, the surplus assets of the Company shall be applied:	54.3 يخصص المتبقي من رأس مال بعد تصفية الشركة، أو غير ذلك من الأصول الفائضة للشركة. كما يلي:
عدد أوراق العقد ( )	54.3.1. first, in paying to each Shareholders an amount equal to the capital	54.3.1 أولاً، لدفع لكل مساهم مبلغ يساوي مبلغ رأس المال الذي ساهم فيه قبل
المرفقات		
الموافق		
رئيس قسم التوثيق		
خاتم التوثيق	الشاهدان -١ -٢	الاطراف -١ -٢ -٣ -٤ -٥ -٦ -٧ -٨ -٩ -١٠

مجلس إدارة الشركة



كلمة بقطر  
وزارة التخطيط  
إدارة التوثيق  
قسم التوثيق

نموذج ١ /

مضرتوثيق رقم ( )

تاريخ التوثيق ١٤ / / هـ الموافق ٢٠ / / م	contributed to the Company by each Shareholder prior to the liquidation (or, if there are insufficient assets to pay such amount in full, a proportion of such amount based on the proportion of Sahres held by such Shareholder); and	تصفية الشركة (إذا كانت الموجودات غير كافية لدفع المبلغ كاملاً، تُدفع نسبة من المبلغ بالتناسب مع الأسهم التي كانت مملوكة لذلك المساهم)؛ و
الرسوم ( ) ريال بالإيصال رقم ( ) بتاريخ / /		
عدد أوراق العقد ( )		
المرفقات	54.3:2 second, in distributing to the Shareholders the balance (if any) in proportion to the numbers of Shares held by them.	54.3.2 ثانياً، في توزيع الرصيد على المساهمين (إن وجد) بما يتناسب مع عدد الأسهم التي كانت في حوزتهم.
الموقع		
رئيس قسم التوثيق		
خاتم التوثيق	الشاهدان -١ -٢	الأطراف -١ -٢ -٣ -٤ -٥ -٦ -٧ -٨ -٩ -١٠

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

نموذج ١ /



كلمة بقطر  
وزارة العدل  
إدارة التوثيق  
قسم التوثيق

مصدر توثيق رقم ( )

تاريخ التوثيق ١٤ / / هـ الموافق ٢٠ / / م	55. AUTHORITY OF GENERAL ASSEMBLY TO CONTINUE استمرار صلاحية الجمعية العامة
الرسوم ( ) ريال بالإصدار رقم ( ) بتاريخ / /	The authority of the General Assembly shall remain until the Company is dissolved. تظل صلاحية الجمعية العامة قائمة إلى أن يتم حل الشركة.
عدد أوراق المقدم ( )	CHAPTER EIGHT الباب الثامن MISCELLANEOUS PROVISIONS أحكام عامة
المرفقات	56. AMENDMENT OF ARTICLES تعديل النظام الأساسي
الموافق	These Articles may be amended from time to time upon recommendation by the Board and approval of the General Assembly by way of Unanimous Resolution. يتم تعديل هذا النظام الأساسي من وقت لآخر بناءً على توصية من مجلس الإدارة وموافقة الجمعية العامة بالإجماع.
رئيس قسم التوثيق	
خاتم التوثيق	الشاهدان -١ -٢ الاطراف -١ -٢ -٣ -٤ -٥ -٦ -٧ -٨ -٩ -١٠

مجلس إدارة الشركة



كلمة قطري  
وزارة التخطيط  
إدارة التوثيق  
قسم التوثيق

نموذج ١/١

محضر توثيق رقم (.....)

تاريخ التوثيق ١٤ / / هـ	57. NOTICES		57. الإخطارات
الموافق ٢٠ / / م	57.1. Form	57.1 شكل المراسلات	
الرسوم ( ريال ) والإيصالات رقم ( ) بتاريخ / /	All notices and other communications given or made under these Articles shall be in writing in the English and Arabic language and shall be determined to have been properly given or made if (a) personally handed to an authorized representative of the person to whom given, (b) sent by international courier or (c) transmitted by facsimile with confirmation of receipt, in each case to a person at its address previously notified to the Company for such purposes.	تكون كافة الإخطارات والاتصالات الأخرى التي يتم إعطاؤها بموجب هذا النظام الأسامي كتابة باللغتين العربية والإنجليزية وتعتبر بأنها قد تم إعطاؤها وصدورها بصورة صحيحة إذا كانت (أ) قد تم تسليمها شخصياً إلى ممثل مفوض للشخص المفروض إعطاؤها له، (ب) وارسالها بالبريد الدولي أو (ج) تم إرسالها بالفاكس مع تقرير الاستلام، في كل الأحوال أن يتم إرسالها إلى الشخص المرسل إليه على عنوانه المحدد المبلغ سابقاً للشركة لأغراض التبليغ.	
عدد أوراق العقد ( )	57.2. Effectiveness	57.2 النفاذ	
الموافق	Notices and other communications given in accordance with Article 59.1 shall be effective (a) on receipt by the addressee if personally delivered or transmitted by mail, and (b) on transmission to the	تكون الإخطارات والاتصالات التي تم إعطاؤها طبقاً للمادة 59.2 نافذة (أ) عند الاستلام من قبل المعنون إليه إذا كانت قد تم تسليمها شخصياً أو تم إرسالها بالبريد، و(ب) عند	
رئيس قسم التوثيق			
خاتم التوثيق	الشاهدان -١ -٢	الإطراف -٢ -٤ -٦ -٨ -١٠	-١ -٣ -٥ -٧ -٩

مجلس إدارة التوكيق



وزارة الاقتصاد  
إدارة التوكيق  
قسم التوكيق

نموذج ١ /

مضرتوكيق رقم ( )

<p>تاريخ التوكيق ١٤ / / هـ الموافق ٢٠ / / م</p>	<p>addressee if transmitted by facsimile (with the correct confirmation) during normal business hours at the place of the addressee or, if so transmitted outside such hours, at the opening of business on the next business day at such place.</p> <p>الإرسال إلى المعنون إليه إذا تم إرسالها عن طريق الفاكس (مع تقرير الاستلام الصحيح) خلال ساعات العمل العادية في مكان المعنون إليه، أو إذا تم إرسالها خارج تلك الساعات، فعند بدء العمل في يوم العمل التالي في مكان المعنون إليه.</p>
<p>الرسوم ( ) ريال بالإيصال رقم ( ) بتاريخ / /</p>	<p>CHAPTER NINE RESERVED MATTERS</p> <p>الباب التاسع المسائل المحفوظة</p>
<p>عدد أوراق المقدم ( )</p>	<p>1. The making of any petition or passing of any resolution for winding-up, liquidation, dissolution, judicial management or receivership of the Company.</p> <p>١. وضع عريضة أو تمرير أي قرار بإنهاء أو تصفية أو حل الشركة أو وضعها تحت الإدارة القضائية أو الحراسة القضائية</p>
<p>المرفقات</p>	<p>2. Any amendment to the Memorandum and Articles.</p> <p>٢. أي تغيير في عقد تأسيس الشركة ونظامها الأساسي.</p>
<p>الموافق</p>	<p>رئيس قسم التوكيق</p>
<p>خاتم التوكيق</p>	<p>الشاهدان</p>
<p>١ - ٢ -</p>	<p>الإطراف</p> <p>١ - ٢ - ٣ - ٤ - ٥ - ٦ - ٧ - ٨ - ٩ - ١٠ -</p>

شركة التوثيق



كلمة بقطر  
وزارة العدل  
إدارة التوثيق  
قسم التوثيق

نموذج ١/

مخبر توثيق رقم ( )

تاريخ التوثيق ١٤ / / هـ الموافق ٢٠ / / م	3. Any change of name of the Company. 3. اي تغيير في اسم الشركة.
الرسوم ( ) ريال بالايفصال رقم ( ) بتاريخ / /	4. Change of the Company from a private company to a public company or any application for the listing or trading of any shares or debt securities on any stock exchange or market. 4. تغيير الشركة من شركة خاصة إلى شركة عامة. أو اي تطبيق لإدراج تداول اي اسهم أو سندات الدين في اي بورصة أو سوق للأوراق المالية.
عدد أوراق العقد ( )	5. The amalgamation or merger of the Company with any other company or legal entity. 5. دمج أو اندماج الشركة مع اي شركة أخرى أو كيان قانوني.
المرفقات	6. Any resolution regarding the profit distribution of the Company. 6. اي قرار متعلق بتوزيع ارباح الشركة.
الموافق	
رئيس قسم التوثيق	
خاتم التوثيق	
الشاهدان -١	الإطراف -١ -٢ -٤ -٥ -٦ -٧ -٨ -١٠

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ




دولة قطر  
وزارة الاقتصاد  
إدارة التوثيق  
قسم التوثيق

نموذج ١/

مضرتوثيق رقم ( )

تاريخ التوثيق ١٤ / / هـ الموافق ٢٠ / / م	<p>7. The entry into any contract or arrangement (whether legally binding or not) (i) with any Shareholder or any of its affiliates (including any Group Company) or (ii) otherwise than on arm's length market terms (it being agreed by the Parties that the agreements that are attachments to these Articles reflect arm's length market terms and are approved by the Parties).</p> <p>7. الدخول في اي عقد او ترتيب (سواء كان ملزماً قانونياً او لم يكن) (i) مع اي مساهم او اي من الشركات التابعة له (بما في ذلك شركات المجموعة) او (ii) غير ذلك حسب احكام صفقات السوق (تم الاتفاق بين الاطراف بان الاتفاقيات المرفقة بهذا النظام تعكس احكام صفقات السوق وقد تمت الموافقة عليها من قبل الاطراف)</p>														
الرسوم ( ) ريال بالايفصال رقم ( ) بتاريخ / /															
عدد أوراق العقد ( )															
المرفقات															
الموثق															
رئيس قسم التوثيق															
خاتم التوثيق	<table border="1"> <thead> <tr> <th>الشاهدان</th> <th>الاطراف</th> </tr> </thead> <tbody> <tr> <td>-١</td> <td>-١</td> </tr> <tr> <td></td> <td>-٢</td> </tr> <tr> <td></td> <td>-٤</td> </tr> <tr> <td></td> <td>-٦</td> </tr> <tr> <td></td> <td>-٨</td> </tr> <tr> <td>-٢</td> <td>-١٠</td> </tr> </tbody> </table>	الشاهدان	الاطراف	-١	-١		-٢		-٤		-٦		-٨	-٢	-١٠
الشاهدان	الاطراف														
-١	-١														
	-٢														
	-٤														
	-٦														
	-٨														
-٢	-١٠														



كلمة بقطر  
وزارة الاقتصاد  
إدارة التوثيق  
قسم التوثيق

نموذج ١ /

مضرتوثيق رقم ( )

تاريخ التوثيق ١٤ / / هـ الموافق ٢٠ / / م	8. The sale, transfer, exchange, lease, assignment or other disposal in one or more transactions of the whole or a material part of the Company's undertaking, property and/or assets (or any interest therein).	8. التصرف بطريق البيع أو النقل أو الإستبدال، الإيجار، حوالة الحق أو بأي شكل آخر من التصرفات بوحدة أو أكثر من الصفقات المتعلقة بكل أو جزء أساسي من مشاريع أو املاك أو اصول الشركة (أو اية فائدة لها فيها).
الرسوم ( ) ريال بالايفصال رقم ( ) بتاريخ / /	9. The acquisition of any material assets other than in the ordinary course of business.	9. الاستحواذ على أي من الاصول المادية خارج سياق العمل المعتاد
عدد اوراق العقد ( )	10. The creation of any fixed or floating charge, mortgage, lien or other encumbrance over the whole or any part of the Company's undertaking, property or assets on an aggregated basis.	10. انشاء اي تكلفة ثابتة او متغيرة، رهن عقاري، امتياز، او اية اعباء على كامل أو جزء من مشاريع أو عقارات أو اصول الشركة، على اساس اجمالي.
المرفقات		
الموثق		
رئيس قسم التوثيق		
خاتم التوثيق	الشاهدان -١ -٢	الاطراف -١ -٢ -٣ -٤ -٥ -٦ -٧ -٨ -٩ -١٠

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ



كَلِمَةُ حَقٍّ  
وَأَمْرٌ عَظِيمٌ  
إدارة التوثيق  
قسم التوثيق

نموذج ١ /

محضر توثيق رقم ( )

تاريخ التوثيق ١٤ / / هـ الموافق ٢٠ / / م	11. Making any investment in any corporation or the disposal thereof, engaging or participating (directly or indirectly) changing, transferring or terminating such participation in any joint venture or partnership, or establishing or winding up any branch office.	11 الاستثمار في اية شركة او التصرف فيها، الاشتراك والمساهمة ( بشكل مباشر او غير مباشر) او تغييز او تحويل او انهاء اية مساهمة في مشروع مشترك او شراكة، او انشاء او تصفية اي مكتب فرعي.
الرسوم ( ) ريال بالايفصال رقم ( ) بتاريخ / /		
عدد أوراق العقد ( )		
المرفقات		
الموثق		
رئيس قسم التوثيق		
خاتم التوثيق	الشاهدان -١ -٢	الاطراف -١ -٢ -٤ -٦ -٨ -١٠

مملكة البحرين



كلمة بقطر  
وزارة الاقتصاد  
إدارة التوثيق  
قسم التوثيق

نموذج ١/

مخبر توثيق رقم ( )

التاريخ التوثيق ١٤ / / هـ الموافق ٢٠ / / م	12. Any change to the Business including, but not limited to, any new activity of a different nature, or the entry into of any new agreement or other transaction which would in any way impinge materially on the nature or scope of the Business or terminate the Business.	12. اي تغيير في الاعمال، ويتضمن ذلك على سبيل المثال لا الحصر، اية انشطة جديدة من طبيعة مختلفة، أو الدخول في اية اتفاقيات أو صفقات جديدة يكون من شأنها ان تؤثر ماديا على طبيعة ونطاق الاعمال أو انها
الرسوم ( ) ريال بالايسال رقم ( ) بتاريخ / /	13. The increase of the Company's share capital, the issuing of shares (of any type, whether redeemable, preference or otherwise) or any reduction in share capital.	13 زيادة رأسمال الشركة واصدار الأسهم ( من اي نوع كان، سواء اسهم قابلة للإسترداد، اسهم افضلية أو غير ذلك) أو اي تخفيض في راس المال.
عدد أوراق المقدم ( )		
المرفقات		
الموثق		
رئيس قسم التوثيق		
خاتم التوثيق	الشاهدان -١	الاطراف -١ -٢ -٣ -٤ -٥ -٦ -٧ -٨ -٩ -١٠



كلمة جظرة  
وزارة الداخلية  
إدارة التوثيق  
قسم التوثيق

نموذج ١ /

مضرتوثيق رقم ( )

تاريخ التوثيق ١٤ / / هـ الموافق ٢٠ / / م	14. Any alteration or restriction on the rights to transfer shares in the Company.	14. اي تغير في او تقييد حقوق نقل الاسهم في الشركة.
الرسوم ( ) ريال بالايفصال رقم ( ) بتاريخ / /	15. The appointment or removal of the Auditors.	15. تعيين و صرف مراقبي الحسابات.
عدد اوراق العقد ( )	16. The entry into of any borrowing commitment or any additional financing.	16 الدخول في اي التزام اقراضي. او اي تمويل اضافي.
المرفقات	17. The giving of any guarantee or indemnity or any other security to secure the liabilities or obligations of any person.	17 اعطاء اية ضمانات او تعويضات او أي كفالة أخرى لتأمين مسؤوليات أو التزامات اي شخص.
الموثق	18. The creation or acquisition of a subsidiary.	18 انشاء او تملك شركة تابعة.
رئيس قسم التوثيق		
خاتم التوثيق	الشاهدان -١ -٢	الاطراف -١ -٢ -٤ -٦ -٨ -١٠

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ



كفالة بقطر  
وزارة الجندل  
إدارة التوثيق  
قسم التوثيق

نموذج ١ /

محضر توثيق رقم ( )

تاريخ التوثيق ١٤ / / هـ الموافق ٢٠ / / م	19. The issuing of any debentures or securities convertible into shares (including Shares) or debentures in the Company or any share warrants or any options in respect of shares (including Shares).	19 اصدار اية سندات دين او اوراق مالية قابلة للتحويل الى اسهم ( بما في ذلك اسهم الشركة) او سندات دين في شركة او اية اسهم ضمان او اية خيارات فيما يتعلق بالاسهم) بما في ذلك اسهم الشركة)
الرسوم ( ) ريال بالايفصال رقم ( ) بتاريخ / /	20. The consolidation or sub-division of any shares of the Company, the creation of any new class of shares or the alteration of any rights attached to its issued shares.	20. توحيد او تقسيم اسهم الشركة، انشاء فئات جديدة من الاسهم او اي تغيير في الحقوق المتصلة باسم الشركة الصادرة.
عدد اوراق العقد ( )		
المرفقات		
الموثق		
رئيس قسم التوثيق		
خاتم التوثيق	الشاهدان -١	الاطراف -١ -٢ -٤ -٦ -٨ -١٠

مجلس إدارة الشركة



كلمة مختصرة  
وزارة التخطيط  
إدارة التوثيق  
قسم التوثيق

نموذج ١/

محرر التوثيق رقم (.....)

تاريخ التوثيق	الموافق	الرسوم	بالايفصال رقم	بتاريخ	عدد أوراق العقد	المرفقات	الموافق	رئيس قسم التوثيق	خاتم التوثيق
١٤ / / هـ	٢٠ / / م	( ) ريال	( )	/ /	( )				
21.	The acquisition, purchase or subscription for any shares, debentures, mortgages or securities (or any interest therein) in any company, trust or other body.	21	تملك، شراء أو الاكتتاب في اية سهم، سندات دين، رهونات عقارية أو اوراق مالية (أو اية فائدة فيها) في اي شركة، انتمان(ترست) أو أي كيان آخر.						
22.	The adoption of or any amendment to the annual budget or the annual business plan of the Company and the formulation or development of any activities that derogate from any approved budget or business plan.	22.	اعتماد اية تعديل على الميزانية السنوية او خطة العمل السنوية للشركة وصياغة أو تطوير اية أنشطة تحد من اية ميزانية أو خطة عمل سنوية متفق عليها.						
23.	Any capital expenditure in excess of amounts approved in an adopted annual budget or annual business plan of the Company.	23.	اية نفقات في رأس المال تزيد على المبالغ المعتمدة في الميزانية أو خطة العمل السنوية المعتمدة للشركة.						
	الشاهدان		الاطراف						
	-١		-٢						
			-٤						
			-٦						
	-٢		-٨						
			-١٠						

دولة قطر



وزارة العدل  
إدارة التوثيق  
قسم التوثيق

نموذج ١ /

محضر توثيق رقم ( )

تاريخ التوثيق ١٤ / / هـ الموافق ٢٠ / / م	24. Any change of accounting policies including the accounting reference date of the Company.	24. اي تغير في السياسات المحاسبية بما في ذلك التاريخ المحاسبي المرجعي للشركة.
الرسوم ( ) ريال بالايسال رقم ( ) بتاريخ / /	25. Any contract (i) with a term greater than 2 years, (ii) with a value in excess of QR 90,000, or (iii) outside the ordinary course of the Company's business.	25. اي عقد (i) تزيد مدته عن سنتين، (ii) وبقيمة تزيد عن 90,000 ريال قطري، أو (iii) خارج سياق العمل الطبيعي للشركة
عدد أوراق العقد ( )	26. Giving notice of termination of any material arrangements, contracts or transaction, or materially varying any such arrangement, contracts or transactions.	26. اعطاء اشعار بانتهاء اي من الترتيبات المادية أو العقود أو المعاملات، أو اجراء تغيير مادي لاي من هذه الترتيبات ، العقود او المعاملات.
المرفقات		
الموثق		
رئيس قسم التوثيق		
خاتم التوثيق	الشاهدان	الاطراف
	- ١	- ١
		- ٢
		- ٣
		- ٤
		- ٥
		- ٦
	- ٢	- ٧
		- ٨
		- ٩
		- ١٠

دولة قطر



دولة قطر  
وزارة التجارة  
إدارة التوثيق  
قسم التوثيق

نموذج ١/٥

محرر توثيق رقم ( )

تاريخ الترخيص	الموافق	الرسوم	بالايمصال رقم	بتاريخ	عدد أوراق المقدم	المرفقات	الموافق	رئيس قسم التوثيق	خاتم التوثيق	الشاهدان	الاطراف
27.	Approval of the Company's annual accounts.	27. الموافقة على الحسابات السنوية للشركة	14 / / هـ	الموافق	( ) ريال					-1	-1
28.	The initiation or settlement of any litigation in excess of QR90,000.	28. مبادرة او تسوية اي نزاع تزيد قيمته عن 90.000 ريال قطري.	20 / / م	الموافق	( ) ريال					-2	-2
29.	Making, amending, disposing, transferring, or terminating any arrangement relating to trade marks or trade names owned or used by the Company.	29. عمل، تعديل، تصريف، تحويل أو انتهاء أية ترتيبات متعلقة بالعلامات التجارية أو الأسماء التجارية المملوكة أو المستخدمة من قبل الشركة.		الموافق	( ) ريال					-3	-3
30.	Undertaking of any corporate decisions which may have a material adverse impact on the Company.	30. اتخاذ اي قرارات تجارية قد يكون لها تأثير مادي سلبي على الشركة.		الموافق	( ) ريال					-4	-4
				الموافق	( ) ريال					-5	-5
				الموافق	( ) ريال					-6	-6
				الموافق	( ) ريال					-7	-7
				الموافق	( ) ريال					-8	-8
				الموافق	( ) ريال					-9	-9
				الموافق	( ) ريال					-10	-10

بشأن التوثيق

نموذج ١ /



كلمة بقطر  
وزارة التجارة  
إدارة التوثيق  
قسم التوثيق

مخبر توثيق رقم ( )

تاريخ التوثيق ١٤ / / هـ الموافق ٢٠ / / م	31. The making by the Company of any loan (other than credit given in the normal course of trading).	31. اتخاذ اي قرض من قبل الشركة ( بخلاف الائتمان الممنوح في السياق العادي للتجارة)
الرسوم ( ريال ) بالايسال رقم ( ) بتاريخ / /	32. Altering ... any mandate given to the Company's banker relating to any matter concerning the operation of the Company's bank accounts other than by substitution of any person nominated as signatory by a Shareholder	تغيير أي تفويض ممنوح لمصرفي الشركة فيما يتعلق بأي مسألة تتعلق بتشغيل الحسابات المصرفية للشركة باستثناء استبدال أي شخص يعينه المساهم كمفوض بالتوقيع .
عدد أوراق المقدم ( )		
المرفقات		
الموثق	33. Factoring or assigning any of the bank debts of the Company.	تحليل أو تحويل اي من الديون المصرفية للشركة
رئيس قسم التوثيق		
خاتم التوثيق	الشاهدان -١	الاطراف -١ -٢ -٤ -٦ -٨ -١٠

وزارة العدل  
إدارة التوثيق

قسم التوثيق

نموذج ث / ٢

محضر توثيق رقم ( )



مستوفي رسم التوثيق ريال ٧٨

بالوصل رقم بتاريخ

رقم العقد بتاريخ

التوقيع

34. Repayments of any debts owing to Directors in excess of QR50,000. 34. تسديد الديون المستحقة لأعضاء مجلس الإدارة والتي تزيد عن 50,000 قطري ريال.

35. Fixing of any wages, salary or remuneration, pay, perquisite or allowance of the Directors. 35. تحديد اية رواتب، اجور، مكافآت، دفعات، مدخولات اضافية او اية علاوات لاعضاء مجلس الإدارة.

36. The adoption or amendment of the material policies of the Company in respect of employee remuneration, terms and conditions of employment and pension or gratuity arrangements. 36. اعتماد أو تعديل السياسات المادية للشركة فيما يتعلق بمكافآت الموظف، وشروط وظروف العمل وترتيبات المعاش التقاعدي او المكافأة.

أنا الموقع رئيس قسم التوثيق أقر أنه في الساعة ٨ الدقيقة بتاريخ ١٤ / ١ / ١٤ الموافق ١٧ / ١ / ١٤ م قد حضر أمامي الأشخاص الموقعون أعلاه وأبرزوا هذا المحرر طالبين توثيقه فدققت فيه وفي أهليتهم وهويتهم فلم أجد مانعاً شرعياً قانونياً من توثيقه فتلوته عليهم وأفهمتهم مضمونه فأقروه ووقعوه أمامي.

وإن إدارة التوثيق غير مسئولة عن محتويات هذا المحرر وعن الإلتزامات الناشئة عنه.

رئيس قسم التوثيق

الموثق

الشاهد الثاني :

الشاهد الأول :

.....: الاسم

.....: الاسم

.....: الجنسية

.....: الجنسية

.....: بطاقة شخصية رقم

.....: بطاقة شخصية رقم

مدير إدارة التوثيق